شرح

فَتْح العَلّام

في نَظْم مسائل الأسماءِ والأحكام

النظم وشرحه كلاهما من تأليف الشيخ

الدكتور وليد بن إدريس المنيسي



Islamic University of Minnesota

الجامعة الإسلامية بمنيسوتا



الناشر

دار الجامعة الإسلامية بولاية مينيسوتا للنشر والتوزيع

الطبعة الأولى ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ مـ



المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فهذه منظومة مختصرة موجزة في باب عظيم جليل القدر من أبواب الاعتقاد، وهو باب الأسماء والأحكام، سميتها: «فتح العلام»، ووضعت عليها شرحا مختصرا.

وأسأل الله تعالى أن ينفع بها وبشرحها ويكتب لها القبول، وبالله تعالى التوفيق

وكتب: وليد بن إدريس المنيسي

فَتْح العَلّام في نَظْم مسائل الأسماءِ والأحكام

١- الْحَمْـدُ للهِ السَّـلَامِ الأَحَـدِ الْوَاحِـدِ الـرَّبِّ الإلهِ الصَّمَـدِ
٢- أَشْـكُرُهُ سُـبحانه أَنْ أَنْعَمـا على الْعِبَـادِ بِالْهُـدَى وَأَكْرَمَـا
٣- ثُمَّ الصَّـلَاةُ وَالسَّـلَامُ سَرْمَدَا على النَّـبِيِّ الْهَاشِـمِيِّ أَحْمَـدَا
٤- وَآلِهِ وَصَحْبِـهِ الْأَطْهَـارِ تَعَاقُـبَ اللَّيْـلِ مَـعَ النَّهَـارِ
٥- ثُـمَّ يَقُـولُ الْغَافِـلُ الْوَلِيـدُ ابـنُ الْمِنِيـسِيِّ لِمَـنْ يُرِيْـدُ
٦- خُذْ هذه الْمَنْظُومَـةَ الْمُحَرّرهْ السَّـلَفِيَّ عَقْدُهَـا مَـا أَطْهَـرَهْ
٧- سَـمَّيْتُها فَتْحًـا مِـنْ الْعَـلّامِ فِي بـابِ الْاَسْـمَاءِ مَـعَ الْأَحْـكَامِ
٨- أَسْـأَلُ ذَا الْجَـلَالِ أنْ يَقْبَلَهَـا وَأَنْ تُفِيـدَ كُلَّ قَـارِئٍ لَهَـا

فصل في تعريف الإيمان وأنه قول وعمل يزيد وينقص

٩- وَبَعْـدُ فَالْإِيمـانُ قَـوْلٌ وَعَمَل يَزِيـدُ بِالْـبِرِّ وَنَقْصُـهُ الزَّلَـل
١٠- وَالْقَوْلُ قَـولانِ فَقَوْلُ الْقَلْبِ وَقَوْلَـةُ اللِّسَـانِ يَـا ذَا اللُّـبِّ
١١- وَعَمَـلُ الْقَلْبِ كَـذَا الْأَرْكانِ كَـذَاكَ مِنْـهُ عَمَـلُ اللِّسَـانِ
١٢- فَقَوْلَةُ الْقَلْـبِ هي التَّصْدِيقُ بِـأَنَّ دِينَنَـا هُـوَ الْحَقِيـقُ
١٣- وَقَوْلَـةُ اللِّسَـانِ أَعْني النُّطْقَا بِلَفْظَـةِ الشَّـهادَتَيْنِ حَقًّـا
١٤- وَعَمَـلُ الْقَلْـبِ فَكَالتَّـوَكُّلِ وَالْحُـبِّ وَالتَّوْبَـةِ وَالتَّذَلُّـلِ

١٥- وَالْخَـوفِ وَالْإِخْـلاصِ وَالرَّجَاءِ ... وَالصَّـبْرِ وَالشُّـكْرِ مَـعَ الْحَيـاءِ

١٦- وَعَمَـلُ اللِّسـانِ نحـو الذِّكْرِ ... وَكُلِّ كِلْـمٍ طَيِّـبٍ وَالْأَمْـرِ

١٧- بِالْعُـرْفِ ثُمَّ عَمَـلُ الْجَوَارِحِ ... فَكَالصَّـلاةِ وَهْيَ دَأْبُ الْمُفْلِـحِ

١٨- دَلِيـلُ ذا مَا جَـاءَ في الْأَنْفَال ... وَآخِـرِ الْحُجْـرَاتِ مِـنْ أَعْمـالِ

١٩- ثُـمَّ حَدِيـثُ شُـعَبِ الْإيمانِ ... قَـدْ أَوْضَـحَ الْأَقْسـامَ بِالتِّبيـانِ

٢٠- وَهَذِهِ الْأَقْسـامُ مِنها الرُّكْنُ ... وَوَاجِـبٌ مِنهـا ومَـا يُسَـنُّ

٢١- فَرُكْنُهـا التَّصْدِيـقُ بِالْجَنَانِ ... كَذَلِـكَ الْإِقْـرَارُ بِاللِّسَـانِ

٢٢- وَرُكْنُ أَعْمالِ الْقُلُوبِ أَصْلُها ... وَعَمَـلِ الْجَـوَارِحِ فَجِنْسُـها

٢٣- وَمَـا بَـقِي مِـنْ عَمَـلٍ فَإِنَّـهُ ... لَوَاجِـبٌ أَوْ مُسْـتَحَبٌّ حُكْمُـهُ

٢٤- إِذَا انْتَفى الرُّكْنُ انْتَفى الْإِيمانُ ... كُلِّيَّـةً أَوْ لا فَقُـلْ نُقْصَـانُ

٢٥- لِتَـارِكُ الْوَاجِـبِ وَالتَّطَـوّعِ ... عَـنْ مُؤْمِـنٍ في الْخَـيِّرَاتِ مُسْرِعِ

فصل في مذاهب الفرق في الإيمان

٢٦- وَضَلَّ فِي ذَا الْبَابِ قَوْمٌ أَفْرَطُوا ... وَآخَـرُونَ عَكْسُـهُم قَـدْ فَرَّطُـوا

٢٧- فَكَفَّـرَ الْخَـوارِجُ الْعُصَـاةَ ... وَخَـلَّدُوه فِي لَظَـى إِنْ مَاتَـا

٢٨- وَهَكَـذا فَأَهْـلُ الاعْـتِزالِ ... قَـدْ خَـلَّدُوا العُصَـاةَ فِي المـآلِ

٢٩- كِلاهُما قَدْ أَنْكَرَ الشَّـفَاعَهْ ... وَابْتَدَعُـوا فَبِئْسَـتِ البِضَاعَـهْ

٣٠- وَكُلُّ مَنْ قَـدْ أَخْرَجَ الْأَعْمَالا ... فَمُـرْجِئٌ ضَـلَّ بِـذَا ضَـلَالا

٣١- مَاهِيّةُ الإيمانِ عِنْـدَ الْجَهْمِ مَعْرِفَـةُ الرَّحْمَـنِ يَـا ذَا الْفَهْـمِ
٣٢- وَالْأَشْعَرِي التَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ وَلِابْـنِ كَـرّامٍ فَبِاللِّسَـانِ
٣٣- إِقْـرَارُهُ بِـهِ يَصِـيرُ مُؤْمِنـا حَـتى وَإِنْ أَسَرَّ كُفْـرًا بَاطِنَـا
٣٤- وَالْحَنَفِي التَّصْدِيـقُ بِالْجَنَانِ وَمَعَـهُ الْإِقْـرَارُ بِاللِّسَـانِ
٣٥- وَقَـدْ نَفَـوا زِيَـادَةَ الْإِيمـانِ وَنَقْصَـهُ غَرَّتْهـمُ الْأَمَـانِي
٣٦- إِيمـانُ مَـنْ أَعْمَـالُهُ رَذَائِـلُ فِي زَعْمِهـم كَجَبْرَئِيـلَ كَامِـلُ
٣٧- فَالْحَمْـدُ لله الّذِي عَلَّمَنَـا نَهْـجَ الْفَـلَاحِ وَبِـهِ أَكْرَمَنَـا

فصل الإيمان والإسلام إذا اجتمعا افترقا

٣٨- الِاسـلامُ والإيمانُ إن يفترقا يَشْـمَلُ كُلٌّ دِينَنـا فَحَقِّقَـا
٣٩- والبَاطِـنُ الإيمانُ ثُمَّ الظَّاهِرُ الِاسـلامُ إِنْ كِلاهمـا قَـدْ يُذْكَرُ
٤٠- والمُحْسِنُونَ مُؤْمِنُونَ فَاعْلَمِ وَالمُؤْمِنُـونَ مُسْـلِمُونَ فَافْهَـمِ

فصل الإيمان ليس مخلوقا وعمل العبد مخلوق

٤١- وَلَيْـسَ مَخْلُوقًـا لِأَنَّ مِنْـهُ تِـلَاوَةَ الْقُـرْآنِ فَاعْلَمَنْـهُ
٤٢- وَالْعَبْـدُ مَـعْ أَفْعَـاله مَخْلُوقُ إِيمانُـهُ وَالْكُفْـرُ والفُسُـوقُ

فصل في الاستثناء في الإيمان

٤٣- وَقَوْلُنَا (إِنْ شَاءَ) فَهْوَ وَاجِبُ إِنْ قُلْتَ أَنْتَ مُؤْمِنٌ يَا طَالِبُ
٤٤- سُمِّيَ ذَا اسْتِثْنَاءُ عَبْدٍ مُسْلِمِ لِقَوْلِهِ سُبحَانُه في الْقَلَمِ
٤٥- لِأَنَّ تَرْكَهُ دَلِيلُ تَزْكِيَهْ لِلنَّفْسِ مَعْ تَشَبُّهٍ بِمُرْجِيَهْ
٤٦- كَأَنَّهُ يَجْزِمُ أَنّهُ قُبِلْ مَا قاله أَوْ مَا أَتَاهُ مِنْ عَمَلْ
٤٧- وَلَيْسَ فِي التَّعْلِيلِ عِنْدَ السَّلَفِ خَوْفُ ارْتِدادٍ فَاسْتَعِذْ وَلْتَعْرِفِ
٤٨- بِأَنَّهُ تَعْلِيلُ رَهْطِ الْأَشْعَرِي أَخْطَأَ قَوْمٌ صَحَّحوهُ فَانْظُرِ
٤٩- وَقَدْ غَلا الْمَرَازِقِهْ فَاسْتَثْنَوا في الثَّوْبِ وَالْحَبلِ وَمَا قَدْ صَلَّوا
٥٠- وَذَهَبَ الْمَترِيدِ وَالْمُرْجِئَةُ كَذَاكَ أَيْضًا قَالَهُ الْجَهْمِيّةُ
٥١- لِلْمَنْعِ مِنْهُ ثُمّ سَموا آلَهْ شَكّاكَةً سِيما أُوْلي الضَّلَالَهْ
٥٢- وَقَدْ رُوِي عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَا قَوْلانِ وَالثَّانِ بِتَفْصِيلٍ بَدَا
٥٣- فَمَنْ أَرَادَ الاعْتقادَ فَامْنَعَنْ وَمَنْ أَرَادَ عَمَلاً فَاسْتَثْنِين
٥٤- إِنْ قُلْتَ أَنْتَ مُسْلِمٌ فَلْتَجْزِمِ وَعَنْهُ تَفْصِيلٌ بِهِ فَلْتَعْلَمِ
٥٥- إِنْ عَمَّمَ الْإِسْلَامَ يَعني الْعَمَلا فَاسْتَثْنِ أَوْ تُرِدْ بِهِ الْحُكْمَ فَلا

فصل فيما يثبت به الإسلام

٥٦- وَيَثْبُتُ الْإِسلامُ بِالشَّهادةِ كَذَاكَ أَثْبِتَنْهُ بِالْوَلَادَةِ
٥٧- لا يَلْزَمُ الشَّكُ وَلا اسْتِدْلَالُ إِيجَابُهُم ذَاكَ هُوَ الضَّلَالُ

٥٨- لا يَلْزَمُ امْتَحانُ مَنْ قَدْ أَظْهَرَا الْاسْلَامَ فَاقْبَلْهُ وَدَعْ عَنْكَ الْمِرا

فصل في نواقض الإيمان

٥٩- وَيَنْقُضُ الْإِيمانَ جَحْدُ رَبِّنا سُبْحَانَهُ وَالطَّعْنُ فِي نَبِيِّنَا

٦٠- وَالطَّعْنُ فِي الصَّحْبِ كَأَهْلِ الرَّفْضِ وَالْكُفْرُ بِالْإِبَاءِ أَوْ بِالْبُغْضِ

فصل في انقسام الكفر والشرك والفسق والظلم والنفاق إلى أكبر وأصغر

٦١- والظُّلْمُ والفِسقُ كذا والشِّرْكُ نِفَاقُهُمْ والكُفْرُ مِنْهُ الشَّكُّ

٦٢- فَكُلُّ ذَا قِسْمَانِ قِسْمٌ أَكْبَرُ أَعَاذَنَا اللهُ وَقِسْمٌ أَصْغَرُ

فصل في العذر بالجهل والتأويل

٦٣- وَاحْذَرْ لَدَى الحُكْمِ على الْمُعَيَّنِ فَلَيسَ كَالنَّوعِ لَدَى التَّبَيُّنِ

٦٤- فَالْعُذْرُ بِالْجَهْلِ وَبِالتَّأَوُّلِ لِلْمُسلِمين وَاجِبٌ فَلْتَقْبَلِ

الخاتمة

٦٥- وَتَمَّ ذَا النَّظْمُ بِحَمْدِ رَبِّي أَبْيَاتُه (أُسْدٌ) فَقُلْ لِي حَسْبِي

شرح نظم فتح العلام

الفَتْح:

يقال: «فَتَح الله على فلان » و «فَتَح الله لفلان » أي حكم له وأمره وأعطاه، والمقصود هنا فتح الله تعالى لقارئي هذه المنظومة وعليهم بأن ينير بصيرتَهم ويعَلّمهم ويرشدهم إلى الحق والصواب.

العَلّام:

اسم من أسماء الله ﷻ، وهو صيغة مبالغة من العلم، أي الكثير العلم ﷻ، وقد وَرَد هذا الاسمُ في كتاب الله تعالى في مواضع؛ منها قوله سبحانه في سورة المائدة في موضعين ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ﴾[المائدة:١٠٩] [المائدة:١١٦] .

تفاؤلاً أن يفتحَ العَلّامُ العليم الذي يعلم السر وأخفى على مَنْ يقرأ هذه المنظومةَ ويدرسها، بأن يُنيرَ بصيرتَه ويُعلّمَه ويهديَه ويُرشدَه.

مسائل الأسماء والأحكام:

هذا باب عظيم من أبواب العقيدة، وله ارتباطٌ أيضـًا بالفقه في باب «أحكام المرتد»؛ فهذا الباب جزءٌ منه عَقَدي وجزءٌ منه فقهي.

والأسماء: المقصود هنا الأسماء الدينية.

والأسماء الدينية: هي الألقاب التي تدل على الحال الديني للشخص، وهي

اسم «المسلم، والمؤمن، والمحسن»، وكذلك اسم «الكافر، والمشرك، والمرتد، والمنافق، والفاسق، والظالم.».

والأحكام: أي الأحكام الدينية المترتبة على التَّسَمّي بهذه الأسماء؛ فهذه الأسماءُ ليست مجردَ ألقاب بلا معنى، وإنما كلُّ اسمٍ منها يدل على أحكام تتعلق بِمَنْ تَسَمّى بذلك الاسم.

وهذه الأحكام منها: أحكام دنيوية، وأحكام أخروية.

فالأحكام الدنيوية: كحِلِّ ذبيحتِه، والصلاة خلفه، والصلاة عليه إذا مات، والاستغفار له.

والأحكام الأخروية: ما يُحكَم به على صاحبها من استحقاقه دخول النار من غير خلود، أو مع الخلود فيها، أو دخول الجنة، ومَنْ دَخَل الجنة فإنه يُخَلّد فيها، لا يخرج منها.

أهمية باب الأسماء والأحكام:

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رحمه الله: «**ومعرفة حدود الأسماء واجبة، لاسيما حدود ما أنزل الله على رسوله**»[١].

وقال رحمه الله: «**إذا تَبيّن ذلك فاعلم أن مسائل التكفير والتفسيق هي من مسائل الأسماء والأحكام التي يتعلق بها الوعد والوعيد في الدار الآخرة، وتتعلق بها الموالاة والمعاداة، والقتل والعصمة، وغير ذلك في الدار الدنيا، فإن الله سبحانه**

[١] مجموع الفتاوى ٩/ ٥٩.

أوجب الجنة للمؤمنين، وحَرّم الجنة على الكافرين.»[١] إلى آخر كلامه.

وقال الحافظُ ابنُ رجبٍ الحنبليُّ رحمه الله: «**وهذه المسائلُ- أعني مسائل الأسماء، والإيمان، والكفر، والنفاق- مسائلُ عظيمةٌ جدًّا، فإن اللهَ ﷻ عَلّق بهذه الأسماء السعادةَ والشقاوةَ واستحقاقَ الجنة والنار، والاختلاف في مُسمياتها أول اختلافٍ وقع في هذه الأمة**»[٢].

فمن أهمية هذه الباب هذا الباب: أنَّ أولَ خلافٍ وقع في أبواب الاعتقاد هو في هذا الباب؛ فخَالَف الخوارجُ أصحابَ النبي ﷺ، وأخرجوا عُصاةَ الموحدين من الإسلام، وحكموا على العُصاةِ بالكفر، واستحلوا دماء المسلمين وكَفّروا بعض الصحابة رضي الله عنهم.

ثم بعد ذلك حدثت بدعة مُقابلة، وهي بدعة الإرجاء حيث أدخل المرجئةُ الكفارَ في اسم «الإيمان».

[١] مجموع الفتاوى ١٢/ ٤٦٨.
[٢] جامع العلوم والحكم (١/ ١١٤).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

١- الْحَمْـدُ لله السَّـلَامِ الأَحَـدِ الْوَاحِـدِ الـرَّبِّ الإِلهِ الصَّمَـدِ

افتتح بالبسملة ثم بحَمْد الله تعالى

والبدء بالبسملة لقول النبي ﷺ: «**كل أَمْر ذي بالٍ لا يُبدَأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع**».

والبدء بالحمد بعده لقول النبي ﷺ: «**كل أَمْر ذي بالٍ لا يُبدَأ فيه بـ «الحمد لله» أو بـ «الحمد» فهو أقطع**»[١]. أي معدوم الخير والبركة.

وهذه الأحاديثُ على ضَعْف إسنادها، لكنها من أبواب فضائل الأعمال والترغيب والترهيب، قد جرت عادةُ السلف على الاستئناس بالضعيف في فضائل الأعمال، خاصةً إذا كان المعنى الإجمالي الذي يشيرُ إليه تشهدُ له الأصول.

وغايةُ ما تدلُّ عليه هذه الأحاديثُ هو مشروعية افتتاح الأمور بالبسملة والحَمْد؛ وهذا المعنى تشهد له النصوص الصحيحة، فالله ﷻ افتتح كتابه الكريم بالبسملة ثم بالحَمْد، وكان النبي ﷺ يفتتحُ كُتبَه بالبسملة، ويفتتح خُطبَه بالحمد.

و «**بسم الله الرحمن الرحيم**»:

التقدير فيها: ابتدائي بـ «اسم الله الرحمن الرحيم»، أو «بسم الله الرحمن

---

[١] أخرجه أحمد (٨٧١٢)، وأبو داود (٤٨٤٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٤)، والدارقطني ١/ ٢٢٩، والسبكي ١/ ٦ من طريق الوليد بن مسلم، وابن ماجه (١٨٩٤)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٣٦١)، والبيهقي في «الدعوات» (١)، والخطيب البغدادي في «الجامع» (١٢١٠) وغيرهم، وحسنه النووي وابن الصلاح كما قال السندي، وضعفه جمهور المحققين.

الرحيم» ابتدائي؛ فنُقَدّر الْمُتَعلَّق اسمـًا، أو نقَدَّره فِعْلاً: «أبدأ باسم الله».

ومن العلماء مَنْ يقول: لا يُقَدّر بالابتداء، وإنما يُقَدّر بشيء أخص منه، أي بالذي تبدؤه في كل عَمَلٍ.

فإذا كنت تبدأ كتابةً فيكون التقدير «باسم الله كتابتي».

وإن كنت تبدأ قراءةً: «باسم الله قراءتي».

ويُقَدّر الْمُتَعلَّق المخصوص اسمـًا، أو فِعْلاً.

ويشهد للتقدير اسما قول الله تعالى: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْرٜىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ﴾ [هود:٤١].

ويشهد للتقدير فعلا قول الله تعالى: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق:١].

وقال العلماء: يُفَضّل إذا قُدِّر اسمـًا أن يكونَ مُؤخراً ليكونَ التبركُ بذِكْرِ اسمِ الله ﷻ أولاً، وليفيدَ التخصيص.

«الرحمن الرحيم»

اسمان لله ﷻ يدلان على اتصافه ﷻ بالرحمة.

وقيل في التفريق بينهما:

الرحمن: يدلُّ على الرحمةِ الذاتية لله ﷻ.

والرحيم: يدل على الرحمة التي تتعدى إلى المرحومين.

وقيل:

«**الرحمن**»: يدل على رحمة الله تعالى العامة التي تشملُ المؤمنَ والكافر، التي

بها خَلَقَهم ويرزقهم ويُطعمهم ويكسوهم.

و «**الرحيم**»: يدل على الرحمة الخاصة، وهي تفيدُ اتصافَ الله تعالى بالرحمة الخاصة بالمؤمنين التي بها يهديهم ويُدخلُهم الجنةَ ويُنَجيهم من النار.

«الحمد»:

في اللغة: هو الثناء.

وفي الاصطلاح: هو الثناءُ باللسانِ على الجَميل الاختياري؛ أي الذي يُمكن للمتصف به أن يفعله أو لا يفعله.

لأن الشيء الجميل كالصفة الحسنة الجميلة قد تكون بغير اختيار من الموصوف بها، كجمال رائحة الورد أو جمال منظره، فليس له اختيارٌ أن يتصفَ بهذا الجمال أو لا يتصف به، فلا يكون جَميلاً اختيارياً، ولكن إذا كان الإنسان صادقًا أو كريمًا فهذا جميل اختياري، يعني له اختيار أن يأتي به أو يتركه.

السلام:

من أسماء الله ﷻ؛ وهو الذي سَلِم من كل عيب ونَقْص.

«الأَحَدِ الْوَاحِدِ»:

اسمان لله ﷻ، قيل: بمعنى واحد، وقيل: بينهما فرق:

فـ «**الأحد**»: الذي تَفَرّد بكل كمالٍ، ولا مثيل له ولا نظير.

و «**الواحد**»: الذي لم يزل وحده، لم يكن معه غيرُه.

«**الصَّمَدِ**»:

من أسماء الله ﷻ؛ وهو الذي يصمدُ إليه الخَلقُ في حوائجهم، أي يقصدونه ويرجونه ويتضرعون إليه ﷻ.

٢- أَشْكُرُهُ سُبحانهُ أَنْ أَنْعَما عَلَى الْعِبَادِ بِالْهُدَى وَأَكْرَمَا

أي أشكر الله ﷻ على نعمة الهداية، وأنه ﷻ أكرم عباده بهذه النعمة.

و «**الشُّكْر**»: قيل هو بمعنى «الحَمْد»؛ فكل حَمْد شُكْر، وكل شُكْر حَمْد؛ وهذا قول بعض الأئمة كالإمام الطبري رحمه الله.

وأكثر العلماء يُفَرِّقون بين الشُّكر والحَمْد:

فالحَمْد يختص باللسان، والشكر يكون باللسان والقلب والجوارح.

والحَمْدَ يكونُ في مُقابل نِعمةٍ وفي غير مقابل نعمة، لأنه ثناء على جَميل، قد يكون هذا الجميلُ نعمةً تَعَدّى أثرُها إلى الحامد، أو قد يكون وَصْفًا ذاتيًا للمحمود.

وأما الشُّكر فيختص بأنه في مُقابِل نعمةٍ.

فبين الحمد والشُّكر عموم وخصوص وجهي، أي كل منهما أعم من الآخر من جهة، وأخصّ منه من جهة أخرى.

فالشُّكر أعم من جهة كونه باللسان والقلب والجوارح، **والحمد** أخص لكونه باللسان فقط.

ومن جهة أخرى: **فالحمد** أعم لأنه مقابل نعمة وفي غير مقابل نعمة، و**الشكر** أخص لأنه يكون فقط في مقابل النعمة.

٣- ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَرْمَدَا عَلَى النَّبِيِّ الْهَاشِمِيِّ أَحْمَدَا

السرمد: الذي لا أول له ولا آخر.

والمقصود: استمرار ودوام الصلاة والسلام على النبي ﷺ.

فـ «**الأزلي**»: الذي لا أول له.

و «**الأبدي**»: الذي لا آخر له.

و «**السرمدي**»: هو الذي لا أول له ولا آخر.

«**الْهَاشِمِيِّ**» نسبة إلى بني هاشم.

«**أَحْمَدَا**» اسم من أسماء النبي ﷺ.

٤- وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَطْهَارِ تَعَاقُبَ اللَّيْلِ مَعَ النَّهَارِ

«**وَآلِهِ**»: أهل النبي، تارة يُقصَد به المؤمنون من قرابته ﷺ، وتارة يُقصَدُ به جميعُ أتباعِهِ ﷺ.

«**وَصَحْبِهِ الْأَطْهَارِ تَعَاقُبَ اللَّيْلِ مَعَ النَّهَارِ**»: أي ما تَعَاقَبَ الليل والنهار، يعني طالما جاء ليلٌ بعده نهار، ونهار بعده ليل، فالصلاة والسلام على النبي ﷺ مستمرة لا تنقطع.

٥- ثُـمَّ يَقُـولُ الْغَافِـلُ الْوَلِيـدُ   ابـنُ الْمِنِيـسِيِّ لِمَـنْ يُرِيْـدُ

«لِمَنْ يُرِيْدُ» مُتَعلّقة بـ «يَقُولُ»، ومفعول «يُرِيْدُ» محذوف يدل عليه السياق، والمقصود: لِمَنْ يريد اتباع الحق، ويريد الانتفاع والاستفادة.

٦- خُذْ هذه الْمَنْظُومَـةَ الْمُحَرّره   السَّـلَفِيَّ عَقْدُهَـا مَـا أَطْهَـرَه

والمُحَرّرة: من التحرير، يقال: حرَّرَ يُحرِّر الكتاب تَحْريرًا، أي أصلحه وجوده وأتقنه.

«عَقْدُهَا»: **العَقْد**: هو العقيدة.

«السَّلَفِيَّ عَقْدُهَا»: أي التي تشتمل على ما كان يعتقدُه سلفُنا الصالح.

و «**السلف**» **لغةً**: كل مَنْ سبقك.

واصطلاحًا: من العلماء مَنْ استعمل كلمة «**السلف**» بمعنى الصحابة رضي الله عنهم.

ومنهم من استعملها بمعنى الصحابة والتابعين.

ومنهم من استعملها بمعنى علماء القرون الثلاثة المفضلة الخيرية، التي قال فيها النبي ﷺ: «**خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**»[١].

«مَا أَطْهَرَه» ما يعتقدُه السلف الصالح، هو أطهر المعتقدات، وأسلمها من

[١] أخرجه البخاري ٢٦٥١، ومسلم ٢٥٣٥، عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ.

الزلل والخطأ.

٧- سَـمَّيْتُها فَتْحًـا مِـنْ الْعَـلّامِ فِيْ بـابِ الاَسْـمَاءِ مَـعَ الْأَحْـكَامِ

«لَاسْمَاءِ» **الهمزة هنا همزة وصل؛ لأجل** الوزن، فتقرأ في البيت بالنَّقْل كما في رواية ورش.

٨- أَسْـأَلُ ذَا الْجَـلَالِ أنْ يَقْبَلَهَـا وَأَنْ تُفِيـدَ كُلَّ قَـارِئٍ لَهَـا

القبول: يأتي بمعنى الإجزاء، ويأتي بمعنى الإثابةِ والرضا عن العمل.

وهنا سؤالُ الله ﷻ «أنْ يَقْبَلَهَا»، «وَأَنْ تُفِيدَ كُلَّ قَارِئٍ لَهَا».

وسؤال القبول من هَدْي الأنبياء والصالحين، كما قال إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [البقرة:١٢٧] .

وقالت امرأة عمران: ﴿رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّيٓ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [آل عمران:٣٥].

فَصْلٌ: في تعريف الإيمان وأنه قَوْل وعَمَل، يزيد وينقص

٩- وَبَعْـدُ. فَالْإيمانُ قَـوْلٌ وَعَمَل ... يَزِيـدُ بِالْـبِرِّ وَنَقْصُـهُ الزَّلَـل

١٠- وَالْقَوْلُ قَـولانِ فَقَوْلُ الْقَلْبِ ... وَقَوْلَـةُ اللِّسَـانِ يَـا ذَا اللُّـبِّ

١١- وَعَمَـلُ الْقَلْبِ كَـذَا الْأَرْكانِ ... كَـذَاكَ مِنْـهُ عَمَـلُ اللِّسَـانِ

١٢- فَقَوْلَةُ الْقَلْـبِ هِيَ التَّصْدِيقُ ... بِـأَنَّ دِينَنَـا هُـوَ الْحَقِيـقُ

١٣- وَقَوْلَـةُ اللِّسـانِ أَعْنِي النُّطْقَا ... بِلَفْظَـةِ الشَّـهادَتَيْنِ حَقًّـا

١٤- وَعَمَـلُ الْقَلْـبِ فَكَالتَّـوَكُّلِ ... وَالْحُـبِّ وَالتَّوْبَـةِ وَالتَّذَلُّـلِ

١٥- وَالْخَوْفِ وَالْإِخْلاصِ وَالرَّجَاءِ ... وَالصَّـبْرِ وَالشُّـكْرِ مَـعَ الْحَيـاءِ

١٦- وَعَمَـلُ اللِّسـانِ نحـو الذِّكْرِ ... وَكُلِّ كِلْـمٍ طَيِّـبٍ وَالْأَمْـرِ

١٧- بِالْعُـرْفِ ثُمَّ عَمَـلُ الْجَوَارِحِ ... فَكَالصَّـلاةِ وَهْيَ دَأْبُ الْمُفْلِـحِ

١٨- دَلِيـلُ ذَا مَا جَـاءَ فِي الْأَنْفَال ... وَآخِـرِ الْحُجْـرَاتِ مِـنْ أَعْمـالِ

١٩- ثُـمَّ حَدِيـثُ شُـعَبِ الْإيمانِ ... قَـدْ أَوْضَـحَ الْأَقْسـامَ بِالتِّبيـانِ

تعريف الإيمان لغة:

«**الإيمان**» **لغة**: مصدر الفعل «آمَنَ»، يقال: «آمن يؤمن إيمانـاً فهو مؤمن».

وجمهور أئمة السُّنة يقولون: إن الإيمان في اللغة: هو التصديق، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا وَلَوۡ كُنَّا صَٰدِقِينَ ﴾ [يوسف:١٧].

لكن شيخ الإسلام رحمه الله تعالى يرى أن «الإيمان» لُغةً: معناه الإقرار وطمأنينة النَّفْس؛ لأن أصل الإيمان من الأمن، والأمن: هو زوال الخوف، وزوال الخوف يكون بطمأنينة النَّفْس، واحتج بأن لفظ «الإيمان» في اللغة لم يُقابَلْ بالتكذيب بخلاف التصديق.

قال شيخ الإسلام: «الإيمان وإن كان يتضمن التصديق فليس هو مجرد التصديق وإنما هو الإقرار والطمأنينة وذلك لأن التصديق إنما يعرض للخبر فقط فأما الأمر فليس فيه تصديق من حيث هو أمر وكلام الله خبر وأمر فالخبر يستوجب تصديق المخبر والأمر يستوجب الانقياد له والاستسلام وهو عمل في القلب جماعه الخضوع والانقياد للأمر وإن لم يفعل المأمور به فإذا قوبل الخبر بالتصديق والأمر بالانقياد فقد حصل أصل الإيمان في القلب وهو الطمأنينة والإقرار فإن اشتقاقه من الأمن الذي هو القرار والطمأنينة وذلك إنما يحصل إذا استقر في القلب التصديق والانقياد»[١].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: (أكثر أهل العلم يقولون: إن الإيمان في اللغة: التصديق، ولكن في هذا نظر! لأن الكلمة إذا كانت بمعنى الكلمة؛ فإنها تتعدى بتعديها، ومعلوم أن التصديق يتعدى بنفسه، والإيمان لا يتعدى بنفسه؛ فنقول مثلاً: صدقته، ولا تقول آمنته! بل تقول: آمنت به، أو آمنت له.

فلا يمكن أن نفسر فعلاً لازماً لا يتعدى إلا بحرف الجر بفعل متعد ينصب

---

[١] الصارم المسلول على شاتم الرسول، ص ٥١٩.

المفعول به بنفسه، ثم إن كلمة (صدقت) لا تعطي معنى كلمة (آمنت) فإن (آمنت) تدل على طمأنينة بخبره أكثر من (صدقت) .

ولهذا؛ لو فسر (الإيمان) بـ (الإقرار) لكان أجود؛ فنقول: الإيمان: الإقرار، ولا إقرار إلا بتصديق، فتقول أقر به، كما تقول: آمن به، وأقر له كما تقول: آمن له)[١].

والفعل آمن يتعدى بنفسه، أو بحرف من حروف الجر.

يتعدى بنفسه كما في قوله ﷻ: ﴿وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾ [قريش:٤]، ويقال: «آمن زيدٌ عَمراً»؛ أي دفع عنه الخوفَ وأعطاه أمانًا.

ويتعدى بالباء أو باللام ويكون بمعنى التصديق، كما في قوله ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ﴾ [البقرة:٣]، وقوله: ﴿كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، وقول المشركين: ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا﴾ [الإسراء:٩٠]، ﴿أَنُؤْمِنُ لَكَ وَٱتَّبَعَكَ ٱلْأَرْذَلُونَ﴾ [الشعراء:١١١].

تعريف «الإيمان» اصطلاحا:

هو جميع الطاعات الباطنة والظاهرة.

وعُرِّف بأنه: التصديقُ الجازم، والإقرارُ الكامل بوجودِ اللهِ تعالى وربوبيتِهِ وألوهيتِهِ وأسمائه وصفاته، وظهورُ أثرِ ذلك على العبد في عمله.

[١] (شرح العقيدة الواسطية) ٢/ ٢٢٩.

٩- وَبَعْـدُ. فَالْإيمانُ قَـوْلٌ وَعَمَل   يَزِيـدُ بِالْـبِرِّ وَنَقْصُـهُ الزَّلَـل

الإيمان قولٌ وعملٌ، قولُ القلب، وقولُ اللسان، و عمل القلب، وعمل اللسان والجوارح.

البر: اسمٌ جامعٌ لجميع خصال الخير.

والزلل: هو الخطأ والانحراف عن الصواب، قال تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيۡطَٰنُ عَنۡهَا فَأَخۡرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِۖ﴾ [البقرة:٣٦]، وقال سبحانه: ﴿فَإِن زَلَلۡتُم مِّنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡكُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة:٢٠٩].

والزلل هنا بمعنى الخطأ الذي يتعلق به الإثم وهو الذنب والإثم والمعصية، وليس الخطأ المرفوع.

يَزِيدُ بِالْبِرِّ وَنَقْصُهُ الزَّلَل: أي الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

١٠- وَالْقَوْلُ قَـولانِ فَقَوْلُ الْقَلْبِ   وَقَوْلَـةُ اللِّسَـانِ يَـا ذَا اللُّـبِّ

القول قولان: قول القلب، وقول اللسان.

و«**اللُّبِّ**» يأتي بمعنى القلب، وبمعنى العقل.

١١- وَعَمَـلُ الْقَلْبِ كَـذَا الْأَرْكَانِ   كَـذَاكَ مِنْـهُ عَمَـلُ اللِّسَـانِ

الأركان: جَمْع «رُكن»، ورُكْن الشيء: هو جانبه القوي الذي يتم به.

والمقصود بـ «الأركان» هنا: الجوارح، وهي أعضاءُ الإنسان وأجزاؤه.

والجوارح جمع: جارحة، وتأتي في اللغة: بمعنى السباع: كالكلب، والنمر، والأسد، والفهد،وبمعنى **جوارح الطير**: كالصقر والنسر ونحوه من الطيور الجارحة.

وسُمّيت الجوارح من الطير والسباع بهذا الاسم، لسببين:

الأول: لأنها تجرح.

الثاني: لأنها تكسب، يقال: «جَرَح» أي «كَسَب»، ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ﴾ [الأنعام:٦٠] يعني ما كسبتم وعملتم.

وكذلك أعضاء الإنسان سميت «جوارح» لأنها تجرح، أي تكسب وتعمل؛ فالإنسانُ إنما يعملُ بجوارحِه.

والمقصود بـ «الجوارح» هنا: العينَ، والأذن، واليد، والرِّجل، ونحوَ ذلك من أعضاء الإنسانِ التي يعملُ بها.

فمقصود البيتين: أن القول يشملُ: قولَ القلب، وقولَ اللسان، وأن العمل يشمل عمل القلب وعمل الأركان «أي الجوارح».

وقوله: «كَذَاكَ مِنْهُ عَمَلُ اللِّسَانِ» منه أي من الإيمان أو من عمل الجوارح، فعَمَلُ الجوارحِ يدخلُ فيه عَمَلُ اللسان، فعندما نَعُدُّ عَمَلَ الجوارح نُدخِل فيه عَمَلَ اللسان، أو لزيادة التوضيح يمكن أن نجعله قِسْماً مستقلا فنقول عمل الجوارح وعمل اللسان، وهذا اختلافٌ شكلي .

١٢- فَقَوْلَةُ الْقَلْبِ هِي التَّصْدِيقُ بِأَنَّ دِينَنَا هُوَ الْحَقِيقُ

هذا البيت فيه بيان المراد بقول القلب.

«الْحَقِيقُ»: أي الواجب الاتباع، ومنه قوله تعالى -في قراءة نافع-: (**حَقِيقٌ عَلَيَّ أَنْ لا أَقُولَ عَلَى اللهِ إِلَّا الْحَقَّ**) [الأعراف:١٠٥]، حقيق عَلَيّ: يعني واجب عَلَيّ.

«**فَقَوْلَةُ الْقَلْبِ هِي التَّصْدِيقُ**» أي التصديق بوجود الله ﷻ، وربوبيتِه وألوهيتِه وما يترتبُ على ذلك من التصديق بأن دين الإسلام هو الدين الحق الواجب الاتباع.

قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ أُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿٣٣﴾ لَهُم مَّا يَشَآءُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾[الزُّمَر: ٣٣- ٣٤].

١٣- وَقَوْلَـةُ اللِّسانِ أَعْنِي النُّطْقَا بِلَفْظَةِ الشَّهادَتَيْنِ حَقًّا

قول اللسان: هو النطق بلفظ بالشهادتين، والإقرار بلوازمها.

قال تعالى: ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِىَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴾ [البقرة:١٣٦] .

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُواْ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [الأحقاف:١٣].

١٤- وَعَمَلُ الْقَلْبِ فَكَالتَّوَكلِ   وَالْحُبِّ وَالتَّوْبَةِ وَالتَّذَلُّلِ

١٥- وَالْخَوفِ وَالْإِخْلاصِ وَالرَّجَاءِ   وَالصَّبْرِ وَالشُّكْرِ مَعَ الْحَيَاءِ

«عَمَلُ الْقَلْبِ» هي العِباداتُ القَلْبية، وذكر أمثلة لها في البيتين، «كَالتَّوَكُّلِ وَالْحُبِّ وَالتَّوْبَةِ وَالتَّذَلُّلِ وَالْخَوْفِ وَالْإِخْلاصِ...»، أي التوكل على الله، ومحبة الله تعالى ورسوله ﷺ والمؤمنين، والتوبة إلى الله تعالى، والتذلل إلى الله تعالى.

١٦- وَعَمَلُ اللِّسانِ نحو الذِّكْرِ   وَكُلِّ كِلْمٍ طَيِّبٍ وَالْأَمْرِ

١٧- بِالْعُرْفِ ....

«عَمَلُ اللِّسانِ» يراد به: ذِكْر الله ﷻ باللسان كالتسبيح، والتحميد، والتهليل، والتكبير، والحوقلة، والاستغفار، والصلاة على النبي ﷺ، وتلاوة القرآن.

ويدخل فيه «كُلِّ كِلْمٍ طَيِّبٍ» كتعليم العلم النافع باللسان، والدعوة إلى الله، و«السلام» على المسلمين، «وَالْأَمْرِ بِالْعُرْفِ» يعني والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كان باللسان.

.... ثُمَّ عَمَلُ الْجَوَارِحِ   فَكَالصَّلاةِ وَهْيَ دَأْبُ الْمُفْلِحِ

«عَمَلُ الْجَوَارِحِ»: أعمال الجوارح كالصلاة، والحج والجهاد في سبيل الله باليد، والصدقة من عمل الجوارح.

١٨- دَلِيلُ ذَا مَا جَاءَ فِي الْأَنْفَال وَآخِرِ الْحُجْرَاتِ مِنْ أَعْمَالِ

«دَلِيلُ ذَا...» أي الدليل على أن هذه الأقسامَ كلَّها داخلةٌ في الإيمان، ما جاء في سورة الأنفال في قول الله سبحانه: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾[الأنفال: ٢- ٤].

فهنا نجد: ﴿إِنَّمَا﴾ أداة الحصر، ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ يعني لا يكونُ الإنسانُ مؤمنًا إلا إذا كان مُتّصِفًا بهذه الصفات.

ثم ذكر سبحانه أعمال القلوب، فقال: ﴿إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢﴾.

ثم ذكر سبحانه أعمال الجوارح، فقال: ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣﴾.

وقوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ﴾ دلّ على دخول ذلك كله في الإيمان.

وَآخِرِ الْحُجْرَاتِ وكذلك في آخر سورة «الحُجُرات»، في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [الحُجُرات:١٥].

وسيأتي لاحقا -بإذن الله- أن هذه الأعمال وإن كانت كُلُّها من الإيمان إلا أنها على درجاتٍ وأقسام، فمنها: ما يكفر تاركه، ومنها: ما ينقص الإيمان بِتَرْكه، لكن لا يكفر.

١٩- ثُـمَّ حَدِيـثُ شُـعَبِ الْإيمانِ قَـدْ أَوْضَـحَ الْأَقْسـامَ بِالتِّبيـانِ

مما يدل على أن الإيمان يشمل قول القلب وقول اللسان، وعمل القلب، واللسان، والجوارح، حديث شعب الإيمان.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ**»[١].

فقول النبي ﷺ: «**أَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**» وهذا هو قول اللسان، «**وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ**» وهذا من عمل الجوارح، « **وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ**» وهذا من عَمَل القلب.

بعض أقوال الأئمة في مسمى الإيمان:#

قال الحافظُ ابنُ عبدِ البر رحمه الله: «أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل، ولا عمل إلا بنية، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، والطاعات كلها عندهم إيمان... سائر الفقهاء من أهل الرأي والآثار بالحجاز والعراق والشام ومصر منهم مالك بن أنس، والليث بن سعد، وسفيان الثوري، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وداود بن علي، والطبري، ومن سلك سبيلهم، فقالوا: الإيمان قول وعمل، قول باللسان وهو الإقرار، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح، مع

[١] أخرجه البخاري ٩، ومسلم ٣٥.

الإخلاص بالنية الصادقة.»[١].

وقال الإمام الأوزاعي رحمه الله: «لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيم الإيمان والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنة؛ فكان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الإيمان، والعمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم يجمع كما يجمع هذه الأديان اسمها وتصديقه العمل؛ فمن آمن بلسانه وعرف بقلبه وصدق ذلك بعمله فذلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها، ومن قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ولم يصدقه بعمله لم يقبل منه، وكان في الآخرة من الخاسرين»[٢] .

وقال الإمام مالك رحمه الله: (الإيمان: قول وعمل)[٣].

وقال الإمام الشافعي رحمه الله: (كان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ممن أدركناهم: أن الإيمان: قول وعمل ونية، ولا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر)[٤].

ويلاحظ أن الخلافَ بين «أئمة السنة» في هذه المسألة خلافٌ في اللفظ والعبارة فقط، وليس خلافًا في المضمون؛ بل المقصود واحد.

فنجد من أئمة السُّنة مَنْ قال: «الإيمان: قولٌ وعَمَل» فقط، لا يذكرون «النيّة».

---

[١] التمهيد لابن عبد البر ٩/ ٢٣٨.

[٢] (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) اللالكائي: (١٥٩١).

[٣] (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) اللالكائي: (١٧٤٢) .

[٤] (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) اللالكائي (١٥٩٣) .

وبعضهم يقول: «قولٌ وعَمَل ونيّة» .

فالذين قالوا: «قول وعمل» لا يقصدون أن «النية» لا تدخل في الإيمان، وإنما «القول» عندهم يشمل: قول القلب «الذي هو النيّة».

والذين قالوا: «قول، وعَمَل، ونيّة» أخرجوا «قول القلب»- الذي هو «التصديق»- فجعلوه قِسمًا مستقلًّا.

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: (أجمع تسعون رجلاً من التابعين وأئمة السنة، وأئمة السلف، وفقهاء الأمصار على أن السنة التي توفي عنها رسول الله ﷺ.. - فذكر أموراً منها -: الإيمان: قول وعمل؛ يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية)[١].

وقال الإمام البخاري رحمه الله تعالى: (لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار فما رأيت أحداً يختلف في أن الإيمان: قول وعمل؛ يزيد وينقص)[٢] .

وقال الإمام أبو زرعة الرازي: (الإيمان عندنا قول وعمل؛ يزيد وينقص، ومن قال غير ذلك؛ فهو مبتدع مرجئ)[٣].

وقال الإمام الآجري رحمه الله: (اعلموا - رحمنا الله وإياكم - أن الذي عليه علماء المسلمين: أن الإيمان واجب على جميع الخلق؛ وهو تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح. ثم اعلموا: أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب

---

[١] (طبقات الحنابلة) ابن رجب الحنبلي: ١/ ١٣٠.

[٢] (فتح الباري) ابن حجر العسقلاني: ١/ ٤٧.

[٣] طبقات الحنابلة) ابن رجب الحنبلي: ١/ ٢٠٣.

والتصديق؛ إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقًا، ولا تجزئ معرفة بالقلب، ونطق باللسان؛ حتى يكون عمل بالجوارح؛ فإذا كملت فيه هذه الثلاث خصال: كان مؤمنًا. دل على ذلك القرآن والسنة، وقول علماء المسلمين)[١].

تفاوت درجات الأعمال والأقوال:

٢٠- وَهَذِهِ الْأَقْسامُ مِنها الرُّكْنُ وَوَاجِبٌ مِنها ومَا يُسَنُّ

الأقوال والأعمال الداخلة في الإيمان ليست كلها على مرتبة واحدة؛ بل منها: ما يكفر تاركه، ومنها: ما يأثم تاركه، ومنها: ما ينقص الإيمان بِتَرْكه من غير أن يكفر ومن غير أن يأثم.

«**وَهَذِهِ الْأَقْسامُ مِنها الرُّكْنُ**» «الركن» هو الجانبُ الأقوى، وكما أن الصلاة لها أركان مَنْ تَركها بَطَلَتْ صلاتُه، فالإيمان له أركانٌ مَنْ تركها كَفَر وخَرَج من الإيمان.

«**وَوَاجِبٌ مِنها**»: ومن الإيمان ما هو واجب يأثم تاركه.

«**ومَا يُسَنُّ**» ومن الإيمان ما هو سُنّة؛ أي مُستحَبٌّ، مَنْ أتى به أُثيب وأُجِر، ومَنْ تَرَكه لم يأثم ولم يُعاقَب.

[١] (كتاب الشريعة) الإمام الآجري: ٢/ ٦١١.

٢١- فَرُكْنُهـا التَّصْدِيـقُ بِالْجَنَانِ   كَذَلِـكَ الْإِقْـرَارُ بِاللِّسَـانِ

«بِالْجَنَانِ»: أي بالقلب.

فمن الركن قول القلب: وهو التصديق؛ فمَنْ تَرَكه كَفَر وخَرَج من الإيمان.

ومن الركن قول اللسان: وهو الإقرار أي التلفظ بالشهادتين، ومن كان أخرس فعليه الإشارة بما يدل عليها، ومن كان أعجميا جاء بها بلغته.

٢٢- وَرُكْنُ أَعْمالِ الْقُلُوبِ أَصْلُها   وَعَمَـلُ الْجَـوَارِحِ فَجِنْسُـها

معنى «أصل أعمال القلوب» ألا ينتفيَ عَمَلٌ من أعمالِ القلبِ بالكلية، فلا ينتفي من قلبه محبةُ الله تعالى بالكُلّية، فقد يكونَ عند المؤمن نَقْصٌ في محبة الله تعالى، لكن لم تَنْتَفِ بالكلية ولم تنقلب إلى ضدها الذي هو البغض.

فالنقص في محبة الله تعالى لا يُخرِجه من الإيمان إلى الكفر، ولكن الذي يُخرِجُه هو انتفاءُ أصلِ عَمَل القلب - يعني انعدامَ الخوفِ من الله تعالى من قلبه، أو انعدامَ محبة الله تعالى من قلبه، أو انعدامَ الرجاء من قلبه-.

فانعدامُ أعمالِ القلوب بحيثُ يذهبُ أصلُها فهذا هو الكُفْر.

أما إذا وُجِد أصلُ عَمَلِ القلبِ ولكن فيه نَقْصٌ أو خَلل فَعَمَل القلب بعد ذلك منه:

- جزءٌ؛ هو واجب.

- وجزءٌ؛ هو مستحب.

بمعنى أنه مِن محبةِ الله تعالى قَدْرٌ يحملُ على فِعْل الواجبات، وتَرْك المحرمات.

ومن محبة اللهِ تعالى قَدْر يحمل على فِعْل المستحبات وتَرْك المكروهات.

وكذلك الخوف من الله تعالى منه:

- قَدْر يحجز عن الكفر.

- وقَدْر يحجز عن الْمُحَرّم.

- وقَدْر يحجز عن المكروه.

فالقدر الذي هو أصل الخوف من الله تعالى «أنه يخاف أن يكفر، وفي قلبه أصل الخوف من الله تعالى».

فأصل الخوف من الله تعالى موجود، ولكن في خوفه من الله تعالى نَقْصٌ يجعلُه يجترئ على فِعْل الحرام؛ فهذا نَقْصٌ في الخوف لا يَكْفُر صاحبه.

وهناك نَقْص في الخوف يجعله يفعل المكروهات والشُّبهات؛ وهذا النَقْصٌ لا يأثم به، ولكن يكون نَقْصًا في الإيمان.

«وَعَمَلُ الْجَوَارِحِ فَجِنْسُها»

رُكْن عَمَل الجوارح هو جِنْس عَمَل الجوارح، والمقصود بـ «جِنس عَمَل الجوارح»: ألا يخلوَ الإنسانُ من عَمَلٍ بجوارحِهِ، يعني ألا يكون ممَّنْ لم يُصَلِّ لله ركعة، ولا تَصَدّق لله تعالى مخلصًا بِدِرْهم، ولا صام لله تعالى يرجو ثوابه يومًا.

فإذا انتفى جنسُ عَمَلِ الجوارح- يعني: لم يتقرب لله بعبادة يريد بها وجه الله ﷻ-؛ فهذا معناه أنه انتفى عنه جنس عَمَل الجوارح.

وانفرد الإمام أحمد بن حنبل عن بقية الأئمة الأربعة بأن ترك الصلوات الخمس ولو كسلا من غير جحود كفر أكبر يخرج من الملة، وعنه رواية بكفر تارك الزكاة وصوم رمضان وحجة الإسلام، ولو لم يكن جاحدا لها، فمن قال بذلك صار هذا القدر من عمل الجوارح ضمن ما هو ركن يكفر تاركه .

٢٣- وَمَـا بَـقِي مِـنْ عَمَـلٍ فِإنَّـهُ لَوَاجِـبٌ أَوْ مُسْـتَحَبٌّ حُكْمُـهُ

إذا وجد أصل أعمال القلوب والجوارح واللسان، فحُكْمُ بقيةِ الأعمال، إما واجب، وإما مستحب.

فالواجب من أعمال اللسان؛ كتكبيرة الإحرام وقراءة الفاتحة في الصلاة.

والمستحب هو ما زاد على القدر الواجب؛ كالتسبيح، والتهليل، وتلاوة القرآن.

والواجب من عَمَل الجوارح: كالصلوات الخمس، وصوم رمضان، والحج عند الاستطاعة.

والمستحب؛ كصلاة التطوع، وصيام التطوع، ونحو ذلك.

والواجب من عمل القلوب، كإحسان الظن، وعدم الغل والحسد.

والمستحب كالعفو عمن ظلمك.

٢٤- إِذَا انْتَفَى الرُّكْنُ انْتَفَى الإِيمانُ كُلِّيَـةً أَوْ لَا فَقُـلْ نُقْصَـانُ

٢٥- لِتَـارِكُ الْوَاجِـبِ وَالتَّطَـوِّعِ عَـنْ مُؤْمِـنٍ فِي الْخَـيِّرَاتِ مُسْرِعِ

«إِذَا انْتَفَى الرُّكْنُ انْتَفَى الإِيمانُ كُلِّيَةً» إذا انتفى الركن انتفى الإيمان وخَرَج العبد من الإيمان بالكلية.

«أَوْ لا» فإن لم ينتفِ الركن ووجد أصل الأعمال والأقوال، ولكن فرط العبد في الواجب والتطوع «فَقُلْ نُقْصَانُ» أي نَقَص إيمانه «عَنْ مُؤْمِنٍ فِي الْخَيِّرَاتِ مُسْرِعِ» عن المؤمن الذي يُسارِع في الخيرات.

ويحسن أن نوضح هنا المراد بمصطلح يكثر في كُتُب أهل العلم، وهو التعبير بـ «مُطلَق الإيمان، والإيمان الْمُطلَق»:

فعندما يقال: فلان معه مُطلَق الإيمان: أي معه الحد الأدنى من الإيمان الذي مَنْ تَركه كَفَر.

وأما الذي معه الإيمان الْمُطلَق: فهو الذي أتى بالإيمان الواجب، أي زاد على القدر الذي مَنْ تَركه كَفَر، وكَمّل الواجبات.

فقولهم: فلان انتفى عنه الإيمانُ المطلَق، ولم ينتفِ عنه مُطلَقُ الإيمان.

يعني ترك أشياء من الواجبات، فليس معه الإيمان الْمُطلَق، ولكن معه قَدْر يعصمُه من الكفر.

زيادة الإيمان ونقصانه:

ثم تأتي مسألةُ «زيادة الإيمان ونقصانه»، وقد سبق الإشارة إليها في البيت التاسع، «يَزِيدُ بِالْبِرِّ وَنَقْصُهُ الزَّلَل».

فعقيدة أهل السنة أن الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية،

وأن أهله متفاضلون فيه، فبعضهم أكمل إيمانا من بعض.

ودليل ذلك ما يلي:

قال الله تعالى: ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِيمَٰنًا﴾ [المدَّثر:٣١].

وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران:١٧٣].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [الأنفال:٢].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [التوبة:١٢٤].

وقال تعالى: ﴿وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْاْ هُدًى﴾ [مريم:٧٦].

وقال تعالى: ﴿وَزِدْنَٰهُمْ هُدًى﴾ [الكهف:١٣].

وقال تعالى: ﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب:٢٢].

وقال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾ [الفتح:٤].

وقال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُواْ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الحديد:١٠].

وقال الإمامُ البخاريُّ رحمه الله في «صحيحه»:

«بَابُ زِيَادَةِ الإِيمَانِ وَنُقْصَانِه.

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف:١٣] ﴿وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدَّثر:٣١] وَقَالَ: «اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» فَإِذَا تَرَكَ شَيْئًا مِنَ الكَمَالِ فَهُوَ نَاقِصٌ.

٤٤ -.... عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ شَعِيرَةٍ مِنْ إيمَانٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ بُرَّةٍ مِنْ إيمَانٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ»»[١].

فالحديث أفاد أنّ مَنْ دَخَل النارَ من عُصاة الْمُوحّدين: منهم مَنْ في قلبه وزن شعيرة من الإيمان، ومنهم: مَنْ في قلبه وزنُ ذرَّةٍ من الإيمان، والذَّرْة «قيل: هي النملة الصغيرة» وهذه وزنها أنقص من وزن حبة الشعير، ومنهم: «مَنْ كان في قلبه أدنى مثقال حبة من خردل من الإيمان» والخردل: نَبْت، حَبّتُهُ يُضرَبُ بها المثلُ في الصِّغَر وخِفّة الوزن، وهي أخفُّ من النملة.

وقال الإمام أبو داود:

بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ

٤٦٧٩ - .. عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَلَا دِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ» قَالَتْ: وَمَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ؟ قَالَ: «أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ شَهَادَةُ رَجُلٍ، وَأَمَّا نُقْصَانُ الدِّينِ فَإِنَّ إِحْدَاكُنَّ تُفْطِرُ رَمَضَانَ وَتُقِيمُ أَيَّامًا لَا تُصَلِّي».

٤٦٨١ - .... عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ

[١] صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب زِيَادَةِ الإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ، والحديث عند مسلم ١٩٣.

لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ».

٤٦٨٢ - .... عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا».

وقال الإمام الترمذي:

«بَابُ مَا جَاءَ فِي اسْتِكْمَالِ الإِيمَانِ وَزِيَادَتِهِ وَنُقْصَانِهِ

٢٦١٤ - .... عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ بَابًا، فَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَأَرْفَعُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» .

فجعل النبي ﷺ للإيمان أعلى وأدنى، فطالما الإيمانُ له أعلى وأدنى، فشُعَبُهُ ليست بدرجةٍ واحدة؛ فمَنْ كان يأتي بأعلى شُعَبِ الإيمان ليس كَمَنْ أتى بأدنى شُعَبِ الإيمان، فكما أن الإيمانَ له أعلى وأدنى فكذلك له زيادة وله نقصان.

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « إِذَا خَلَّصَ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ النَّارِ وَأَمِنُوا، فَمَا مُجَادَلَةُ أَحَدِكُمْ لِصَاحِبِهِ فِي الْحَقِّ يَكُونُ لَهُ فِي الدُّنْيَا، أَشَدَّ مُجَادَلَةً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ فِي إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ أُدْخِلُوا النَّارَ، قَالَ: يَقُولُونَ: رَبَّنَا، إِخْوَانُنَا، كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا، وَيَصُومُونَ مَعَنَا، وَيَحُجُّونَ مَعَنَا، فَأَدْخَلْتَهُمُ النَّارَ، فَيَقُولُ: اذْهَبُوا، فَأَخْرِجُوا مَنْ عَرَفْتُمْ مِنْهُمْ، فَيَأْتُونَهُمْ، فَيَعْرِفُونَهُمْ بِصُوَرِهِمْ، لَا تَأْكُلُ النَّارُ صُوَرَهُمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ النَّارُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى كَعْبَيْهِ، فَيُخْرِجُونَهُمْ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا، أَخْرَجْنَا مَنْ قَدْ أَمَرْتَنَا، ثُمَّ يَقُولُ: أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزْنُ دِينَارٍ مِنَ الْإِيمَانِ، ثُمَّ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزْنُ نِصْفِ دِينَارٍ، ثُمَّ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ » قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْ هَذَا، فَلْيَقْرَأْ

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء:٤٠][١]

أدلة نقصان الإيمان:

الدليل على النقصان لم يَرِد في القرآن الكريم، وإنما وَرَد فيه «زيادة الإيمان» صراحة، ولم يَرِد فيه التصريح بلفظ «النقصان».

لكن زيادة الإيمان تدل على أنه كان قبل الزيادة ناقصًا عمّا صار عليه بعد الزيادة، ومن الممكن أن ينقص مرةً أخرى؛ فالإيمان إذا زاد معناه: أنه قبل ذلك كان ناقصا.

ودليل ذلك قوله تعالى في المنافقين: ﴿هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَٰنِۚ يَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْۗ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ﴾ [آل عمران:١٦٧].

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام:٨٢].

وقوله: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْۚ ﴾ [الصف:٥].

وقول النبي للنساء: «وَأَمَّا نُقْصَانُ الدِّينِ فَإِنَّ إِحْدَاكُنَّ تُفْطِرُ رَمَضَانَ وَتُقِيمُ أَيَّامًا لَا تُصَلِّي».

وجه الدلالة منه أن الدين ثلاث مراتب إسلام وإيمان وإحسان، فنقصان الدين مشتمل على نقصان الإيمان.

[١] أخرجه ابن ماجة ٦٠، بسند صحيح.

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَاسْتَطَاعَ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»[١].

فقوله: «وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ» دليل على نقصان الإيمان.

وأجمع أهلُ العلمِ من السلف على أن الإيمانَ يزيد وينقص، وهذا الإجماعُ نَقَله جماعةٌ، منهم الإمام ابن عبد البر كما مر .

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لأصحابه: (هلموا نزدد إيمانًا) فيذكرون الله تعالى [٢].

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (اللهم زدنا إيمانًا، ويقينا، وفقها)[٣] .

وقال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه: (تعالوا نؤمن ساعة؛ تعالوا فلنذكر الله ونزدد إيمانًا؛ لعله يذكرنا بمغفرته)[٤] .

وقال جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه: (كنا مع النبي ﷺ ونحن فتيان حزاورة؛ فتعلمنا الإيمان قبل أن نتعلم القرآن؛ ثم تعلمنا القرآن؛ فازددنا به إيمانًا)[٥].

وقال عبد الله بن عباس، وأبو هريرة، وأبو الدرداء - رضي الله عنهم: (الإيمان

---

[١] أخرجه مسلم ١١٤٠.

[٢] (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) اللالكائي (١٧٠٠).

[٣] (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) اللالكائي (١٧٠٤) .

[٤] (الإيمان) ابن أبي شيبة (١١٦) .

[٥] أخرجه ابن ماجه، ٦١، بسند صحيح.

يزيد وينقص) [١].

وقال شيخُ الإسلام ابنُ تيميَّة رحمه الله: «**وقد ثَبَت لفظ «الزيادة والنقصان» منه عن الصحابة رضي الله عنهم، ولم يُعرَف فيه مخالِفٌ من الصحابة رضي الله عنهم**»[٢].

قال الإمام اللالكائي: «ما روي عن الصحابة والتابعين من بعدهم من علماء أئمة الدين أن الإيمان يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية..، وبه قال من الصحابة: عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبو الدرداء، وابن عباس، وابن عمر، وعمار، وأبو هريرة، وحذيفة، وسلمان، وعبد الله بن رواحة، وأبو أمامة، وجندب بن عبد الله البجلي، وعمير بن خماشة، وعائشة،..

ومن التابعين كعب الأحبار، وعروة بن الزبير، وعطاء، وطاوس، ومجاهد، وابن أبي مليكة، وميمون بن مهران، وعمر بن عبد العزيز، وسعيد بن جبير، والحسن، والزهري، وقتادة، ويحيى بن أبي كثير، وأيوب، ويونس، وابن عون، وسليمان التيمي، وإبراهيم النخعي، وأبو البختري، وسعيد بن فيروز، وعبد الكريم بن مالك الجزري، وزبيد بن الحارث، والأعمش، والحكم، ومنصور، وحمزة الزيات، وهشام بن حسان، ومعقل بن عبد الله الجزري.

ومن الفقهاء مالك بن أنس، والأوزاعي، وسفيان الثوري، وعبد العزيز بن

---

[١] (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) اللالكائي (١٧١١، ١٧١٢).

[٢] مجموع الفتاوى ٧ / ٢٢٣.

أبي مسلم، وابن جريج، وسفيان بن عيينة، والفضيل بن عياض، ونافع بن عمر، ومحمد بن مسلم الطائفي، والشافعي، وسعيد بن عبد العزيز، ومحمد بن أبي ليلى، وشريك بن عبد الله، والحسين بن صالح بن حي، ومعمر، ومالك بن مغول، ومفضل بن مهلهل، وأبو إسحاق الفزاري، وزائدة، وجرير بن عبد الحميد، وأبو شهاب عبد ربه بن نافع، وأبو زيد عبثر بن القاسم، والمثنى بن الصباح.

ومن الطبقة الثالثة من البصريين حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وعبد الوهاب الثقفي، وابن المبارك، ووكيع. ومن يليهم: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو عبيد، ومحمد بن إسماعيل البخاري، وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي، ومحمد بن يحيى الذهلي، ومحمد بن أسلم الطوسي، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وأبو داود السجستاني...

وعن سعيد بن جبير، في قوله: ﴿لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾ [البقرة:٢٦٠] [البقرة: ٢٦٠] قال: «ليزداد إيماني» وكذلك فسره مالك بن أنس»[١].

أسباب زيادة الإيمان:

يتلخص الجواب في هذه العبارة الجامعة «يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية».

ثم يتفرّع عن ذلك أقسامٌ كلُّها تدخلُ وتندرج تحت «الزيادة بالطاعة، والنقصان بالمعصية».

[١] شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، (٥/ ٩٦٠).

ودل على ذلك حديث أبي بكر وحنظلة رضي الله عنهما.

فعَنْ حَنْظَلَةَ الْأُسَيِّدِيِّ، قَالَ: - وَكَانَ مِنْ كُتَّابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ - قَالَ: لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ؟ يَا حَنْظَلَةُ قَالَ: قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ، قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ، فَنَسِينَا كَثِيرًا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ، يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «وَمَا ذَاكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ نَكُونُ عِنْدَكَ، تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ، نَسِينَا كَثِيرًا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الذِّكْرِ، لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ[١].

ففيه إشارة إلى أن الإيمان يزيد بذِكْر الله تعالى، وينقص بالغفلة أو الفترة عن ذِكْر الله عز وجل، حتى لو كان انشغالًا بالمباح.

مسألة: هل التصديق يزيد وينقص أيضًا؟

ذكر شيخُ الإسلامِ رحمه الله وغيرُه من الأئمة أن التصديقَ ليس على درجةٍ واحدة؛ لأن شيخ الإسلام يقول: إن التصديق ليس فقط بالقلب، وإنما يشمل كما

[١] أخرجه مسلم ٢٧٥٠.

قال بعض السلف: «ما وَقَر في القلب، وصَدّقه العمل».

فالتصديق درجات؛ يقوى بكثرة الأدلة، فقد يكون رجلان كلاهما مُصَدِّق لكن أحدهما أزيد تصديقًا من الآخر لكثرة الأدلة وقوة تصديقه.

فالذي رأى بعينه ليس كَمَنْ سَمِع بأذنه، وفي هذا يقول النبي ﷺ: «**لَيْسَ الْخَبَرُ كالْمُعَايِنِ**»[١].

ومن هذا: سؤالُ إبراهيمَ عليه السلام رَبَّه، قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾[البقرة: ٢٦٠] أي ليزدادَ تصديقًا عندما يرى إحياء الموتى بعينه، هو سمع من الله تعالى، وهو مُصَدِّق ومُوقِن، لكن يريد أن يزداد تصديقًا.

مسألة: تفاضل أهل الإيمان:

أهل الإيمان يتفاضلون فيه؛ فليس كلُّ المؤمنين في درجة واحدة، ولكن بعضهم أفضل إيمانًا من بعض.

يدلُّ على ذلك الآياتُ الكثيرة التي فيها تقسيم المؤمنين إلى: مُقَرّبين، وأبرار، أو إلى: سابقين، وأصحاب يمين.

وقال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُواْۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الحديد: ١٠].

[١] أخرجه الدارقطني في «المعجم الأوسط» ٦٩٨٦، بسند جيد.

وكذلك الآيات التي فيها تفضيل الرسل على غيرهم؛ فإن الرسل قد اصطفاهم الله تعالى واجتباهم واختارهم وفَضّلهم على غيرهم، حتى بين الرسل أنفسهم قال تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [البقرة:٢٥٣] .

فَصْلٌ في مذاهب الفِرَق في الإيمان

٢٦- وَضَلَّ فِي ذَا الْبَابِ قَوْمٌ أَفْرَطُوا   وَآخَـرُونَ عَكْسُـهُم قَـدْ فَرَّطُـوا

الإفراط: هو مجاوزةُ الحدِّ في جانب الزيادة، وعكسه التفريط وهو مجاوزة الحد في جانب النُّقصان.

فمذهب أهل السّنة وسط بين الغالي والجافي، لأنّهم يجمعون بين الأدلة ويتبعون الصحابة، وغيرهم من الفرق كل فرقة تأخذ بجانب من الأدلة وتترك الجانب الآخر، ويفسرون النصوص بأهوائهم، ويحرفون الكلم عن مواضعه.

وفي باب الإيمان، فقد أفرط الخوارج والمعتزلة، وفرَّط المرجئة.

وسبب ضلال مَنْ ضَلّ من الفِرَق التي ضَلّت في هذا الباب؛ قاعدة واحدة فاسدة، وهي قولهم: «الإيمان شيء واحد، إذا ذهب بعضُه ذهب كُلُّه».

وهذه قاعدة باطلة، وسبب ضلال كل الفِرَق التي ضلت في باب الإيمان.

٢٧- فَكَفَّـرَ الْخَـوارِجُ الْعُصَـاةَ   وَخَـلَّدُوه فِي لَظَـى إِنْ مَاتَـا

٢٨- وَهَكَـذا فَأَهْـلُ الاعْـتِزالِ   قَـدْ خَـلَّدُوا العُصَـاةَ فِي المـآلِ

الذين ضلوا في باب الإيمان فأفرطوا هم فرقتا الخوارج والمعتزلة.

فأما الخوارج، فقد كَفّروا عصاة الْمُوحّدين في الدنيا والآخرة، «**وَخَلَّدُوه**» أي

خَلّدوا العاصي «فِي لَظَى» ولظى من أسماء النار؛ قال تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهَا لَظَىٰ﴾ [المعارج:١٥] .

وأما المعتزلة، فلم يكفروا العصاة في الدنيا، وإنما حكموا عليهم بالخلود في النار في الآخرة.

أولا: فرقة الخوارج:

الخوارج: هُم الذين خرجوا على أصحاب النبي ﷺ، وقاتلهم علي رضي الله عنه.

نشأة الخوارج:

وأول الخوارج هو ذو الخويصرة، فعن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا، أَتَاهُ ذُو الخُوَيْصِرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ اعْدِلْ، فَقَالَ: «**وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ**». فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ: «**دَعْهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ**[١]**، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ، إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ المَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ البَضْعَةِ تَدَرْدَرُ**[٢]**، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ**» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ

[١] التراقي جمع ترقوة وهي عظم يصل ما بين ثغرة النحر والعاتق والمراد لا يفقهون معناه ولا تخشع له قلوبهم ولا يؤثر في نفوسهم فلا يعملون بمقتضاه.

[٢] تضطرب وتذهب وتجيء

وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمِسَ فَأُتِيَ بِهِ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعَتَهُ» [١].

ولما حدثت الحرب بين علي ومعاوية رضي الله عنهما، رفع أصحاب مُعَاوِيَة المصاحف ودعوا أصحاب علي إِلَى مَا فيها، قال تبعثون مِنْكُمْ رجلا ونبعث منا رجلا، ثم نأخذ عليهما أن يعملا بما فِي كتاب الله عز وجل، فبعث أهل الشام عمرو بْن العاص، وبعث أهل الكوفة أبا مُوسَى الأشعري.

فَقَالَ قوم: تُحكِّمون فِي أمر الله الرجال لا حكم إلا الله، وتجمعوا في حروراء -قرية بالعراق قريبة من الكوفة- فنزل بِهَا منهم اثنا عشر ألفا، وقالوا لا حكم إلا لله، ونادى مناديهم أن أمير القتال شبيب بْن ربعي التميمي، وأمير الصلاة عَبْد اللهِ بْن الكوا اليشكري، وكَفّروا عليًّا ومعاويةَ رضي الله عنهما، والحَكَمَيْن -عمرو بن العاص وأبي موسى الأشعري رضي الله عنهما-، وكفروا الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم.

عن أبي زميل سماك بن الوليد، قال: حدثني ابن عباس رضي الله عنه، قال: « لما اجتمعت الحرورية يخرجون على علي رضي الله عنه قال: جعل يأتيه الرجل يقول: يا أمير المؤمنين القوم خارجون عليك، قال: دعهم حتى يخرجوا، فلما كان ذات يوم قلت: يا أمير المؤمنين، أبرد بالصلاة فلا تفتني حتى آتي القوم قال: فدخلت عليهم وهم قائلون فإذا هم مسهمة وجوههم من السهر، قد أثر السجود في جباههم كأن أيديهم ثفن الإبل عليهم قمص مرحضة فقالوا: ما جاء بك يا ابن عباس؟ وما هذه الحلة عليك؟ قال: قلت: ما تعيبون مني فلقد رأيت على رسول الله ﷺ أحسن

[١] أخرجه البخاري ٣٦١٠، ومسلم ١٠٦٤.

ما يكون من ثياب اليمنية، قال: ثم قرأت هذه الآية ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ﴾ [الأعراف:٣٢] فقالوا: ما جاء بك؟ قلت: جئتكم من عند أصحاب رسول الله ﷺ وليس فيكم منهم أحد، ومن عند ابن عم رسول الله ﷺ وعليهم نزل القرآن، وهم أعلم بتأويله جئت لأبلغكم عنهم وأبلغهم عنكم، فقال بعضهم: لا تخاصموا قريشا فإن الله تعالى يقول: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزُّخرُف:٥٨] فقال بعضهم: بلى فلنكلمنه قال: فكلمني منهم رجلان أو ثلاثة قال: قلت: ماذا نقمتم عليه؟ قالوا: ثلاثا فقلت: ما هن؟ قالوا: حكم الرجال في أمر الله وقال الله عز وجل: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام:٥٧] قال: قلت: هذه واحدة وماذا أيضا؟ قال: فإنه قاتل فلم يسب ولم يغنم، فلئن كانوا مؤمنين ما حل قتالهم ولئن كانوا كافرين لقد حل قتالهم وسباهم، قال: قلت: وماذا أيضا؟ قالوا: ومحا نفسه من أمير المؤمنين، فإن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين، قال: قلت: أرأيتم إن أتيتكم من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ ما ينقض قولكم هذا، أترجعون؟ قالوا: وما لنا لا نرجع؟ قلت: أما قولكم: حكم الرجال في أمر الله فإن الله عز وجل قال في كتابه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾[المائدة: ٩٥] وقال في المرأة وزوجها ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [النساء:٣٥] فصير الله تعالى ذلك إلى حكم الرجال فنشدتكم الله أتعلمون حكم الرجال في دماء المسلمين وفي إصلاح ذات بينهم أفضل أو في دم أرنب ثمن ربع درهم، وفي بضع امرأة؟ قالوا: بلى هذا أفضل، قال: أخرجت من هذه؟ قالوا: نعم قال: وأما قولكم: قاتل فلم يسب ولم يغنم، أفتسبون أمكم عائشة؟ رضي الله

عنها، فإن قلتم: نسبيها فنستحل منها ما نستحل من غيرها فقد كفرتم وإن قلتم: ليست بأمنا فقد كفرتم فأنتم ترددون بين ضلالتين، أخرجت من هذه؟ قالوا: بلى، قال: وأما قولكم: محا نفسه من أمير المؤمنين فأنا آتيكم بمن ترضون، إن نبي الله ﷺ يوم الحديبية حين صالح أبا سفيان وسهيل بن عمرو قال رسول الله ﷺ: « اكتب يا علي: هذا ما صالح عليه محمد رسول الله. . . .» فقال أبو سفيان وسهيل بن عمرو: ما نعلم أنك رسول الله، ولو نعلم أنك رسول الله ما قاتلناك، قال رسول الله ﷺ: « اللهم إنك تعلم أني رسولك، امح يا علي واكتب: هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله وأبو سفيان وسهيل بن عمرو قال: فرجع منهم ألفان وبقي بقيتهم فخرجوا فقتلوا أجمعين» [١].

ثم بعد ذلك انقسموا إلى فِرَق وأنواع، وما زال منهم إلى الآن الإباضية -المذهب الرسمي لدولة عُمان- وقسم من الإباضية في الجزائر ؛ وهم يعتقدون كُفْرَ علي وعثمان ويسبونهما، ويمدحون عبدَ الرحمنِ بنَ مُلجِم الخارجي الذي قَتَل عليًّا رضي الله عنه.

إذا، فمذهب الخوارج أن الإيمان «اعتقادٌ، وقَوْلٌ، وعَمَل» فوافقوا السلف في هذا، لكن خالفوا في قولهم: إن مَنْ تَرَك واجبًا أو فَعَل حرامًا كَفَر بذلك، وعُومل معاملةَ الكفار في الدنيا والآخرة.

ولذلك فالخوارج يعاملون العصاة بما يعامل به الكافر من الأحكام «لا يستحلّون ذبيحتَه، ولا يتزوجُ المسلمات، ولا يُصَلّون عليه إذا مات، ولا يُصَلّون

[١] أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ١٨٣٤.

خلفه»، ويعتقدون أنه مُخَلَّدٌ في نار جهنم في الآخرة.

ثانيا: فرقة المعتزلة:

هذا المذهبُ نشأ في عهد التابعين، في أوائل القرن الثاني.

قال الشهرستاني: «دخل رجل على الحسن البصري، فقال: يا إمام الدين، لقد ظهرت في زماننا جماعة يكفرون أصحاب الكبائر والكبيرة عندهم كفر يخرج به عن الملة؛ وهم وعيدية الخوارج. وجماعة يرجئون أصحاب الكبائر، والكبيرة عندهم لا تضر مع الإيمان، بل العمل على مذهبهم ليس ركنا من الإيمان، ولا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وهم مرجئة الأمة. فكيف تحكم لنا في ذلك اعتقادا؟

فتفكر الحسن في ذلك، وقبل أن يجيب قال واصل بن عطاء: أنا لا أقول إن صاحب الكبيرة مؤمن مطلقا، ولا كافر مطلقا، بل هو في منزلة بين المنزلتين: لا مؤمن ولا كافر. ثم قام واعتزل إلى أسطوانة من أسطوانات المسجد يقرر ما أجاب به على جماعة من أصحاب الحسن، فقال الحسن: اعتزل عنا واصل، فسمي هو وأصحابه معتزلة»[١].

وقال البغدادي: إن واصل بن عطاء زعم أن الفاسق من هذه الأمة لا مؤمن ولا كافر، وجعل الفسق في منزلتي الكفر والإيمان، وأن الحسن البصري لما سمع ذلك منه طرده من مجلسه، وانضم إليه صديقه عمرو بن عبيد، فقال الناس فيهما:

---

[١] الملل والنحل ١/ ٤٨.

إنهما قد اعتزلا قول الأمة، وسمي أتباعهما من يومئذ معتزلة.[١]

ومذهبهم فيه ضلال في عِدّة أبواب من أبواب الاعتقاد، والذي يخصنا هنا في باب الأسماء والأحكام: أن المعتزلةَ كالخوارج في المآل، وخَالَفوهم في الحال؛ فالخوارج حَكَموا على العصاة بالتكفير في الدنيا والآخرة.

وأما المعتزلة: فيعتقدون خلود العصاة في النار في الآخرة، ولكن في الدنيا يُعاملون عصاةَ الْموحِّدين معاملة المؤمنين؛ فعندهم أن الزاني والسارق وشارب الخمر يحل أن يتزوج مسلمة، وتؤكل ذبيحته، ويُصلّى عليه إذا مات، ويُصلّى خلفه، لكن يعتقدون أنه خالد في نار جهنم.

ويصطلحون على تسميةِ عصاة الموحدين بأنهم في منزلةٍ بين المنزلتين، أي منزلة بين الإيمان والكفر.

وهذا المصطلح «المنزلة بين المنزلتين»: يعنون به الفاسق الْمِلْيّ، أي من أهل الْمِلّة وهو فاسق.

ولا يقصدون ما يقصده أهل السُّنة في فساق الملة، أنه فيه إيمان، وفيه طاعة ومعصية»، بل يقصدون أنه في منزلة بين الإيمان والكفر، فهو في الدنيا مؤمن، وفي الآخرة كافر.

[١] الفرق بين الفرق، (٢٠)، بتصرف.

شبهات الخوارج والمعتزلة والرد عليها:

وقد استدل الخوارج والمعتزلة بالقاعدة الآنفة: « الإيمان شيء واحد، إذا ذهب بعضه ذهب كله»، فقالوا: طالما الأعمال من الإيمان فمَنْ تَرَك عملًا من أعمال الإيمان فقد تَرَك الإيمان وكَفَر وخَرَج من الْمِلّة.

واستدلوا كذلك بالنصوص التي فيها نَفْي الإيمان عن العصاة، كحديث «لا يؤمنُ أحدُكم حتى يحبَّ لأخيه ما يحبُّ لنفسه»[١]، «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»[٢].

وبالنصوص التي فيها: «مَنْ فَعَل كذا فقد كَفَر». كقوله ﷺ: «مَنْ حَلف بغير الله فقد أشرك»[٣].

وبالنصوص التي فيها الحرمان من الجنة لبعض العصاة: «لا يدخل الجنة نَمّام»[٤]، «لا يدخل الجنة عاق»[٥]، وقوله عليه الصلاة والسلام: «نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات لا يدخلْنْ الجنةَ ولا يَجِدْنَ ريحها»[٦].

وأخذوا بعموم ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾

---

[١] أخرجه البخاري ١٣، ومسلم ٤٥.

[٢] أخرجه البخاري ٥٥٧٨، ومسلم ٥٧.

[٣] أخرجه الترمذي، ٣٢٥١، بسند صحيح.

[٤] أخرجه مسلم (١٠٥).

[٥] أخرجه أحمد في مسنده ٦٨٩٢.

[٦] أخرجه مسلم ١٢٥.

[المائدة:٤٤] من غير تفصيل.

واستدلوا بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨]، فقالوا: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾: «هذا في حق التائبين، وليس المُصرِّين».

والجواب عن شبههم:

أما نَفْي دخول الجنة في النصوص السابقة فلا يعني الخلودَ في النار.

وإنما نَفْي دخول العاصي الجنة أي لا يدخلها مع أول الداخلين؛ هذا أحد الأجوبة.

فمن الناس مَنْ يدخلُ الجنةَ بغير حساب ولا عذاب، ومنهم مَنْ يدخلها بحساب بغير عذاب، ومنهم مَنْ يدخلها بعد حساب وعذاب.

فقوله ﷺ: «لا يدخل الجنة» يعني لا يدخلُها مع أول الداخلين، وإنما تحت مشيئة الله؛ إن شاء عَذّبه، وإن شاء عفا عنه.

وجواب أخر: أنه لا يدخل الدرجات العُلَى من الجنة، لأنها ليست جنةً واحدة، وإنما هي جِنان كثيرة[١].

وأما النصوصُ التي فيها الحُكمُ بالكُفْر على فاعل بعض المعاصي، «سباب

---

[١] عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه، يَقُولُ: أُصِيبَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ عَرَفْتَ مَنْزِلَةَ حَارِثَةَ مِنِّي، فَإِنْ يَكُنْ فِي الجَنَّةِ أَصْبِرْ وَأَحْتَسِبْ، وَإِنْ تَكُ الأُخْرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «وَيْحَكِ، أَوَهَبِلْتِ، أَوَجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ، إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي جَنَّةِ الفِرْدَوْسِ».
أخرجه البخاري ٣٩٨٢.

المسلم فسوق، وقتاله كُفْر»، «مَنْ حلف بغير الله فقد أشرك» وهكذا» تُحمَل على أنه كُفْرٌ دون كُفْر.

لأن الكفر درجات:

منه: كُفْر أكبر؛ يُخرِج عن الْمِلّة.

ومنه: كُفْر أصغر؛ لا يُخرِج عن الْمِلّة.

فإذا وُصِفَ فاعلُ المعصية بأنه كَفَر فيُفهَمُ هذا عند أهل السُّنة على أن المقصود به كُفْرٌ دون كُفْر، وليس الكفر الأكبر.

ولهذا جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الخوارج في استدلالهم بقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤] قال: «ليس بالكفر الذي يذهبون إليه، وإنما هو كُفْر دون كُفْر»[١].

وأما النصوص التي فيها نَفْي الإيمان: كقوله عليه الصلاة والسلام «لا يؤمن» أو «لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن» فالمقصود به: نَفْي الإيمان الْمُطلَق، وليس نَفْيَ مُطلَقِ الإيمان.

ومثال ذلك: أن العربَ في لُغتها قد تنفي الاسم عن الشيء الذي به خلل في كمالِه الواجب، فالبيت مثلًا إذا كان بيتًا ولكن به خلل في كماله الواجب، كأن يكونَ جداره متهدما، أو الدابة إذا كانت مريضة لا تسير بصاحبها ولا تُوَصّله إلى مقصوده فيقول: «هذه ليست بدار» «هذه ليست دابة»، فلا يقصدُ نَفْي حقيقةِ

[١] أخرجه الحاكم في المستدرك ٣٢١٩.

الاسم، ولكن نَفْي كماله الواجب.

وأما النصوص التي فيها الوعيد بدخول النار، كقوله تعالى: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ ﴾ [النساء:٩٣]، وقول النبي ﷺ: «مَنْ قَتَل نفسه بحديدة، فحديدته معه في نار جهنم خالدًا مُخَلّدًا فيها أبدًا»[١].

فأهل السُّنة فَسّروا هذه النصوص على أن المرادَ بـ «الخلود» هنا: طُوْلُ الْمُكْث إذا كان معه أصل الإيمان، فيُعَذَّب في النار مُدّة، ثم يُخرَج منها بشفاعة النبي ﷺ.

ويبقى الخلود على ظاهره في حق مَنْ مات كافرًا.

وأما قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء:٤٨]، فتفسيرها عند أهل السُّنة: أنها في حق مَنْ مات مُصِرًّا على المعصية ولم يتب، فهو تحت مشيئة الله تعالى، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له.

وإن مات مُصِرًّا على شِرْكٍ فهذا لا يغفره الله تعالى أبدًا.

و مُصِرًّا: ليس معناها مُستَحِلًّا كما قد يُسيءُ فَهْمَها بعضُ الناس، بل الْمُصِرّ: هو الذي لم يَتُب، وأما المستحل لما حرم الله فهذا كفر.

فانحرافُ الخوارج والمعتزلة، هو أنهم يزعمون أن الآية في حق التائبين، يعني يغفر لِمَنْ تاب؛ فهذا غير صحيح؛ لأنه لو كان كذلك لكان معناه أن الشرك لا يغفره الله لِمَنْ تاب، ولو صح كلامهم، لَمَا فرَّق سبحانه بين الشرك وغيره.

[١] أخرجه البخاري ٥٧٧٨، ومسلم ١٠٩.

فالصحيح: أن الآية خاصة بمن مات على شرك أو معصية، لا يغفر الله لمن مات مشركا، وأما غير المشرك فهو تحت المشيئة.

وأما من تاب في الدنيا ومات تائبا، فقد قال تعالى في حقه: ﴿قُلْ يَـٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزُّمَر:٥٣] فإن تاب العبد فقد وَعَد الله تعالى بمغفرة الذنوبِ كلِّها شِرْكًا أو غيره.

الشفاعة:

٢٩- كِلاهُما قَدْ أَنْكَرَ الشَّـفَاعَهْ وَابْتَدَعُـوا فَبِئْسَـتِ البِضَاعَـهْ

من أعظم النصوص التي يُرَدُّ بها على الخوارج والمعتزلة: أحاديث الشفاعة، والمقصود هنا: الشفاعة في مَنْ دَخَل النارَ من أُمّةِ النبي ﷺ.

وكلتا الفرقتين أنكر الشفاعة؛ لأن أحاديث الشفاعة تقضي على مذهبهم البدعي، في خلود العصاة في النار.

الشّفاعة لغة:

قال ابن الأثير في «النهاية»: قد تكرر ذكر الشّفاعة في الحديث فيما يتعلق بأمور الدنيا والآخرة، وهي: السؤال في التجاوز عن الذنوب والجرائم بينهم، يقال: شفع يشفع شفاعةً فهو شافع وشفيع، والمشفّع: الّذي يقبل الشّفاعة، والمشفّع: الّذي تقبل شفاعته[١]. اهـ

[١] النهاية في غريب الحديث والأثر ٢ / ٤٨٥.

والمعنى الشرعي لا يخرج عن المعنى اللغوي.

وقد ثبتت الشفاعة بأدلة القرآن والسنة والإجماع:

قال الله تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة:٢٥٥].

وقال تعالى: ﴿مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ إِذْنِهِۦ﴾ [يونس:٣].

وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَلَدًا ۗ سُبْحَٰنَهُۥ ۚ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ لَا يَسْبِقُونَهُۥ بِٱلْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ مُشْفِقُونَ﴾[الأنبياء: ٢٦- ٢٨].

وقال الله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْجِبَالِ فَقُلْ يَنسِفُهَا رَبِّى نَسْفًا ﴿١٠٥﴾ فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا ﴿١٠٦﴾ لَّا تَرَىٰ فِيهَا عِوَجًا وَلَآ أَمْتًا ﴿١٠٧﴾ يَوْمَئِذٍ يَتَّبِعُونَ ٱلدَّاعِىَ لَا عِوَجَ لَهُۥ ۖ وَخَشَعَتِ ٱلْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَٰنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا ﴿١٠٨﴾ يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا﴾[طه: ١٠٥- ١٠٩].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ بِمَ ذَاكَ؟ يَجْمَعُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصَرُ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ، وَمَا لَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَلَا تَرَوْنَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: ائْتُوا آدَمَ، فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا

لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ، فَيَأْتُونَ نُوحًا، فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى الْأَرْضِ، وَسَمَّاكَ اللهُ عَبْدًا شَكُورًا، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ ﷺ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ نَبِيُّ اللهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ إِبْرَاهِيمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَذَكَرَ كَذَبَاتِهِ، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى، فَيَأْتُونَ مُوسَى ﷺ، فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللهِ فَضَّلَكَ اللهُ بِرِسَالَاتِهِ، وَبِتَكْلِيمِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ مُوسَى ﷺ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُومَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى ﷺ، فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ، وَكَلِمَةٌ مِنْهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ عِيسَى ﷺ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ ذَنْبًا، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ، فَيَأْتُونِّي فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَغَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ، وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَأَنْطَلِقُ، فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ،

فَأَقَعُ سَاجِدًا لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللهُ عَلَيَّ وَيُلْهِمُنِي مِنْ مَحَامِدِهِ، وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ لِأَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهْ، اشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، أَدْخِلْ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَابُ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ لَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرٍ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى»[١].

وعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَجْمَعُ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ القِيَامَةِ كَذَلِكَ، فَيَقُولُونَ: لَوِ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ».... وفيه: «فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنِ ائْتُوا مُحَمَّدًا ﷺ، عَبْدًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي، فَأَنْطَلِقُ، فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ لَهُ سَاجِدًا، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يُقَالُ لِي: ارْفَعْ مُحَمَّدُ وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدَ عَلَّمَنِيهَا، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأُدْخِلُهُمُ الجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعُ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعْ مُحَمَّدُ وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدَ عَلَّمَنِيهَا رَبِّي، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأُدْخِلُهُمُ الجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعُ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعْ مُحَمَّدُ، قُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدَ عَلَّمَنِيهَا، ثُمَّ أَشْفَعْ، فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَأُدْخِلُهُمُ الجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعُ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ القُرْآنُ، وَوَجَبَ عَلَيْهِ الخُلُودُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا

[١] أخرجه البخاري ٣٣٤٠، ومسلم ١٩٤.

إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ مِنَ الخَيْرِ ذَرَّةً»[١] .

وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: نَجِيءُ نَحْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ كَذَا وَكَذَا، انْظُرْ أَيْ ذَلِكَ فَوْقَ النَّاسِ؟ قَالَ: فَتُدْعَى الْأُمَمُ بِأَوْثَانِهَا، وَمَا كَانَتْ تَعْبُدُ، الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، ثُمَّ يَأْتِينَا رَبُّنَا بَعْدَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: مَنْ تَنْظُرُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نَنْظُرُ رَبَّنَا، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْكَ، فَيَتَجَلَّى لَهُمْ يَضْحَكُ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُ بِهِمْ وَيَتَّبِعُونَهُ، وَيُعْطَى كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مُنَافِقًا، أَوْ مُؤْمِنًا نُورًا، ثُمَّ يَتَّبِعُونَهُ وَعَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ كَلَالِيبُ وَحَسَكٌ، تَأْخُذُ مَنْ شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يُطْفَأُ نُورُ الْمُنَافِقِينَ، ثُمَّ يَنْجُو الْمُؤْمِنُونَ، فَتَنْجُو أَوَّلُ زُمْرَةٍ وُجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ سَبْعُونَ أَلْفًا لَا يُحَاسَبُونَ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ كَأَضْوَإِ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ كَذَلِكَ ثُمَّ تَحِلُّ الشَّفَاعَةُ، وَيَشْفَعُونَ حَتَّى يَخْرُجَ مِنَ النَّارِ مِنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، فَيُجْعَلُونَ بِفِنَاءِ الْجَنَّةِ، وَيَجْعَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَرُشُّونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ حَتَّى يَنْبُتُوا نَبَاتَ الشَّيْءِ فِي السَّيْلِ، وَيَذْهَبُ حُرَاقُهُ[٢]، ثُمَّ يَسْأَلُ حَتَّى تُجْعَلَ لَهُ الدُّنْيَا وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهَا مَعَهَا» [٣].

وهناك أحاديث في شفاعة المؤمنين لغيرهم.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَدْ أُعْطِيَ كُلُّ نَبِيٍّ عَطِيَّةً فَكُلٌّ قَدْ تَعَجَّلَهَا، وَإِنِّي أَخَّرْتُ عَطِيَّتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي، وَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أُمَّتِي لَيَشْفَعُ لِلْفِئَامِ مِنَ

[١] أخرجه البخاري ٧٤١٠.

[٢] (حراقه) معناه أثر النار والضمير في حراقه يعود على المخرج من النار]

[٣] أخرجه مسلم ١٩١.

النَّاسِ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَشْفَعُ لِلْقَبِيلَةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَشْفَعُ لِلْعُصْبَةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَشْفَعُ لِلثَّلَاثَةِ، وَلِلرَّجُلَيْنِ، وَلِلرَّجُلِ» [١]

وعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ لَيْسَ بِنَبِيٍّ مِثْلُ الْحَيَّيْنِ، أَوْ مِثْلُ أَحَدِ الْحَيَّيْنِ،: رَبِيعَةَ وَمُضَر»[٢].

فأحاديث الشفاعة صريحة في خروج الفساق وأهل الكبائر المسلمين من النار، ممن ماتوا مصرين عليها ولم يتوبوا، وهذا أبلغ رد على الخوارج والمعتزلة وعلى المرجئة أيضا، كما سيأتي بيانه في الأبيات القادمة.

هذا، وقد رد الخوارج والمعتزلة هذه الأحاديث، بحجة أنها أحاديث آحاد، وأحاديث الآحاد لا يُعمَل بها في الاعتقاد عندهم، وهذه حجة باطلة، فأحاديث الشّفاعة متواترة عن رسول الله صلّى الله عليه وعلى آله وسلّم.

وكون أخبار الآحاد لا يؤخذ بها في العقيدة دسيسة من أهل البدع والأهواء ليأخذوا من السنة ما يوافق أهوائهم، ويردوا ما يخالف الهوى.

وقد ردّ على فرية أخبار الآحاد الإمام الشافعي رحمه الله في «الرّسالة»، والإمام البخاري في «صحيحه»، وعقد كتابًا في صحيحه أسماه: (كتاب أخبار الآحاد)، والإمام ابن حزم في «الأحكام»، وابن القيم في «الصواعق المرسلة.

---

[١] أخرجه أحمد في مسنده ١١١٤٨، بسند صحيح.

[٢] أخرجه أحمد في مسنده ٢٢٢١٥، بسند صحيح.

مذهب المرجئة في الإيمان

٣٠- وَكُلُّ مَنْ قَدْ أَخْرَجَ الْأَعْمَالا ... فَمُرْجِئٌ ضَلَّ بِذَا ضَلَالا

٣١- مَاهِيّةُ الإيمانِ عِنْدَ الْجَهْمِ ... مَعْرِفَةُ الرَّحْمَنِ يَا ذَا الْفَهْمِ

٣٢- وَالْأَشْعَرِي التَّصْدِيقُ بِالجَنَانِ ... وَلِابْنِ كَرَّامٍ فَبِاللِّسَانِ

٣٣- إِقْرَارُهُ بِهِ يَصِيرُ مُؤْمِنا ... حَتَّى وَإِنْ أَسَرَّ كُفْرًا بَاطِنَا

٣٤- وَالْحَنَفِي التَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ ... وَمَعَهُ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ

المرجئة لغة واصطلاحا:

لغة: من الإرجاء: وهو التأخير والإمهال، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أَرۡجِهۡ وَأَخَاهُ وَٱبۡعَثۡ فِي ٱلۡمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ﴾ [الشعراء:٣٦] أي أمهله .

وفي الاصطلاح: من قال الإيمان لا يزيد ولا ينقص، وأخرج الأعمال من مسمى الإيمان.

ثم أطلق الإرجاء على أصناف أخرى كالجهمية القائلين بأن الإيمان هو المعرفة فقط، والكرامية القائلين بأن الإيمان هو قول اللسان فقط[١].

أقسام المرجئة:

والمرجئة أربعة أقسام، نذكرهم حسب الترتيب الزمني:

---

[١] القدرية والمرجئة لناصر العقل - ص٧٧.

أولهم: مرجئة الفقهاء، وهذا الاسم سماهم به شيخ الإسلام ابن تيمية، وهم طائفة من أهل العلم أخرجت العمل من الإيمان، وقالوا: «إن الإيمان هو التصديق بالقلب والإقرار باللسان».

وأول ظهوره في الكوفة، في أواخر المائة الأولى للهجرة، مقابل بدعة الخوارج والمعتزلة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وكذلك الإرجاء إنما أحدثه قوم قصدهم جعل أهل القبلة كلهم مؤمنين ليسوا كفارا، قابلوا الخوارج والمعتزلة فصاروا طرفا آخر» .

وهذا المذهب نشأ عند كل من:

١. إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي، المتوفى سنة ٩٢هـ.

٢. طلق بن حبيب العنزي، توفي بين التسعين والمائة.

٣. أبو عمر ذر بن عبدالله بن زرارة المرْهبي، المتوفى سنة ٩٩هـ.

٤. أبو إسماعيل حماد بن مسلم الكوفي، المتوفى سنة ١٢٠هـ، وهو شيخ أبي حنيفة رحمه الله تعالى، وتَبِعه الإمام أبو حنيفة رحمه الله في هذا.

وكان أشدهم تعصبا لهذا القول هو حماد، حتى عده شيخ الإسلام شيخ الإسلام أول قائل به.

قال شيخ الإسلام: الإرجاء في أهل الكوفة كان أولا فيهم أكثر، وكان أول من

قاله حماد بن أبي سليمان»[١].

وقال: «لكن حماد بن أبي سليمان خالف سلفه، واتبعه من اتبعه، ودخل في هذا طوائف من أهل الكوفة، ومن بعدهم» [٢].

وهؤلاء الفقهاء كانوا على السنة والتوحيد، وليسوا من أهل البدع، وإنما زلوا فقط في باب الإيمان.

ولذلك مما أُخِذَ على «العقيدة الطحاوية»: أن الإمام الطحاوي رحمه الله، قال: هذا معتقد أبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد رحمهم الله تعالى.

و لَمّا ذَكَر مسألة الأسماء والأحكام وتعريف الإيمان قال: «والإيمان: تصديق بالجَنان، وقول باللسان» فقط، ولم يذكرْ «وعَمَل بالأركان»؛ لأنه على طريقةِ مُرجئة الفقهاء، ثم قال: «والإيمان في أصله سواء، وأهله لا يتفاضلون فيه».

فهو ماشٍ في هذا الباب على طريقةِ الإمامِ أبي حنيفةَ رحمه الله تعالى، وهُم أقرب فِرَق المرجئة إلى طريقة السلف رضوان الله عليهم، لكن قولهم خطأً، وقد خالفوا في هذا طريقة مشايخهم.

والإمام سفيان الثوري رحمه الله من معاصري أبي حنيفة، ومن أئمة الكوفة رحمه الله، وكانت طريقةُ الإمامِ سفيانَ كطريقة السلف في هذا الباب، رغم أنه من أئمة الكوفة.

---

[١] مجموع الفتاوى (٧/ ٣١١).

[٢] مجموع الفتاوى «٧/ ٥٠٧».

الجهمية:

ثانيا: الجهمية، وهم أتباع الجهم بن صفوان، المقتول سنة ١٢٨هـ، ومذهبهم في الإيمان: أن الإيمان هو مجرد معرفة القلب، فكل من عرف الله فهو مؤمن، وأنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يتبعض، ولا يتفاضل، ولا يستثنى فيه، وأن مرتكب الكبيرة كامل الإيمان، وأن الكفر هو الجهل فقط.

وقد ظهرت الجهمية في أوائل القرن الثاني الهجري، وكان من تولى كبر هذه الفرقة الشيطانية هو الجعد بن درهم، فإنه عطل صفات الله، وزعم أن الله لم يكلم موسى، وقال بخلق القرآن وبالجبر وبالإرجاء، وقد قتله خالد بن عبدالله القسري يوم عيد الأضحى سنة ١٢١، فقال في خطبة صلاة العيد: «أيها الناس: ضحوا تقبل الله ضحاياكم، فإني مضح بالجعد بن درهم؛ إنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلا، ولم يكلم موسى تكليما، تعالى الله عما يقول الجعد علوا كبيرا» ثم نزل فذبحه[١].

وتلميذ الجعد، هو الجهم بن صفوان، وإليه نسبت الجهمية، وهو رأس البدعة، وهو الذي سن في الإسلام سنة سيئة، وحرف الكلم عن مواضعه، وقد قتل سنة ١٢٨هـ.

ثم بشر المريسي، توفي سنة ٢١٨، وهو رجل تلقف مقالات الجهم بن صفوان وأحيا مذهبه، ودعا إلى القول بخلق القرآن.

ثم تلميذه أحمد بن دؤاد، شيخ الضلالة والفتنة، الذي أضل المأمون، وتزعم

---

[١] سير أعلام النبلاء (٥/ ٤٣٢)؛ البداية والنهاية (١٢/ ١٤٨).

فتنة خلق القرآن، وعذب أهل السنة وامتحنهم، وفتن الناس في دينهم، توفي سنة ٢٤٠هـ، وقد أذله الله بعد عز، وأسقمه بعد صحة، فمات محبوسا في جلده، مصادرا ماله.

ثالثا: الأشاعرة:

نسبة إلى الإمام أبي الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق الأشعري، المتوفى سنة ٣٣٠ هـ، صاحب الكتب والتصانيف في الرد على الملحدة، و المعتزلة، والرافضة، والجهمية، والخوارج، وسائر أصناف المبتدعة، وكان من أهل الاعتزال، ثم اتبع مذهب ابن كُلَّاب، ثم اتبع مذهب الإمام أحمد، وآخر ما ألفه الإبانة، والموجز، والمقالات، وهي على عقيدة أهل السنة[١].

والأشاعرة في مسألة الإيمان ليسوا على مذهب واحد، بل على ثلاثة:

فالأول: موافق لأهل السنة، وهو ما قرره أبو الحسن في آخر حياته، فقال في الإبانة: «ويقرون بأن الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص، ولا يقولون مخلوق ولا غير مخلوق» [٢].

القول الثاني: وافقوا فيه فقهاء المرجئة، وهو أن الإيمان تصديق القلب، وقول اللسان، وعليه بعض الأشاعرة .

القول الثالث: وهو المشهور عند الأشاعرة، والمعتمد عندهم، أن الإيمان هو التصديق القلبي، وبه قال القاضي أبو بكر الباقلاني، وأبو المعالي الجويني.

---

[١] مجموع الفتاوى (٦/ ٣٥٩).

[٢] الإبانة، ص ٢٧.

رابعا: الكرامية

وقد ظهرت هذه الفرقة في النصف الأول من القرن الثالث الهجري، وتنسب إلى أبي عبدالله محمد بن كرام بن عراق السجستاني، المشهور بابن كرام، المتوفى سنة ٢٥٥هـ.

ومذهبهم في الإيمان: أنه هو قول اللسان فقط، «حَتَى وَإِنْ أَسَرَّ كُفْرًا بَاطِنَا» حتى ولو لم يكن عنده التصديقُ القلبي، وأنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يستثنى فيه، وقالوا إن مرتكب الكبيرة مؤمن كامل الإيمان.

قال شيخ الإسلام: «وقالت الكرامية هو: القول فقط، فمن تكلم به فهو مؤمن كامل الإيمان، لكن إن كان مقرا بقلبه كان من أهل الجنة، وإن كان مكذبا بقلبه كان منافقا مؤمنا من أهل النار. وهذا القول هو الذي اختصت به الكرامية وابتدعته، ولم يسبقها أحد إلى هذا القول، وهو آخر ما أحدث من الأقوال في الإيمان» [١].

هذا، وقد غَلط البعض على الكرّامية، وادّعوا أنهم يعتقدون أنَّ المنافقَ الذي يتلفظُ بالشهادتين بلسانه وهو كافر باطنًا سيدخل الجنة وسينجو في الآخرة.

فرد ابن تيمية عنهم -وهذا من إنصافه وسعة علمه- فقال: «فالمؤمن المستحق للجنة لابد أن يكون مؤمنا في الباطن باتفاق جميع أهل القبلة، حتى الكرامية الذين يسمون المنافق مؤمنا، ويقولون الإيمان هو الكلمة، يقولون إنه لا ينفع في الآخرة إلا الإيمان الباطن. وقد حكى بعضهم عنهم أنهم يجعلون المنافقين من أهل الجنة، وهو غلط عليهم، إنما نازعوا في الاسم لا في الحكم؛ بسبب شبهة المرجئة

[١] مجموع الفتاوى (١٣/ ٥٦).

في أن الإيمان لا يتبعض، ولا يتفاضل»[١].

وقال: «والكرامية توافق المرجئة والجهمية في أن إيمان الناس كلهم سواء، ولا يستثنون في الإيمان، بل يقولون هو مؤمن حقا لمن أظهر الإيمان، وإذا كان منافقا فهو مخلد في النار عندهم، فإنه إنما يدخل الجنة من آمن ظاهرا وباطنا. ومن حكى عنهم أنه يقولون: المنافق يدخل الجنة، فقد كذب عليهم، بل يقولون: المنافق مؤمن؛ لأن الإيمان هو القول الظاهر، كما يسميه غيرهم مسلما؛ لأن الإسلام هو الاستسلام الظاهر»[٢].

هذا، وقد اشتد نكير السلف على مقالة الإرجاء، وألف العلماء كتبا كثيره في نقده، ككتاب الإيمان، لأبي عبيد القاسم بن سلام، و «الإيمان» للحافظ أبي بكر بن أبي شيبة،والإيمان للإمام محمد بن إسحاق بن مندة، وبوبت كتب السنة بأبواب الإيمان؛ كالصحيحين وكتب السنن، وألف شيخ الإسلام كتابيه «الإيمان الكبير»، والإيمان الأوسط.

قال الأوزاعي: «كان يحيى وقتادة يقولان: ليس من الأهواء شيء أخوف عندهم على الأمة من الإرجاء»[٣] .

وقال إبراهيم النخعي: «لفتنتهم عندي أخوف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة؛ لفقوا قولاً، فأنا أخافهم على الأمة، والشر من أمرهم كبير؛ فإياك، وإياهم»[٤].

---

[١] مجموع الفتاوى (٧/ ٢١٦).

[٢] مجموع الفتاوى (٧/ ١٤١).

[٣] الطبقات الكبرى، لابن سعد، (٦/ ٢٨٢).

[٤] الشريعة للآجري ٢٦٩.

قال ابن تيمية: «واشتد نكيرُهم لذلك حتى أطلق وكيعُ بنُ الجرّاح وأحمدُ بنُ حنبلٍ وغيرُهما كُفْرَ مَنْ قال ذلك»، أي كُفْرُ مَنْ قال: «الإيمان هو معرفة الله تعالى فقط».

وسبب ذلك، أن الإرجاء يفتح على الناس باب الموبقات والكبائر، وتضييع الفرائض والنوافل، قال ابن أبي مليكة: « لَقَدْ أَتَى عَلَيَّ بُرْهَةٌ مِنَ الدَّهْرِ، وَمَا أَرَانِي أُدْرِكُ قَوْمًا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: إِنِّي مُؤْمِنٌ مُسْتَكْمِلُ الْإِيمَانِ، ثُمَّ مَا رَضِيَ حَتَّى قَالَ: إِنَّ عَلَى إِيمَانَيْ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ، ثُمَّ مَا زَالَ بِهِمُ الشَّيْطَانُ حَتَّى قَالَ أَحَدُهُمْ: إِنَّهُ مُؤْمِنٌ، وَإِنْ نَكَحَ أُمَّهُ وَأُخْتَهُ وَابْنَتَهُ، وَلَقَدْ أَدْرَكْتُ كَذَا وَكَذَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَا مَاتَ رَجُلٌ مِنْهُمْ إِلَّا وَهُوَ يَخْشَى عَلَى نَفْسِهِ النِّفَاقَ "[١].

وقد رد الإمام سفيان بن عيينة على أهل الإرجاء ردا بليغا، فقد روى الإمام عبد الله بن أحمد في كتابه «السنة»، فقال: حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَرَوِيُّ، قَالَ: سَأَلْنَا سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ عَنِ الْإِرْجَاءِ، فَقَالَ: « يَقُولُونَ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ، وَنَحْنُ نَقُولُ الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَالْمُرْجِئَةُ أَوْجَبُوا الْجَنَّةَ لِمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُصِرًّا بِقَلْبِهِ عَلَى تَرْكِ الْفَرَائِضِ، وَسَمُّوا تَرْكَ الْفَرَائِضِ ذَنْبًا بِمَنْزِلَةِ رُكُوبِ الْمَحَارِمِ وَلَيْسَ بِسَوَاءٍ لِأَنَّ رُكُوبَ الْمَحَارِمِ مِنْ غَيْرِ اسْتِحْلَالٍ مَعْصِيَةٌ، وَتَرْكُ الْفَرَائِضِ مُتَعَمِّدًا مِنْ غَيْرِ جَهْلٍ وَلَا عُذْرٍ هُوَ كُفْرٌ، وَبَيَانُ ذَلِكَ فِي أَمْرِ آدَمَ صَلَوَاتُ اللهُ عَلَيْهِ وَإِبْلِيسَ وَعُلَمَاءِ الْيَهُودِ، أَمَّا آدَمُ فَنَهَاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ أَكْلِ الشَّجَرَةِ وَحَرَّمَهَا عَلَيْهِ فَأَكَلَ مِنْهَا مُتَعَمِّدًا لِيَكُونَ مَلَكًا أَوْ يَكُونَ مِنَ الْخَالِدِينَ فَسُمِّيَ عَاصِيًا مِنْ غَيْرِ كُفْرٍ، وَأَمَّا إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللهُ فَإِنَّهُ فُرِضَ عَلَيْهِ سَجْدَةٌ وَاحِدَةٌ فَجَحَدَهَا مُتَعَمِّدًا فَسُمِّيَ كَافِرًا، وَأَمَّا

[١] أخرجه اللالكائي في «أصول السنة» ١٧٣٣.

عُلَمَاءُ الْيَهُودِ فَعَرَفُوا نَعْتَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ نَبِيٌّ رَسُولٌ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَأَقَرُّوا بِهِ بِاللِّسَانِ وَلَمْ يَتَّبِعُوا شَرِيعَتَهُ فَسَمَّاهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ كُفَّارًا، فَرُكُوبِ الْمَحَارِمِ مِثْلُ ذَنْبِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَمَّا تَرْكُ الْفَرَائِضِ جُحُودًا فَهُوَ كُفْرٌ مِثْلُ كُفْرِ إِبْلِيسَ لَعَنَهُ اللهُ، وَتَرْكُهُمْ عَلَى مَعْرِفَةٍ مِنْ غَيْرِ جُحُودٍ فَهُوَ كُفْرٌ مِثْلُ كُفْرِ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ وَاللهُ أَعْلَمُ»[١] .

فمضمون كلامه رحمه الله أن إبليس، وأبا طالب، وفرعون واليهود، عرفوا الله بقلوبهم وجَحدوا بألسنتهم.

فإبليس قال لله تعالى: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص:٨٢]، وقال: ﴿رَبِّ فَأَنظِرْنِيٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الحِجر:٣٦]، فهو يُقِرُّ أن الله تعالى هو رَبُّه، ويحلفُ بعِزّة الله تعالى، وكان يعبدُ اللهَ مع الملائكة، فهو يعرف الله تعالى، ويُصَدِّق بوجود الله تعالى وبالملائكة وباليوم الآخر، ومع ذلك فهو رأس الكفر بِنَصّ القرآن ﴿أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة:٣٤]، ولم تنفعه المعرفة.

وقال تعالى عن فرعونَ وقومِه: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل:١٤] .

وقال تعالى عن اليهود: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [البقرة:١٤٦] .

قيل: ﴿يَعْرِفُونَهُۥ﴾ أي يعرفون الحق، وقيل: ﴿يَعْرِفُونَهُۥ﴾ أي يعرفون النبي محمدًا ﷺ ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [البقرة:١٤٦].

---

[١] السنة، ٧٤٥.

فكانوا موقنين أنه هو النبي الخاتَم ﷺ.

وقال تعالى: ﴿ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴾ [الأنعام:٣٣] فالله تعالى أثبت لبعض الكفار أنهم لا يُكَذّبون النبي ﷺ، بل يصدقونه، ولكنهم يجحدون بآيات الله.

وأبو طالب، كان يصدق النبي، وقال في شعره:[١]

وَاللهِ لَـنْ يَصِلُـوا إِلَيْـكَ بِجَمْعِهِـمْ ... حَتَّـى أُوَسَّـدَ فِـي التُّـرَابِ دَفِينَـا

فَامْضي لِأَمْرِكَ مَـا عَلَيْكَ غَضَاضَةٌ ... أَبْشِـرْ وَقِـرَّ بِـذَاكَ مِنْـكَ عُيونَـا

وَدَعَوتَنِـي وَزَعَمْتَ أَنَّـكَ نَاصِحِي ... فَلَقَـدْ صَدَقْـتَ وَكُنْـتَ قَبْـلُ أَمِينَا

وَعَرَضْـتَ دِينًـا قَـدْ عَرَفْـتُ بِأَنَّـهُ ... مِـنْ خَيْـرِ أَدْيَـانِ الْبَرِيَّـةِ دِينَـا

لَـوْلَا الْمَلَامَـةُ أَوْ حِـذَارِيَ سُـبَّةً ... لَوَجَدْتَنِـي سَـمْحًا بِـذَاكَ مُبِينَـا

وعند احتضاره، قال له النبي ﷺ: « يَا عَمِّ، قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ » فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ، وَيُعِيدُ لَهُ تِلْكَ الْمَقَالَةَ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَا وَاللهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ»، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي

[١] سيرة ابن إسحاق، ص ١٥٥.

قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ﴾ [التوبة:١١٣].[١]

فمات على الكفر ولم يعاملْهُ النبيُّ ﷺ بعد موته معاملة المسلمين.

فدلّ هذا كلُّه أنه لا يكفي معرفة الله تعالى، ولا يكفي التصديق.

شبهة المرجئة والرد عليها:

قالوا: إن الله تعالى فرق في القرآن - في مواضع كثيرة- بين الإيمان والعمل، كقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ والواو تقتضي المغايَرة؛ فالعمل الصالح شيء والإيمان شيء آخر، فالعمل الصالح ثمرةً من ثمرات الإيمان، وليس جزءًا منه.

والجواب عن هذه الشُّبهة، من وجهين:

الأول: هو أن لفظ الإيمان إذا ذكر مفردا غير مقرون بالإسلام شمل الأعمال، كما في قول النبي لوفد عبد القيس: «آمركم بالإيمان بالله، وهل تدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله ، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وتعطوا من المغنم الخمس»[٢] .

وأما إذا ذكر مع الإسلام فإنه يراد به ما في القلب، كما في حديث جبريل، وهذه مسألة مهمة، وسيأتي بيانها -بإذن الله- في الفصل القادم.

---

[١] أخرجه البخاري ١٣٦٠، ومسلم ٢٤.

[٢] أخرجه البخاري ٧٥٥٦.

الثاني: أن «الواو» لا يلزم أن تقتضي المغايرة، بل تأتي «الواو» أحيانًا لعَطْف الجزء على الكل، وعَطْف الكل على الجزء، كما في قوله تعالى: ﴿فِيهِمَا فَٰكِهَةٞ وَنَخۡلٞ وَرُمَّانٞ﴾ [الرحمن:٦٨] فعَطَف النخل والرمان على الفاكهة، ولا يلزم من هذا المغايرة.

وكذلك قوله تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوّٗا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [البقرة:٩٨] فعَطَف جبريل وميكال على الملائكة، وهذا من عَطْف الجزء على الكل.

وكذلك ﴿وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ﴾ [آل عمران:٨٤] فعَطفُ الأنبياءِ على موسى وعيسى من باب عَطْف الكل على الجزء.

وبعض أهل العلم يقول: إذا عُطِف الخاصُ على العام، أو الجزء على الكل، في هذا السياق المعين يكون من باب إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا. كما سنوضحه.

٣٥- وَقَـدْ نَفَـوا زِيَـادَةَ الْإِيمـانِ وَنَقْصَـهُ غَرَّتْهـمُ الْأَمَـانِي

٣٦- إِيمـانُ مَـنْ أَعْمَـالُهُ رَذَائِـلُ فِي زَعْمِهـم كَجَبْرَئِيـلَ كَامِـلُ

٣٧- فَالْحَمْـدُ للهِ الّذِي عَلَّمَنَـا نَهْـجَ الْفَـلَاحِ وَبِـهِ أَكْرَمَنَـا

«**وَقَدْ نَفَوا زِيَادَةَ الْإِيمانِ وَنَقْصَهُ**»: نَفَوا الزيادة، ونَفَوا النَّقص.

فكيف يُوَجّهون الآياتِ الكريمةَ التي فيها إثباتُ زيادةِ الإيمان؟

قالوا: المقصودُ بها: زيادةُ الْمُؤمَنِ به، فقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا﴾ [الأنفال:٢] ونحوها من النصوص، قالوا: إذًا الإيمان يزيد بزيادة الْمُؤمَن به، يعني كانوا يؤمنون بما أُنزل، فكلما أُنزِلَت سورة أو آيات جديدة آمنوا بها، فازداد الْمُؤمَن به.

وبناءً على ذلك فإنهم قالوا: «إن أهل الإيمان لا يتفاضلون فيه» أي لا يكونُ أحدٌ أزيدَ إيمانًا من الآخر، أو أفضل إيمانًا من الآخر، أو أكمل إيمانًا من الآخر، فالناس في الإيمان سواء، وإنما يتفاضلون في العمل، والعمل عندهم ليس من الإيمان.

فقالوا: الناس في أصل الإيمان سواء، ليس أحدُهم أزيدَ إيمانًا من الآخر.

فإيمان أفسق الناس كإيمان أبي بكر وعمر، والذي يشرب الخمر في نهار رمضان، ويقع على محرم....» إلخ من الموبقات ومعه الإقرار فإيمانه كإيمان جبريل وميكائيل، وكإيمان النبيين، وكإيمان الصحابة رضي الله عنهم.

فصلٌ: الإيمان والإسلام إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا

٣٨- الِاسْلَامُ والْإِيمَانُ إنْ يَفْتَرِقَا يَشْـمَلُ كُلٌّ دِيْنَنَـا فَحَقِّقَـا
٣٩- وَالْبَاطِـنُ الْإِيْمَانُ ثُمَّ الظَّاهِرُ الِاسْـلَامُ إِنْ كِلَاهُمَـا قَـدْ يُذْكَرُ
٤٠- والْمُحْسِنُونَ مُؤمِنُونَ فَاعْلَمِ وَالْمُؤمِنُـونَ مُسْـلِمُونَ فَافْهَـمِ

إذا ذُكِر الإسلام والإيمان جميعًا في نَصٍّ واحدٍ فالإيمان هو الباطن والإسلام هو الظاهر.

وإذا افترقا: يعني وَرَد كل منهما في نَصٍّ منفردًا ومُستقِلًّا عن ذِكْر الآخر، فيشَمِل الدين كله باطنًا وظاهرًا.

«**اجتمعا**» يعني ذُكِرا معًا في نَصٍّ واحدٍ فحينئذٍ يفترقان في المعنى، يعني إذا اجتمعا في الذِّكر، أي ذُكِرا معًا في نفس الآية أو في آيتين متتابعتين، أي في سياق واحد ونَسَقٍ واحد فحينئذٍ يفترقان في المعنى؛ فـ«الإيمان» يُقصَد به الباطن، و « الإسلام» يُقصَد به الظاهر.

وكل محسِن مؤمن، ولا ينعكس «أي ليس كلُّ مؤمنٍ مُحسِنًا».

وكل مؤمن مسلم، وليس كل مسلمٍ مؤمنًا.

فالمحسنون مؤمنون، يعني أتوا بالإيمان وزيادة، والمؤمنون أتوا بالإسلام وزيادة، فَهُم مؤمنون مسلمون.

بيان المسألة:

هذه مسألة من المسائل المهمة جدا، وبيانها فيه رد على أهل الإرجاء، وذلك لأن أهل الإرجاء قالوا: إن الإيمان هو تصديق القلب وقول اللسان، والأعمال ليست منه، واستدلوا بالتفريق بين الإيمان والأعمال في بعض النصوص.

فنقول: الإيمان والإسلام تعريفهما يختلف بحسب كونهما قد اجتمعا في نَصٍّ واحد، أو انفردَ كلٌّ منهما في نَصٍّ.

فكما مر في المقدمة، أن الإيمان لغة هو التصديق.

والإسلام لغةً: هو الخضوع والانقياد، تقول: «أسلمت الدابة» يعني خضعت وانقادت.

فإذا اجتمع الإسلام والإيمان في نَصٍّ واحدٍ فحينئذٍ نلمحُ هذا الأصلَ اللُّغوي، فيكون: الإيمان مقصودًا به المعنى الباطن: وهو التصديق الباطن، ويُقصَد بالإسلام حينئذٍ: العمل الظاهر، أي الانقياد والخضوع في الظاهر.

وأما عند انفراد واحدٍ منهما، فإنه يشمل الدين كله.

ودليل ذلك ما يلي:

١- قال تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا وَلَمَّا يَدۡخُلِ ٱلۡإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمۡۖ وَإِن تُطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتۡكُم مِّنۡ أَعۡمَٰلِكُمۡ شَيۡـًٔاۚ﴾ [الحُجُرات:١٤]».

﴿لَا يَلِتۡكُم﴾ يعني لا يُنقِصكم من أعمالكم شيئًا.

هذه الآية الكريمة فيها تفسيران مأثوران عن السلف رضوان الله عليهم:

التفسير الأول: وهو تفسيرُ سعيدِ بن جُبيرٍ، ومجاهد، وابن زيد، واختار الإمام البخاري رحمه الله هذا التفسيرَ في «صحيحه»، و هو: أن هؤلاء الأعراب كانوا كُفّارًا منافقين في الباطن.

فقوله تعالى: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا﴾ على هذا التفسير: نَفْيٌ لِمُطلَق الإيمان، يعني أنتم كُفّار، ﴿وَلَٰكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ أي استسلمنا خَوْف القتل والسَّبْي.

فالذين يُظهِرون الإسلام في الظاهر تجري عليهم أحكام المسلمين، فيعصمون دمهم ومالهم، ولكن هُم كُفّار في حقيقة الأمر.

التفسير الثاني: هو تفسيرُ عبدِ اللهِ بنِ عباس رضي الله عنهما، وإبراهيمَ النخَعي، وقتادة، واختاره الإمامُ الطبريُّ في تفسيره، وآخرون.

قالوا: هؤلاء الأعرابُ كانوا مسلمين ولم يكونوا مؤمنين؛ أي معهم قَدْرٌ يعصمُهم من الخلود في النار، وليس معهم القدرُ الذي يعصمهم من دخول النار.

وعلى هذا التفسير: فهو نَفْيٌ للإيمان الْمُطلَق، وليس نَفْيًا لِمُطلَق الإيمان..

﴿وَلَٰكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ بمعنى الإسلام الذي هو درجة أقل من درجة الإيمان، وهذا من أدلة قاعدة «كلُّ مؤمنٍ مسلم، وليس كلُّ مسلمٍ مؤمنًا» وستأتي بعد قليل إن شاء الله.

وهذا التفسير مما رُجِّح، لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ لَمّا: تفيد نَفْي الشيء في الماضي مع رجاء حصوله في المستقبل، فإذًا سيدخل الإيمانُ في قلوبكم بعد ذلك.

﴿وَإِن تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا﴾ لا يُنقِصكم من أعمالكم

شيئًا، و في هذه إشارة إلى أنهم معهم قَدْرٌ من الإيمانِ تصحُّ به أعمالُهم ولا تحبط، ولو كانوا كُفّارًا في الباطن فمهما أطاعوا فأعمالهم حابطة.

فَدلّ على أنهم معهم القدر الذي لا تُحبطُ به أعمالهم.

قَالَ الإمامِ محمدِ بنِ شهابِ الزُّهْري: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَـٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [الحُجُرات:١٤] قَالَ: «نَرَى أَنَّ الْإِسْلَامَ الْكَلِمَةُ وَالْإِيمَانَ الْعَمَلُ»

والمرادَ بعبارة الإمام الزهري: أن الإسلامُ الذي ينفع صاحبه في الدنيا من حيث إجراء أحكام المسلمين عليه في النكاح والميراث ونحوه هو: الكلمة، يعني هو التلفظ بالشهادتين، فكل مَنْ تَلَفّظ بالشهادتيْن فهو مُسلم.

لكن الإيمان الذي ينفع صاحبه في الآخرة هو العمل، أي لا يكون هذا التلفظُ ظاهريا بالشهادتين منفصلًا عن العمل، بل يكون العمل موافِقًا له، ومُطابِقًا له.

فالمنافق مثلًا معه إسلام في الظاهر، وليس معه إيمان في الباطن؛ لأنه لا يعمل بما يُثبِت له الإيمان.

٢- قول الله ﷻ عن لوط عليه السلام وبناتِه وقومِه: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٣٥ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ۝٣٦﴾ [الذاريات: ٣٥-٣٦]

هاتان الآيتان الكريمتان فيهما تفسيران مأثوران عن السلف في تفسير هذه الآيات:

التفسير الأول: أن الْمُخرَجين هُم المؤمنون، والموجودون في البيت هُم المؤمنون، وهُم لوط عليه السلام وبناته، وأما زوجته فكانت كافرة أهلكها الله

مع القوم.

وعلى هذا التفسير، فقد وُصِفوا مرةً بالوصف الأعلى، ومرةً بالوصف الأدنى، لأنه «كل مؤمن مسلم»، فالمؤمن لا مانع أن تسميه «مسلمًا»، فوصفهم الله بالإيمان، ووصفهم بالإسلام.

التفسير الثاني: وهو ما رَجّحه شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رحمه الله، قالوا: الموجودون في البيت هُم لوط عليه السلام وامرأته وبناته، والْمُخرَجون هم لوط عليه السلام وبناته فقط، لأن امرأته هَلَكت مع الهالكين، ولم تخرج مع لوط وبناته عليهم السلام من القرية.

فإذًا هنا ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات:٣٥] أي أخرجنا لوطًا وبناتِه، ﴿فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات:٣٦] هم لوط وبناته ومعهم امرأة لوط التي كانت تُظهِرُ الإسلامَ نِفاقًا، لكنها في الباطن كافرة مع قومه.

٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ» [١].

فالمسلم فُسِّر بأَمْر ظاهر وهو السلامةُ من أذى لسانه وأذى يده، وأما الإيمان فَفُسِّر بالأمانة وهي أمر قلبي.

٤- عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَسْمًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَعْطِ فُلَانًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْ مُسْلِمٌ» أَقُولُهَا ثَلَاثًا، وَيُرَدِّدُهَا عَلَيَّ ثَلَاثًا «أَوْ مُسْلِمٌ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ، وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، مَخَافَةَ

[١] أخرجه الترمذي (٢٦٢٧)، بسند صحيح.

أَنْ يَكُبَّهُ اللهُ فِي النَّارِ»[١].

وعن عَمْرِو بْنِ تَغْلِبَ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ مَالٌ فَأَعْطَى قَوْمًا وَمَنَعَ آخَرِينَ، فَبَلَغَهُ أَنَّهُمْ عَتَبُوا، فَقَالَ: «إِنِّي أُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدَعُ الرَّجُلَ، وَالَّذِي أَدَعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي، أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الجَزَعِ وَالهَلَعِ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الغِنَى وَالخَيْرِ» مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ، فَقَالَ عَمْرٌو: مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ[٢].

فعمرو بن تغلب رضي الله عنه، لم يُعطِه النبيُّ عليه الصلاة والسلام وَوكَلَه إلى إيمانه، وأعطى أقوامًا آخرين يَتَأَلّفهم على الإسلام.

فالشاهد: أن سعدًا رضي الله عنه وَصَفَ الرجلَ بالإيمان، فأرشده النبي عليه الصلاة والسلام إلى أن يصف مَنْ يراه أو يظنه مؤمنًا بالإسلام فقط، وألا يحكم له بالإيمان، ذلك لأنه إذا كان الظاهر موافِقًا للشرع فأنت تحكم على الظاهر، وأما الباطن فيعلمه الله تعالى، فهو مَدَحه بالإيمان، فكأنه شَهِدَ لباطنِه وهو لا يعلمُ باطنَه، رغم أن النبي عليه الصلاة والسلام بَيّن أن هذا الرجل الْمُعَيَّنَ المخصوص هو في الحقيقة مؤمن، وشَهِد له النبيُّ عليه الصلاة والسلام بالإيمان في نهاية الحديث، ولكنه يريدُ أن يُرشِد سعدًا رضي الله عنه إلى أنه لا يحكم للناس بالإيمان، وإنما يحكم لهم بالإسلام.

فإذًا الإسلام هو شيء تستطيع أن تحكم به لكل أحد أظهر الدين، وأظهر انتسابه للإسلام، وأما الإيمان فيحتاج إلى اطّلاع على باطنه، وهو لم يطّلع على باطنه.

[١] أخرجه البخاري (٢٧) و (١٤٧٨)، ومسلم (١٥٠).

[٢] أخرجه البخاري (٩٢٣).

٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ».

فذَكَرَ أعمالًا ظاهرةً وأعمالًا باطنة، وذَكَر أعمالًا وأقوالًا، وما يكون بالقلب وباللسان وبالجوارح؛ وكل هذا شَمِله الإيمان، فهذا الحديث دليل على أن الإيمان إذا انفرد شمل الظاهر والباطن.

٦- عن ابْنِ عَبَّاسٍ: فَقَالَ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ القَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ مُضَرَ، وَإِنَّا لاَ نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرٍ حُرُمٍ، فَمُرْنَا بِجُمَلٍ مِنَ الأَمْرِ إِنْ عَمِلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الجَنَّةَ، وَنَدْعُو إِلَيْهَا مَنْ وَرَاءَنَا، قَالَ: " آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: آمُرُكُمْ بِالإِيمَانِ بِاللهِ، وَهَلْ تَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِاللهِ؟ شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَإِقَامُ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَتُعْطُوا مِنَ المَغْنَمِ الخُمُسَ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: لاَ تَشْرَبُوا فِي الدُّبَّاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالظُّرُوفِ المُزَفَّتَةِ، وَالحَنْتَمَةِ " .

فهنا ذَكَرَ الإيمانَ ولم يُذْكَرْ معه الإسلام، وفَسّر الإيمان بأعمالٍ ظاهرة، ولم يذكرْ أعمالًا باطنة.

من أهل العلم مَنْ وَجّه هذا الحديث، فقالوا: المقصود هنا هذه الأعمال الظاهرة الناشئة عن اعتقادٍ باطنٍ صحيح، فهو وإنْ ذَكَر الظاهر إلا أن المقصود في الحديث هنا هو الدِّينُ كُلُّه «ظاهرًا وباطنًا»، فَذَكَر هذه الأعمال، يعني لا يقصد الإتيان بهذه الأعمال ظاهرًا فقط، وإنما أن يأتوا بهذه الأعمال ناشئةً عن إخلاصٍ لله تعالى، وخوفٍ، ورجاءٍ، وإيمانٍ باطنٍ نشأت عنه هذه الأعمالُ الظاهرة فيكون

الإيمانُ هنا شاملًا للدين كله.

استثناءات للقاعدة:

هذه القاعدةُ التي ذكرها أهلُ العلم «الإسلام والإيمان إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا» لها استثناءات، وَردتْ بعضُ النصوصِ على خلاف هذه القاعدة.

فأهلُ العلمِ يتأولون هذه النصوص، ويُوجّهونها ببعضِ التوجيهات، أو يقولون: هي استثناءٌ من القاعدة، فما من قاعدةٍ إلا ولها استثناءات، فتكون قاعدةً أغلبية، أي «في أغلب النصوص» فهذا جواب.

أو الجواب الثاني: كلُّ نَصٍّ من هذه النصوص يمكنُ توجيهُه ببعضِ التوجيهات التي فيها تأويلٌ بما يُدْخلُه في القاعدة.

فمثلًا: من هذه النصوصِ التي انفرد فيها «الإيمانُ» وظاهرُ النَّصِ أن المقصودَ به الظاهرُ فقط، حديث الجارية التي أتى بها رجلٌ إلى النبي ﷺ يريدُ أن يُعتقَها، فسألها النبي ﷺ: «أين الله؟» قالت: في السماء، قال: «مَنْ أنا؟» قالت: أنت رسول الله ﷺ، قال: «اعتقها فإنها مؤمنة».

هنا توجيه لأهل العلم لهذا الحديث: بعضهم قال: إن النبي ﷺ اطّلع على باطنها بِوَحْي من الله تعالى فَحَكم لها بالإيمان، الذي يشمل الحكم عليها بصلاح الظاهر والباطن جميعًا، فيكون «الإيمان» هنا انفرد وشَمِلَ الظاهر والباطن، وتكون شهادةُ النبي ﷺ لها بالإيمان دليلًا على أنها في باطنها مؤمنةٌ كما هي في ظاهرها.

والتوجيه الآخر للحديث: أن الإيمان أحيانًا يأتي «اسم مَدْح»، وأحيانًا يأتي

«اسم حُكْم».

اسم حُكْم: أي في الأحكام الشرعية التي تترتب على اسم الإيمان كـ «عِتْق رقبة مؤمنة»، كقوله تعالى في كَفّارة القتل، ﴿فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ﴾ [النساء:٩٢] فالإيمان هنا هو اسم حُكْم.

فالإيمان هنا هو اسم حُكْم، وليس اسمَ مَدْح، فليس المقصودُ الإيمانَ الذي هو الدرجة التي هي أعلى من الإسلام، وتشمل الإتيان بما هو مطلوب في الإسلام وزيادة، أو الإيمان الذي هو الإيمان الْمُطلَق؛ فليس هو المقصود في الكفارة، وإنما المقصود: الحد الأدنى، والمقصود: الإيمان الذي هو الإسلام الظاهر، فكل مَنْ أظهر الإسلام فهو من جهة الحُكْم مُؤمن، أي له أحكام المؤمنين في أنه يُجزِئ تحريره في الكفارة، وما يلحق بذلك.

عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «أَنْ يُسْلِمَ قَلْبُكَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ»، قَالَ: فَأَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ»، قَالَ: وَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «تُؤْمِنُ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ»، قَالَ: فَأَيُّ الْإِيمَانِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْهِجْرَةُ» ... [١].

فلَمّا فَسّر «الإسلام» ذَكَرَ عملًا باطنًا وعَمَلًا ظاهرًا، قال: «أن يُسلِمَ قلبُك لله ﷻ، وأن يَسْلَمَ المسلمون من لسانِك ويدِك»، وجعلهما جميعًا داخِلَيْن في الإسلام.

ففي هذا الحديث وَرَدَ الإسلام مع الإيمان في نفس النَّص، ولكن الإسلام شَمِل الدين كله وهو من النصوص القليلة التي خالفت قاعدة إذا اجتمعا افترقا .

---

[١] أخرجه أحمد في مسنده ١٧٠٢٧، بسند صحيح.

مراتب الدين:

هذا، و «الدين» **يشتمل على ثلاث مراتب؛ وهي:**

- الإسلام.
- والإيمان.
- والإحسان.

دليل ذلك: قول الله ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ ﴾ [آل عمران:١٩]، وحديث جبريل المشهور أنه سأل النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان، ففرق بينهم، فَقَالَ: مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلاَئِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَبِلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ». قَالَ: مَا الإِسْلاَمُ؟ قَالَ: « الإِسْلاَمُ: أَنْ تَعْبُدَ اللهَ، وَلاَ تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلاَةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا الإِحْسَانُ؟ قَالَ: الإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ .

فَجَعل «الدين» يساوي «الإسلام»، و «الدين»: هو إسلام وإيمان وإحسان، لكن إذا أُفْرِدَ «الإسلام» فإنه يشمل الدين كله.

والدين الذي ينفع عند الله تعالى هو الظاهر والباطن، ليس الظاهر فقط ولا الباطن فقط، ولكن الدين كله «ظاهرًا وباطنًا».

ومراتبُ الدِّينِ الثلاثةُ شَبّهها أهلُ العلم بثلاثِ دوائر؛ دائرة صغيرة،ثم دائرة أكبر منها، ودائرة أكبر منهما.

فالمحسنون في الدائرة الصغيرة، ثم المؤمنون في الدائرةِ الوسطى، ثم المسلمون في الدائرة الكبرى.

وهذا باعتبار النظر إلى الموصوفين «المحسنين والمؤمنين والمسلمين»، فالمحسنون أقل عددا من المؤمنين وأخص، والمؤمنون أقل عددا من المسلمين وأخص.

أما باعتبار النظر إلى الأعمال المطلوبة لتحقيق المقامات الثلاثة « الإسلام، والإيمان، والإحسان»

فالأعمال المطلوبة في الإسلام أقل، فدائرة الإسلام هي الدائرة الصغيرة حينئذٍ؛ ثم دائرة الإيمان أكبر من دائرة الإسلام، لأن المطلوب لتحصيل درجة الإيمان أعمال الإسلام مع أعمال خاصة بالإيمان ليست داخلة في الأعمال المطلوبة للإسلام.

ثم دائرة الإحسان أوسع من دائرة الإيمان.

«فصلٌ: الإيمان ليس مخلوقًا، وعَمَل العبد مخلوق»

٤١- وَلَيْسَ مَخْلُوقًا لِأَنَّ مِنْهُ تِلَاوَةَ الْقُرْآنِ فَاعْلَمَنْهُ

٤٢- وَالْعَبْدُ مَعْ أَفْعَالِهِ مَخْلُوْق إِيْمَانُهُ والْكفْرُ وَالْفُسُوْقُ

هذه مسألة كَثُرَ فيها الجدالُ، هل الإيمان مخلوقٌ أو غير مخلوقٍ؟

ومنشأ هذه المسألة بعد بدعة خلق القرآن، قال شيخُ الإسلامِ رحمه الله: «هل الإيمان مخلوقٌ أو غير مخلوقٍ؟ فالجواب: إن هذه المسألةَ نَشَأَ النزاعُ فيها لَمّا ظهرتْ محنةُ الجهميةِ في القرآن، هل هو مخلوق أم غير مخلوق؟ وقد جَرَت بها أمور يطولُ وَصْفُها هنا، لكن لَمّا ظَهَرَ القولُ بأن القرآنَ كلامُ الله غير مخلوق، وأطفأ الله نار الجهمية الْمُعطِّلة، صارت طائفة يقولون أن كلام الله الذي أنزله مخلوق، ويعبرون عن ذلك باللفظ، فصاروا يقولون ألفاظنا بالقرآن مخلوقة، أو تلاوتنا أو قراءتنا مخلوقة، وليس مقصودهم مجرد كلامهم وحركاتهم بل يدخلون فيه نفس كلام الله الذي نقرؤه بأصواتنا وحركاتنا، وعارضهم طائفة أخرى فقالوا: ألفاظنا بالقرآن غير مخلوقة. فرد الإمام أحمد على الطائفتين وقال: من قال: لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي ومن قال غير مخلوق فهو مبتدع. وتكلم الناس حينئذ بالإيمان فقالت طائفة: الإيمان مخلوق وأدرجوا في ذلك ما تكلم الله به من الإيمان مثل قول (لا إله إلا الله)، فصار مقتضى قولهم أن هذه الكلمة مخلوقة، ولم يتكلم الله بها، فبدع الإمام أحمد هؤلاء، وقال: قال النبي ﷺ «الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها: قول لا إله إلا الله» أفيكون قول لا إله

إلا الله مخلوقا؟. ومراده أن من قال: إن ألفاظنا وتلاوتنا وقراءتنا للقرآن مخلوقة، كان مقتضى كلامه أن الله لم يتكلم بالقرآن الذي أنزله. وأن القرآن المنزل ليس هو كلام الله[١].»

فقوله رحمه الله: «وتَكَلّمَ الناسُ حينئذٍ بالإيمان، فقالت طائفة: «الإيمان مخلوق»، وأدرجوا في ذلك ما تَكَلّم الله به من الإيمان مثل قول: «لا إله إلا الله»».

«لا إله إلا الله» تَكَلّم اللهُ تعالى بها في كتابه الكريم. ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ﴾ [محمد:١٩]، والعبد أيضًا يتكلم بها، فنشأت فِرْقة وقالوا: الإيمان مخلوق، لينفوا عن الله الكلام.

وقال في موضع آخر: (وإذا قال: الإيمان مخلوق أو غير مخلوق؟ قيل له: ما تريد (بالإيمان)؟ أتريد شيئا من صفات الله وكلامه، كقول (لا إله إلا الله) و (إيمانه) الذي دل عليه اسمه المؤمن، فهو غير مخلوق. أو تريد شيئا من أفعال العباد وصفاتهم فالعباد كلهم مخلوقون، وجميع أفعالهم وصفاتهم مخلوقة، ولا يكون للعبد المحدث المخلوق صفة قديمة غير مخلوقة، ولا يقول هذا من يتصور ما يقول، فإذا حصل الاستفسار والتفصيل ظهر الهدى وبان السبيل، وقد قيل أكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء، وأمثالها مما كثر فيه تنازع الناس بالنفي والإثبات إذا فصل فيها الخطاب، ظهر الخطأ من الصواب. والواجب على الخلق أن ما أثبته الكتاب والسنة أثبتوه، وما نفاه الكتاب والسنة نفوه، وما لم ينطق به الكتاب والسنة لا بنفي ولا إثبات استفصلوا فيه قول القائل: فمن أثبت ما أثبته الله

[١] مجموع الفتاوى (٧/ ٦٥٥).

ورسوله، فقد أصاب، ومن نفى ما نفاه الله ورسوله فقد أصاب، ومن أثبت ما نفاه الله أو نفى ما أثبته الله فقد لبس دين الحق بالباطل، فيجب أن يفصل ما في كلامه من حق أو باطل، فيتبع الحق ويترك الباطل، وكل من خالف الكتاب والسنة فإنه مخالف أيضا لصريح المعقول، فإن العقل الصريح لا يخالف النقل الصحيح، كما أن المنقول عن الأنبياء عليهم السلام لا يخالف بعضه بعضا، ولكن كثيرا من الناس يظن تناقض ذلك، وهؤلاء من الذين اختلفوا في الكتاب ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ ﴾ [البقرة:١٧٦] ونسأل الله أن يهدينا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم عليهم من الأنبياء والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا)[١].

فخلاصة كلام شيخ الإسلام رحمه الله هي أن لفظة «الإيمان» قد يُرادُ بها الإيمانُ الذي هو صفةٌ من صفات الله تعالى؛ لأن الله تعالى هو المؤمن، فهو يُؤمِن عباده إيمانًا، وقد يأتي «الإيمان» بمعنى قول: «لا إله إلا الله» التي هي من شُعَب الإيمان وقد قالها اللهُ تعالى في كتابه، فإن قصد بالإيمان شيئًا من صفات الله وكلامه فهو غير مخلوق، وإن قصد شيئًا من أفعال العباد وصفاتِهم فالعبادُ كلهم مخلوقون، وجميعُ أفعالِهم وصفاتِهم مخلوقة، ولا يكون للعبد المخلوق صفةٌ قديمةٌ غيرُ مخلوقةٍ

إلى أن قال: «فإذا حصلَ الاستفسارُ والتفصيلُ ظَهرَ الهدى وبان السبيل، وقد قيل: أكثرُ اختلافِ العقلاء من جهةِ اشتراك الأسماء».

[١] مجموع الفتاوى (٧/ ٦٦٤).

معناه أن الاسم الواحد «اللفظ الواحد» قد يدل على أكثرَ من معنى، فيحصل اختلافٌ بين العقلاء، هذا يُثبِتُ حُكمًا لهذا الاسم، والآخر ينفي حُكمًا عن هذا الاسم، وقد يكونان متفقين في حقيقة الأمر، لكن الأول فَسّرَ الاسمَ بتفسيرٍ فبناءً عليه أثبت له حُكْمًا، والثاني فَسّرَه تفسيرًا آخر، فبناءً عليه نَفَى عنه الحُكم.

فإذا استفصلَ أحدُهما من الآخر: ماذا تقصد بهذا الاسم؟ فَوَضّح له قَصْده؛ لوجدوا أنهم يتفقون في المعنى وفي حقيقة الأمر، وإنما اختلفوا فقط في العبارة.

كهذه المسألة: هل الإيمان مخلوق أو غير مخلوق؟

قد يكونُ فريقان كلاهما على الحق، الأول يقول: «مخلوق»، وآخر يقول: «غير مخلوق»، الأول يقصدُ عَملَ العبد، والآخر يقصد صفةَ اللهِ تعالى وكلامَه، فحينئذٍ يكونان كلاهما على صواب، ولكن كُلٌّ منهم قَصَد معنى غير الذي قَصَده الآخر.

وقال الحافظ عبد الغني المقدسي رحمه الله: «رُوي عن إمامنا أحمد رضي الله عنه أنه قال: مَنْ قال: «الإيمان مخلوق» فهو كافر، ومن قال: «قديم» فهو مبتدع».

قال الحافظ عبد الغني: «وإنما كَفّر مَنْ قال بِخَلْقه لأن الصلاة من الإيمان، وهي تشتمل على قراءةٍ وتسبيحٍ وذِكْر الله عز وجل، ومَنْ قال بِخَلْق ذلك كَفَر وتشتمل على قيامٍ وقعودٍ، وحركة وسكون، ومَنْ قال بِقِدَم ذلك ابتدع»[١] يعني ما في الصلاة من تلاوة القرآن، وما في الصلاة من ألفاظ تَكَلّم الله تعالى بها في كتابه.

فالخلاصة: أننا لا نُطلِق القول بأن الإيمان مخلوق، ولكن نستفصل من

---

[١] ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب (٢/ ٣٤)

القائل؛ فإن قَصَد بـ «الإيمان» أفعال العباد فحينئذٍ نقول: «فِعْل العبد مخلوق»، سواءٌ كانت أفعالُهم هذه طاعة أو معصيةً أو كُفْرًا. لقوله سبحانه: ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [الصافات:٩٦].

فصلٌ: في الاستثناء في الإيمان

٤٣- وَقَوْلُنَا «إِنْ شَـاءَ» فَهْوَ وَاجِبُ　　إِنْ قُلْـتَ أَنْـتَ مُؤْمِنٌ يَـا طَالَبُ

٤٤- سُـمِّيَ ذَا اسْتِثْنَاءُ عَبْدٍ مُسْلِمِ　　لِقَـوْلِهِ سُـبحَانُه فِي الْقَلَـمِ

أي إذا قلت عن نفسك: «أنا مؤمن» فيجب عليك أن تقول: «إن شاء الله» بالتفصيل الذي سيأتي توضيحه.

«إِنْ شَاءَ» يعني إن شاء الله.

وسُمي قولُ: «إن شاء الله» «استثناءً»، «لِقَوْلِهِ سُبحَانُه فِي الْقَلَمِ»أي في سورة «القلم: ﴿وَلَا يَسْتَثْنُونَ﴾ [القلم:١٨] يعني لا يقولون: «إن شاء الله».

٤٥- لِأَنَّ تَرْكَـهُ دَلِيـلُ تَزْكِيَـهْ　　لِلنَّفْـسِ مَـعْ تَشَـبُّهٍ بِمُرْجِيَـهْ

«بِمُرْجِيَهْ» يعني التشبه بالمرجئة.

لأن تَرْك قول «إن شاء الله» هذا «دَلِيلُ تَزْكِيَهْ» أي دليل على أنك تُزَكِّي نفسك، وترى أنك مُتصفٌّ بالإيمان الذي هو «اسم مَدْح»، وأنك قد أتيت بالظاهر والباطن، وأتيت بالإيمان المطلَق الكامل.

«مَعْ تَشَبُّهٍ بِمُرْجِيَهْ» وأنت كذلك تتشبهُ بالمرجئة الذين يُحَرمون الاستثناءَ ويمنعونه.

٤٦- كَأَنَّـهُ يَجْـزِمُ أَنّـهُ قُبِـلْ مَـا قَـالَه أَوْ مَـا أَتَـاهُ مِـنْ عَمَـلْ

أي الذي يقول: «أنا مؤمن» ويجزم بذلك ولا يستثني فكأنه يجزم أنه قد قُبِل عملُه.

«**أَنّهُ قُبِلْ مَا قَالَه أَوْ مَا أَتَاهُ مِنْ عَمَل**» يعني أن ما قاله من أقوال، وأتى به من أعمال فإنها مقبولة عند الله تعالى.

٤٧- وَلَيْسَ فِي التَّعْلِيلِ عِنْدَ السَّلَفِ خَوْفُ ارْتِـدادٍ فَاسْـتَعِذْ وَلْتَعْرِفِ

٤٨- بِأَنَّهُ تَعْلِيلُ رَهْطِ الْأَشْـعَرِي أَخْطَـأَ قَـوْمٌ صَحَّحـوهُ فَانْظُـرِ

التعليلَ عند السلف الذين قالوا: «يجبُ الاستثناء في الإيمان» ليس الخوف من الردة، وإنما لأن الإيمانَ عندهم يزيد وينقص، والإنسان لا يدري هل إيمانه بالقدْرِ الذي يستحقُ به المدحَ بأن يُوصَفَ بأنه مؤمن؛ أم لا؟ فلأجل ذلك لا يجزم لنفسه بالإيمان، وإنما يستثني.

وأما أبو الحسن الأشعري ومن اتبعه، فجعلوا نصوص الاستثناء في الإيمان لسبب الخوف من الردة.

«**فَاسْتَعِذْ**» بالله تعالى من الردة.

«**وَلْتَعْرِفِ بِأَنَّهُ تَعْلِيلُ رَهْطِ الْأَشْعَري**» أي الاستثناء خوفا من الردة هو مذهب الأشعري ومن اتبعه، فكما سبق، فالإمام أبو الحسن الأشعري رحمه الله في المرحلة الثانية من حياته -والتي كان فيها بين المعتزلة والسلف- كان يأخذُ

أشياء من هنا وأشياء من هنا، وهو الذي عليه أصحابه وأتباعه إلى اليوم.

فعندما يُنسَبُ شيءٌ إلى الأشاعرة فالمقصود قبل توبته ورجوعه إلى معتقد السلف.

فكان رحمه الله في هذه المرحلة يُخرِجُ العملَ من الإيمان، والإيمان عنده هو التصديق فقط، ولكنه وجد نصوصا عن السلف فيها الأمر بالاستثناء، كإنكار ابن مسعود رضي الله عنه على من لم يستثنوا في الإيمان.

قال الإمام اللالكائي: « سياق ما ذكر من كتاب الله وما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين من بعدهم والعلماء الخالفين لهم في وجوب الاستثناء في الإيمان...» ثم ذكر الأدلة من القرآن والسنة وأقول الصحابة ومن اتبعهم على ذلك.[١]

قال الإمام عبد الغني المقدسي: « الاستثناء في الإيمان سنة ماضية، فإذا سئل الرجل: أمؤمن أنت؟ قال: إن شاء الله.

روي ذلك عن عبد الله بن مسعود، وعلقمة بن قيس، والأسود بن يزيد، وأبي وائل شقيق بن سلمة، ومسروق بن الأجدع، ومنصور ابن المعتمر، وإبراهيم النخعي، ... وغيرهم» [٢].

فأبو الحسن الأشعري ومن وافقه في بدعة الإرجاء جعل نصوص الاستثناء من قبيل الموافاة.

---

[١] شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٥/ ١٠٣٧.

[٢] الاقتصاد في الاعتقاد، ص ١٨٥.

ما المقصود بمصطلح «الموافاة»؟

المقصود: أنه يريد بقوله إن شاء الله أنه إن شاء الله ثابت على الإيمان إلى أن يموت، لا يفتن أو يضل، أو يرتد.

وتفسير الأشعري مخالف لأهل السنة، فأهل السنة يستثنون ليس بمعنى الخوف من الردة والكفر، وإنما لأن الإيمان قول وعمل، وهو لا يدري كَمّل الإيمان أو لا.

«فَاسْتَعِذْ وَلْتَعْرِفِ» استعِذ بالله من الرِّدّة، ولتعرف ذلك.

وقوله: «أَخْطَأَ قَوْمٌ صَحَّحوهُ فَانْظُرِ» بعض أهل العلم قالوا: «نستثني في الإيمان» على هذا المعنى الذي ذهب إليه الأشعري، وهذا خطأ.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وأما الاستثناء في الإيمان بقول الرجل: «أنا مؤمن إن شاء الله» فالناس فيه على ثلاثة أقوال: منهم مَنْ يُوجِبُه، ومنهم مَنْ يُحَرّمُه، ومنهم مَنْ يُجَوِّزُ الأمرين باعتباريْن».

قال: «**وهذا أصح الأقوال**».

معنى قول شيخ الإسلام أنه مَنْ قال: «أنا مؤمن» نستفصل منه، ماذا تقصد بالإيمان، وبناءً عليه نقول له: إما أنه يجب عليه أن يستثني، أو يمتنع عليه أن يستثني على حسب مقصوده.

«**فالذين يُحَرّمونه هُم المرجئة، والجهمية، ونحوهم، ممَّنْ جعلوا الإيمانَ شيئًا واحدًا**».

«المرجئة، والجهمية»: هذا من باب عَطْف الخاص على العام، فالجهمية فرقة من المرجئة.

«ممَّنْ جعلوا الإيمانَ شيئًا واحدًا يعلمه الإنسان من نفسه، كالتصديق بالرب، ونحو ذلك مما في قلبه، فيقول أحدهم: أنا أعلم أني مؤمن كما أعلم أني تكلمت بالشهادتين، وكما أعلم أني قرأتُ الفاتحة، وكما أعلم أني أُحبُّ رسولَ الله ﷺ، وأني أُبغضُ اليهودَ والنصارى، فقولي: «أنا مؤمن» كقولي: «أنا مسلم»، وكقولي: «تكلمت بالشهادتين، وقرأت الفاتحة»، وكقولي: «أنا أبغض اليهود والنصارى»، ونحو ذلك من الأمور الحاضرة التي أنا أعلمها وأقطع بها، وكما أنه لا يجوز أن يقال: «أنا قرأت الفاتحة إن شاء الله» كذلك لا يقول: «أنا مؤمن إن شاء الله»، لكن إذا كان يشك في ذلك فيقول: «فعلته إن شاء الله»».

يعني الشيء الذي تشك أنك فعلته أم لم تفعله هو الذي تقول فيه: «إن شاء الله»، لكن الشيء الذي تجزم أنك فعلته لا تَقل فيه: «إن شاء الله».

قال: «**فَمَنْ استثنى في إيمانِه فهو شاكٌّ فيه، وسموه الشكاك**» أي المرجئة سموا الذين يستثنون- والذين يستثنون هم السلف، كانوا يستثنون في الإيمان، يقول: «أنا مؤمن إن شاء الله»- سموهم «شَكّاكة» لهذا فطريقة أولي الضلالة دائمًا يلمزون أهلَ الحق بألقاب السوء، فيقولون: «الذين يستثنون في الإيمان هم شكّاكة» [١]يشكون في إيمانهم.

---

[١] ومن الغلو عند بعض المتأخرين من فقهاء الحنفية-: قولهم لا يجوز أن يتزوج الشافعي الحنفية، وعللوا ذلك بأن الشافعي يشك في إيمانه، لأن الشافعية عامتهم أشاعرة، والأشاعرة يقولون بالاستثناء في الإيمان من باب الموافاة.

فهذا لأن الإيمانَ عندهم هو شيءٌ واحد، الذي مَنْ تَرَكه كَفَر، وهو الحد الذي يجزم به الإنسان في نفسه أنه يُصَدِّق بالله تعالى وملائكته وكُتبه ورسله واليوم الآخر والقدر، وأنه يحب الله ورسوله.

«فالقَدْر الذي يجزم به» هذا هو الإيمان عندهم؛ فلذلك قالوا: «لا يجوز أن يستثني فيه» لأنه إذا استثنى فيه فكأنه يشك أنه يؤمن بالله، أو لا يؤمن به، فسموا الذين يستثنون- وهُم السلف- «شَكّاكة».

قال: «**والذين أوجبوا الاستثناء**» الفريق الذي أوجب الاستثناء، «**لهم مأخذان**» أي لهم تعليلان:

«**أحدهما: أن الإيمان هو ما مات عليه الإنسان، والإنسان إنما يكون عند الله مؤمنًا وكافرًا باعتبار الموافاة**» يعني باعتبار ما سيلقى الله تعالى عليه.

«**وما سبق في عِلْم الله أنه يكون عليه، وما قبل ذلك لا عِبرة به، قالوا: والإيمان الذي يتعقبه الكفر فيموت صاحبه كافرًا ليس بإيمان، كالصلاة التي يُفسدها صاحبها قبل الكمال، وكالصيام الذي يُفطِر صاحبه قبل الغروب، وصاحب هذا هو عند الله كافرٌ لعِلْمه بما يموت عليه**».

أي قالوا: الإيمانُ هو الذي يثبتُ عليه إلى أن يلقى الله به، فقد يكونُ الإنسانُ مؤمنًا الآن، ولكنه عند الله هو كافر، سبق في عِلْم الله أنه يموتُ على كُفْر، فهو يقول: «أنا مؤمن إن شاء الله» فهو يرجو أنه مكتوبٌ عند الله «مؤمن»، أو سيُختَمُ له

فبعض كُتُب الحنفية فيها أنه لا يجوزُ للشافعيِّ أن يتزوجَ الحنفية؛ ثم يذكرون العكس، هل يجوز للحنفي أن يتزوج الشافعية؟ بعضهم يقول: «لا يجوز»، وبعضهم يقول: «يجوز» قياسًا على الزواج بالكتابية.

بالإيمان، فهذا هو التعليل عند الأشاعرة.

قال شيخ الإسلام: «**وكذلك قالوا في الكُفر**» فهذا الفريق الذي جَعَلَ التعليلَ هو الموافاة قالوا أيضًا الكافر: «هو كافر إن شاء الله» لأنك لا تدري هل يموت على الكفر، أو لعله يؤمنُ قبل أن يموت.

قال: «**وهذا المأخذُ مأخذُ كثيرٍ من المتأخرين، من الكُلّابية وغيرِها**».

الكلابية: هي المذهبُ الوسطُ الذي كان عليه الأشعري، بعد أن ترك الاعتزالَ سَلكَ طريقةَ ابنِ كُلّاب، وهذه الطريقة هي وسطٌ بين السلف والمعتزلة .

«**ممّنْ يريدُ أن ينصر ما اشتهر عن أهل السُّنة والحديث من قولهم: «أنا مؤمن إن شاء الله» ويريد مع ذلك أن الإيمان لا يتفاضل ولا يشك الإنسان في الموجود منه، وإنما يشك في المستقبل**».

الأشاعرة والكلابية يريدون أن يوافقوا ما نُقِل عن أهل السُّنة وأهل الحديث من قولهم: «أنا مؤمن إن شاء الله»، هُم يخالفون أهل السُّنة في حقيقة الإيمان؛ فالإيمان عندهم لا يتفاضل، ولا يزيد ولا ينقص، ولا يدخل فيه العمل.

فقالوا: إذًا نقول: «إن شاء الله» ولكن فَسّروها بتفسير آخر «وهو الموافاة».

إلى أن قال: «**ولكن جماهير الأئمة على أنه لا يستثني في الكفر، والاستثناء فيه بدعة لم يُعرَف عن أحد من السلف**» أي لم يُعرَفْ عن أحدٍ من السلف أن يقول: «فلان كافر إن شاء الله»!!

قال: «**ولكن هو لازم**» لكن الذين يقولون: تعليل «أنا مؤمن إن شاء الله» تعليله أنه لا يدري هل يموت على الإيمان أو الكفر، فيلزمهم أن الكافر كذلك هو «كافرٌ

إن شاء الله» لأنك لا تدري هل يموت على الإيمان أو الكفر، فهو لازمٌ لهم.

فَهُم التزموه، يعني التزموا هذا اللازم، أي الأشاعرة لَمّا قالوا بالاستثناء في الإيمان على تعليل الموافاة فاعتُرِض عليهم بالكفر، فقالوا: وأيضًا الكافر نقول فيه: «إن شاء الله».

«**والذين فَرّقوا**» بعضُ الأشاعرةِ فَرّقوا قالوا: المؤمن نقول: «إن شاء الله»، والكافر: لا، لماذا؟

قالوا: «**نستثني في الإيمانِ رغبةً إلى الله أن يُثَبِّتَنا عليه إلى الموت، والكفر لا يرغب فيه أحد**».

إلى أن قال بعد ذلك: «**وأما مذهبُ سلفِ أصحابِ الحديثِ كابنِ مسعود وأصحابِه، والثوريِّ، وابنِ عُيينة، وأكثر علماء الكوفة، ويحيى بن سعيد القطان فيما يرويه عن علماء أهل البصرة، وأحمد بن حنبل، وغيره من أئمة السُّنة فكانوا يستثنون في الإيمان، وهذا متواتر عنهم**».

«**لكن ليس في هؤلاء مَنْ قال: أنا استثني لأجل الموافاة، وأن الإيمان إنما هو اسم لِمَا يوافيه به العبدُ ربَّه**».

هذا التعليلُ لا يُوجدُ في كلامِ السلف؛ وإنما هذا التعليلُ يُوجدُ في كلام الكُلّابية والأشاعرة.

قال: «**بل صَرّح أئمة هؤلاء**» وهم أئمة أهل الحديث وأهل السُّنة «**بأن الاستثناء إنما هو لأن الإيمان يتضمن فِعْل الواجبات، فلا يشهدون لأنفسهم بذلك كما لا يشهدون لها بالبر والتقوى**».

قالوا: إذا قال: «أنا مؤمن» وجَزَم كأنه يشهدُ لنفسِهِ بالبر والتقوى، كأنه يقول: «أنا تقي، أنا عملي مقبول».

«**فإن ذلك مما لا يعلمونه، وهو تزكيةٌ لأنفسِهم بلا عِلْم، وأما الموافاة: فما علمتُ أحدًا من السلف عَلّل بها الاستثناء**».

والشيخ ابن عثيمين رحمه الله قال: «**قول القائل: أنا مؤمن إن شاء الله، إن كان الاستثناءُ صادرًا عن شَكٍّ في وجودِ أصلِ الإيمان، فهذا مُحَرّمٌ، بل كُفْرٌ، لأنَّ الإيمانَ جَزْمٌ، والشكُّ ينافيه، وإن كان صادرًا عن خوفِ تزكيةِ النَّفْس، والشهادةِ لها بتحقيق الإيمان قولًا وعَمَلًا واعتقادًا؛ فهذا واجب**».

إذا قال: «أنا مؤمن» يقصدُ بذلك تزكيةَ نفسِه أو الشهادةَ لها بتحقيقِ الإيمان فيجب أن يقول: «إن شاء الله»، إذا كان يقصد الإيمانَ المطلقَ الذي فيه تكميلُ الواجباتِ وتَرْكُ المحرمات فيجب حينئذٍ أن يقول: «إن شاء الله» خوفًا من هذا المحذور الذي هو «تزكية النفس، والشهادة للنفس بتحقيق كمال الإيمان الواجب».

ثم ذَكَر قِسمًا ثالثًا، قال: «**إذا كانَ المقصودُ بالاستثناءِ التبركَ بِذِكْرِ المشيئةِ أو بيانِ التعليل وأن ما قام بقلبه من الإيمان فهو بمشيئة الله**» قال: «**فهو جائزٌ**».

واستشهد بقوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح:٢٧].

وفي زيارة القبور: «وإنّا إن شاء الله بكم لاحقون».

فقولنا «وإنا إن شاء الله بكم لاحقون» هذا شيءٌ لا بد أن يحصل، ولكن مع

ذلك ذُكِرَ الاستثناء، فالإنسان إذا قال: «سأموت إن شاء الله» فهنا إما تَبَرُّكًا بِذِكْر اسم الله تعالى، أو بيان التعليل أن هذا الأمر سيحصل بمشيئة الله تعالى.

فهذا كلام الشيخ ابن عثيمين رحمه الله، لكن المأثور عن عامة السلف وأئمة السُّنة أنهم يقولون: الاستثناء في الإيمان واجب، ويبُيّنون أنه ليس المقصود الاستثناء في التصديق والإقرار، وإنما تقصد الاستثناء في الإيمان الكامل الذي هو اسم مَدْحٍ، وهذا لا يصحُ أن تجزمَ به، فأنت تقول: «إن شاء الله» لأنك لا تدري هل كَمّلته أم لم تُكَمِّلْه، فمنْعًا من تزكية النَّفْس تقول: «إن شاء الله».

٤٩- وَقَدْ غَلا الْمَرَازِقِهْ فَاسْتَثْنَوا فِي الثَّوْبِ وَالْحَبلِ وَمَا قَدْ صَلَّوا

«الْمَرَازِقِهْ» فرقةٌ تنتسبُ إلى الشيخ العلامة أبي عمرو عثمانَ بنُ مرزوقٍ القرشي الحنبلي، ت ٥٦٤.

نزل مصر، ومات بها، ودرس فيها وأفتى، وكتب الله له القبول بين الخاص والعام، وانتفع بصحبته خلق كثير، وكان معروفا بالصلاح والديانة، وكانت له كراماتٌ.

ولَمّا مات غلا فيه أتباعُه، ونسبوا إليه أشياء مخالفة لما كان عليه.

وكَثُرَ أتباعُه في مصر، والتقى بهم شيخُ الإسلام في مصر وناظَرَهم.

ومن بدعهم، الغلو في الاستثناء، فقد كانوا يستثنون في الإيمان اتباعًا للسلف، و استثنوا في الأعمال الصالحة كقول الرجل: «صليت إن شاء الله» ونحو ذلك

بمعنى أرجو أن تكون صلاة مقبولة، ومما ابتدعوه الاستثناء في كل شيء، في الماضي والحاضر، فيقول هذا ثوب إن شاء الله، وهذا حبل إن شاء الله، فإذا قيل لأحدهم: هذا لا شك فيه قال: نعم لا شك فيه، لكن إذا شاء الله أن يغيره غيره.

قال ابن تيمية: وأما الاستثناء في الماضي المعلوم المتيقن: مثل قوله هذه شجرة إن شاء الله أو هذا إنسان إن شاء الله أو السماء فوقنا إن شاء الله. أو لا إله إلا الله إن شاء الله. أو محمد رسول الله إن شاء الله. أو الامتناع من أن يقول محمد رسول الله قطعا. وأن يقول: هذه شجرة قطعا فهذه بدعة مخالفة للعقل والدين. ولم يبلغنا عن أحد من أهل « الإسلام » إلا عن طائفة من المنتسبين إلى الشيخ أبي عمرو بن مرزوق ولم يكن الشيخ يقول بذلك ولا عقلاء أصحابه»[١].

وسئل - رحمه الله - عنهم فأجاب بقوله: «إن جماعات ينتسبون إلى الشيخ عثمان بن مرزوق ويقولون أشياء مخالفة لما كان عليه. وهو منتسب إلى مذهب أحمد وهم ينتسبون إلى مذهب الشافعي ويقولون أقوالاً مخالفة لمذهب الشافعي وأحمد بل ولسائر الأئمة، وشيخهم هذا من شيوخ العلم والدين له أسوة أمثاله وإذا قال قولاً علم أن قول الشافعي وأحمد يخالفه وجب تقديم قولهما على قوله مع دلالة الكتاب والسنة على قول الأئمة فكيف إذ كان القول مخالفًا لقوله ولقول الأئمة والكتاب والسنة. وذلك مثل قولهم: ولا نقول قطعـًا، ونقول نشهد أن محمداً رسول الله ولا نقطع، ونقول: إن السماء فوقنا ولا نقطع ويروون أثراً عن علي وبعضهم يرفعه أنه قال: «لا تقل قطعـًا» وهذا من الكذب المفترى باتفاق أهل العلم، ولم يكن شيخهم يقول هذا بل هذه بدعة أحدثها بعض أصحابه بعد

[١] مجموع الفتاوى ٨/ ٤٢٢.

موته ..

إلى أن قال: والواجب موافقة جماعة المسلمين فإن قول القائل: قطعًا بذلك مثل قوله أشهد بذلك وأجزم بذلك وأعلم ذلك فإن قال: أشهد ولا أقطع كان جاهلاً والجاهل عليه أن يرجع ولا يصر على جهله ولا يخالف ما عليه علماء المسلمين فإنه يكون بذلك مبتدعـًا جاهلاً ضالاً ... »

واحتجوا كذلك بحديث أبي هريرة: «إن من تمام إيمان العبد أن يستثنى في كل حديثه»[١]، وهو حديث كذب موضوع

قال الحافظ الذهبي: «هذا الحديث باطل قد يحتج به المرازقة الذين لو قيل لأحدهم أنت مسيلمة الكذاب لقال إن شاء الله»!! [٢].

٥٠- وَذَهَـبَ الْمَترِيـدِ وَالْمُرْجِئَـةُ كَـذَاكَ أَيْضًـا قَـالَهُ الْجَهْمِيّـةُ

«الْمَترِيدِ» اختصار لكلمة «الماتريدي» وهو أبو منصور محمد بن محمد بن محمود بن محمد، الماتُريدي السمرقندي الحنفي، ت ٣٣٣ هـ.

ماتريدي، نسبة إلى مدينة ماتُريد في سمرقند.

و أكثرُ المتأخرين من فقهاء الحنفية هُم أتباع أبي منصور الماتريدي.

---

[١] رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه عبدالله بن سعيد ابن أبى سعيد، وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (٢٠٠٤): موضوع.

[٢] ميزان الاعتدال (٤/ ١٣٤).

ومذهبه في الإيمان: كمذهب فقهاء الحنفية في الإرجاء؛ أن الإيمان هو التصديق والإقرار، ويمنعون الاستثناء في الإيمان.

«وَذَهَبَ الْمَترِيدِ وَالْمُرْجِئَةُ» هذا من عَطْف العام على الخاص؛ فالماتريدية فرقةٌ من المرجئة.

«كَذَاكَ أَيْضًا قَالَهُ الْجَهْمِيّةُ» وهذا عَطْف خاص على عام، فالجهمية أيضًا من المرجئة.

٥١- لِلْمَنْـعِ مِنْـهُ ثُـمّ سَـموا آله   شَـكّاكَةً سِـيْما أُوْلِي الضَّـلَالَهْ

يعني الماتريدية والجهمية وعامة فِرَق المرجئة ذهبوا إلى المنع من الاستثناء في الإيمان.

و «سَّموا آله » سموا الذين يستثنون في الإيمان «شَكّاكَةً».

«سِيْما » أي: العلامة

«سِيْما أُوْلِي الضَّلَالَهْ» علامة أهل الضلال أنهم دائمًا يلمزون أهلَ الحق بالألقابِ الْمُنَفِّرةِ عنهم، فيسمون مَنْ يُثْبِتُ الصفاتِ لله تعالى: « مُجَسِّمة، وحشوية،...».

٥٢- وَقَدْ رُوِي عَـنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَا   قَـوْلانِ وَالثَّـانِ بِتَفْصِيـلٍ بَـدَا

٥٣- فَمَـنْ أَرَادَ الاعْتقادَ فَامْنَعَنْ   وَمَـنْ أَرَادَ عَمَـلاً فَاسْـتَثْنِيَن

رُوِيَ عن الإمامِ أحمدَ في مسألة «الاستثناء في الإيمان» قولان:

الرواية الأولى -وهي الأشهر عنه-: وجوبُ الاستثناءِ في الإيمان من غير تفصيل.

والرواية الثانية: التفصيل؛ أي إن أراد بقوله: «أنا مؤمن» أي بالله وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره؛ فحينئذٍ يحرمُ الاستثناءُ إذا قَصَدَ هذا المعنى.

وإن أراد العمل؛ أي إن أراد أنه عَمِلَ بأعمال الإيمان، وأنه فَعَلَ الواجباتِ وتَرَكَ المحرمات، وقَصَد الإيمانَ الكامل «**فَاسْتَثْنِين**» أي فيلزمه أن يستثني.

وأيضًا فالأمرَ بالاستثناء هو على سبيل الوجوب، هذا هو المشهور.

وقيل على سبيل الاستحباب، وليس الوجوب.

٥٤- إِنْ قُلْتَ أَنْتَ مُسْلِمٌ فَلْتَجْزِمِ ... وَعَنْـهُ تَفْصِيـلٌ بِـهِ فَلْتَعْلَـمِ

٥٥- إِنْ عَمَّمَ الْإِسْلَامَ يَعني الْعَمَلا ... فَاسْـتَثْنِ أَوْ تُـرِدْ بِـهِ الْحُكْمَ فَلا

مسألة الاستثناء في الإسلام:

المشهورُ عن الإمامِ أحمدَ رحمه الله، وعامة علماء السُّنة؛ أنك إذا قلت: «أنا مسلم» فلتجزم بذلك من غير استثناء.

«**وَعَنْهُ**» أي جاءت روايةٌ أخرى عن الإمامِ أحمدَ فيها تفصيل؛ أنه مَنْ قال: «أنا مسلم» نستفصل منه ماذا يقصد بقوله: «أنا مسلم»؟

«**إِنْ عَمَّمَ الْإِسْلَامَ يَعني الْعَمَلا**» أي إن أراد أنه أتى بالإسلامِ كلِّهِ - لأن الإسلامَ إذا انفرد يشملُ الدينَ كلَّه فيكون بمعنى الإيمان- فإذا قَصَد التعميم؛ يعني جميعِ أعمالِ الإسلامِ، فهذا نَفْس معنى «أنا مؤمن»؛ ففي هذه الحالة عليه أن يستثني .

«**أَوْ تُرِدْ بِهِ الْحُكْمَ فَلا**» أما إذا أردت «أنا مسلم» بمعنى أنه له أحكام المسلمين، يعني أتى بالقدر الذي يُنَجّيه من الكفر، ويثبتُ له به أحكام الإسلام، ويُعامَلُ به معاملةَ المسلم، فإنه يجزمُ ولا يستثني.

فصلٌ: فيما يثبت به الإسلام

٥٦- وَيَثْبُتُ الْإِسـلامُ بِالشَّـهادةِ كَـذَاكَ أَثْبِتَنْـهُ بِالْـوَلَادَةِ

«وَيَثْبُتُ الْإِسلامُ بِالشَّهادِةِ» أي بالتلفظ بالشهادتين.

«كَذَاكَ أَثْبِتَنْهُ بِالْوَلَادَةِ» يعني مَنْ وُلِد لأبوين مسلمين فهو مسلم تَبَعًا لأبويه.

و لو وُلِد لأبوين أحدهما مسلم، والآخر كافر، فيتبع خير أبويه دينًا؛ أي يتبعُ المسلمَ منهما.

مسألةٌ في إثبات الإسلام بالشهادتيْن:

هناك نصوصٌ كثيرة فيها حُكْمٌ للكافر بالإسلام بمجرد نُطقه بالشهادتين، فعَنْ أَنَسٍ ﭬ، قَالَ: كَانَ غُلاَمٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فقَالَ لَهُ: «أَسْلِمْ»، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فقَالَ لَهُ: أَطِعْ أَبَا القَاسِمِ ﷺ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ».[١]

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « يَا عَمِّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ »، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ، وَيُعِيدُ لَهُ تِلْكَ الْمَقَالَةَ حَتَّى قَالَ

---

[١] أخرجه البخاري ١٣٦٥.

أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَا وَاللهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ»، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾ [التوبة:١١٣].[١]

وقد بوب الإمام أبو البركات مجد الدين ابن تيمية في كتابه «المنتقى» باب «ما يصيرُ به الكافرُ مسلمًا» وذكر حديث عبد الله بن عمر، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: صَبَأْنَا صَبَأْنَا، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ أَمَرَ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ، فَقُلْتُ: وَاللهِ لاَ أَقْتُلُ أَسِيرِي، وَلاَ يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ، حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْنَاهُ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ»[٢].

قال المجد: وهو دليل على أن الكناية مع النية كصريح لفظ الإسلام[٣].

(صبأنا) أي خرجنا من دين إلى دين وقصدوا الدخول في الإسلام.

«لم يُحسنوا أن يقولوا: أسلمنا» فهم لا يعرفون ما الذي يقولونه عند الدخول في الإسلام، فقالوا على حسب ما يستعملونه في لُغتِهم وعُرْفِهم: «صبأنا. صبأنا». ولكن خالدا رضي الله عنه ظن أنهم لم ينقادوا ولهذا لم يقولوا أسلمنا، فقَتَلهم، ورأى أن هذا لا يكفي لدخولهم في الإسلام، لاسيما أن هؤلاء قد آذوا المسلمين وقاتلوهم،

[١] أخرجه البخاري ١٣٦٠، ومسلم ٢٤.

[٢] أخرجه البخاري ٤٣٣٩.

[٣] نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ٧/ ٢٣١.

وما قالوا هذا إلا عندما وجدوا بأسَ المسلمين.

وقوله ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ» تبرأ ﷺ من صنع خالد ولم يتبرأ منه، وهكذا ينبغي أن يقال لمن فعل ما يخالف الشرع ولا سيما إذا كان خطأ.[١]

قال الشوكاني: «وقد استدل المصنف بأحاديث الباب على أنه يصير الكافر مسلما بالتكلم بالشهادتين ولو كان ذلك على طريق الكناية بدون تصريح»[٢].

يعني أتى بما يدل على معنى الشهادتين، ولو لم يستعملْ لفظَ الشهادتين، كما لو ذَكَرَ معنى الشهادتين بِلُغته، إلى أن يُعَلَّمَ الشهادتين بالعربية، ويُعَلَّمَ النطقَ بها؛ فحينئذٍ يلزمُه أن ينطقَ بهما.

لكن قبل أن يعلمَ كيفيةَ النطقِ بالشهادتين يثبتُ له الحُكمُ بالإسلام لمجرد إتيانه بمَا يدل على معنى الشهادتين.

قال النووي: «إذا أراد الكافر الإسلام فإن لم يحسن العربية أتى بالشهادتين بلسانه ويصير مسلما بلا خلاف» [٣].

قال ابن رجب: «ومن المعلوم بالضرورة أن النبي ﷺ كان يقبل من كل من جاءه يريد الدخول في الإسلام الشهادتين فقط، ويعصم دمه بذلك، ويجعله مسلما. فقد أنكر على أسامه بن زيد قتله لمن قال: لا إله إلا الله لما رفع عليه السيف،

---

[١] نيل الاوطار ٧/ ٢٣٢.

[٢] السابق.

[٣] المجموع ٣/ ١٠٣.

واشتد نكيره عليه. ولم يكن النبي ﷺ يشترط على من جاءه يريد الإسلام، أن يلتزم الصلاة والزكاة»[١].

و قولِهِ تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [النساء:٩٤] .

قال البخاري: السِّلْمُ وَالسَّلَمُ وَالسَّلاَمُ وَاحِدٌ»، ثم ذكر بسنده عن عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء:٩٤] [النساء: ٩٤] قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: « كَانَ رَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ لَهُ فَلَحِقَهُ المُسْلِمُونَ، فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ، فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غُنَيْمَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [النساء:٩٤] تِلْكَ الغُنَيْمَةُ » قَالَ: قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ السَّلاَمَ[٢]

فإذا جاء الكافرُ في قتالٍ للمسلمين، وجاء من صَفّهم إلى صف المسلمين يُسَلّمُ على المسلمين بما فيه قرينةٌ أنه أراد الدخولَ في دين المسلمين وأرادَ الانضمامَ إليهم فيُحكَمُ له بالإسلام، ولو مات في هذه الحال لا يقال: «إنه ليس مؤمنًا».

هذا، وإجماع أهل العلم أن المرء إذا نطق بالشهادتين مقرا بها ومعتقدا لمعناها، فهو مسلم .

قال ابن حزم في «مراتب الإجماع»: «وَاتَّفَقُوا انه إذا أعلن كَذَلِك أنه متبرئ من كل دين غير دين الإسلام وَأَنه مُعْتَقد لشريعة الإسلام كلهَا كَمَا أَتَى بِهِ مُحَمَّد

---

[١] «جامع العلوم والحكم» (ص: ٨٣)

[٢] أخرجه البخاري ٤٥٩١، ومسلم ٣٠٢٥.

رَسُول الله ﷺ وَأظْهر شَهَادَة التَّوْحِيد أَنه مُسلم»[١].

وقال النووي: «اتفق أهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على أن المؤمن الذي يحكم بأنه من أهل القبلة ولا يخلد في النار لا يكون إلا من اعتقد بقلبه دين الإسلام اعتقادا جازما خاليا من الشكوك ونطق بالشهادتين» [٢].

هل يُشترَطُ أن يقول شيئًا آخر مع الشهادتين؟

إن كان كافرا بأصل الدين، لا يؤمن بالله ولا برسوله، فيثبت له الإسلام بالشهادتين.

ومن الأئمة من قال من أتى بالشهادتين وتبرأ من كل دين يخالف دين الإسلام أجزأه ذلك مهما كان سبب كفره ومهما كانت معتقداته قبل إسلامه

ومن الأئمة من فصل فقال لو كان معتقدا بخصوص رسالة النبي إلى العرب فقط، فيلزمه مع الشهادتين الإقرار برسالة النبي ﷺ للثقلين كافة.

ولو كان كافرا لجحد واجب، أو استباحة محرم، فيلزم إقراره بتراجعه عما اعتقده.

ولو كان نصرانيا فيلزمه الإقرار ببشرية المسيح عيسى بن مريم ورسالته.

وقال ابن قدامة رحمه الله: « وأما الكافر بجحد الدين من أصله، إذا شهد أن محمدا رسول الله، واقتصر على ذلك، ففيه روايتان؛ إحداهما، يحكم بإسلامه؛

[١] الاختيار لتعليل المختار، ٢/ ١٣٩.

[٢] شرح مسلم ١ / ٢٠١.

لأنه روي «أن يهوديا قال: أشهد أن محمدا رسول الله. ثم مات، فقال النبي ﷺ: صلوا على صاحبكم.» ولأنه لا يقر برسالة محمد ﷺ إلا وهو مقر بمن أرسله، وبتوحيده؛ لأنه صدق النبي ﷺ فيما جاء به، وقد جاء بتوحيده.

والثانية، أنه إن كان مقرا بالتوحيد كاليهود، حكم بإسلامه؛ لأن توحيد الله ثابت في حقه، وقد ضم إليه الإقرار برسالة محمد ﷺ فكمل إسلامه، وإن كان غير موحد، كالنصارى والمجوس والوثنيين، لم يحكم بإسلامه، حتى يشهد أن لا إله إلا الله. وبهذا جاءت أكثر الأخبار، وهو الصحيح؛ لأن من جحد شيئين لا يزول جحدهما إلا بإقراره بهما جميعا. وإن قال: أشهد أن النبي ﷺ رسول الله. لم نحكم بإسلامه؛ لأنه يحتمل أن يريد غير نبينا»[١].

الشك والاستدلال

٥٧- لا يَلْزَمُ الشَّـكُ وَلَا اسْتِدْلَالُ إِيجَابُهُـم ذَاكَ هُـوَ الضَّـلَالُ

٥٨- لَا يَلْزَمُ امْتَحانُ مَنْ قَدْ أَظْهَرَا الْاسْـلَامَ فَاقْبَلْهُ وَدَعْ عَنْكَ الْمِرا

جمهور الأشاعرة والمتكلمين لا يكتفون بالشهادتين للحُكمِ للشخصِ بالإسلام، ويزعمون أنه لا بد للشخص أن يستدل، فيقولون: «لا يُقبَلُ إيمانُ الْمُقَلِّد»، فالطفلُ الذي وُلِد لأبوين مسلمين لا يُقبَل إيمانُه تَبَعًا لأبويه إلا أن يستدل.

---

[١] المغني ٩/ ٢١.

والاستدلال: هو أن يعرف بالنظر العقلي ما يجب لله، وما يستحيل عليه، وما يجوز في حقه.

قال صاحب (الجوهرة):

فكل من كُلِّف شرعا وجبا عليه أن يعرف ما قد وجبا

لله والجائز والممتنعا ومثل ذا لرسله فاستمعا

إذ كل من قلد في التوحيد إيمانه لم يخل من ترديد

وسبب ضلالهم: إنكارهم معرفة الله تعالى بالفطرة، وزعمهم أن وجود الله غير معلوم بالاضطرار، وإنما يعلم بالنظر والاستدلال.

ولذلك فقد جعلوا توحيد الربوبية هو غاية التوحيد الذي دعت إليه الرسل لا توحيد الألوهية، وأن معنى لا إله إلا الله أي لا خالق إلا الله.

وقد اختلفوا فيما بينهم في أول واجب.

قال الباقلاني الأشعري: «أول ما فرض الله عز وجل على جميع العباد النظر في آياته ... لأنه سبحانه غير معلوم باضطرار، لا مشاهد بالحواس، وإنما يعلم وجوده وكونه على ما تقتضيه أفعاله بالأدلة القاهرة، والبراهين الباهرة.

والثاني من فرائض الله عز وجل على جميع العباد: الإيمان به، والإقرار بكتبه ورسله ...»[١].

وذهب آخرون أن أول واجب هو الشك -والعياذ بالله-، بمعنى أن يشك في

[١] الإنصاف، ص ٢٢.

كل الأدلة الشرعية وغيرها، وينظر ويستدل حتى يصل إلى الإيمان والمعرفة.

وهذا من أبطل الأقوال؛ لأنه قد يشك فيموت قبل أن يستدل فيهلك كافرًا، وقد يشك فيفتتن وإذا أراد أن يستدل بهذه الأدلة قد لا يهتدي

وذهب آخرون أن أول واجب هو القصد إلى النظر الصحيح.

إلى غير ذلك مما هو مبسوط في كتبهم، وتناوله شيخ الإسلام وغيره من الأئمة بالرد .

المقصد، أنهم أوجبوا الاستدلال، دفعا للإيمان بالتقليد، ولذلك اختلفت أقوالهم في عوام المسلمين، الذين لا يعرفون طرق الاستدلال بالبراهين المنطقية.

فمنهم من كفّرهم.

ومنهم من فسّقهم.

ومنهم من فصّل في شأنهم .

وهذا كله من البِدَع والانحرافات التي لا دليل عليها.

فهذه البراهين المنطقية لا استعملها النبيُّ ﷺ، ولا استعملها الصحابة، ولا أَمَروا بها الناس.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟» ثُمَّ يَقُولُ: أَبُو هُرَيْرَةَ وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: {فِطْرَةَ اللهِ الَّتِي

فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ} [الروم: ٣٠] الْآيَةَ[١]

قال ابن القيم رحمه الله: «سمعت شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية - قدس الله روحه - يقول: كيف يُطلب الدليل على من هو دليل على كل شيء؟. وكان كثيرًا ما يتمثل بهذا البيت:

وَلَيْسَ يَصِحُّ فِي الْأَذْهَانِ شَيْءٌ إِذَا احْتَاجَ النَّهَارُ إِلَى دَلِيلِ

ومعلومٌ أن وجود الرب تعالى أظهر للعقول والفطر من وجود النهار، ومن لم ير ذلك في عقله وفطرته فليتهمهما»[٢].

جماعة التوقف والتبين:

وهناك بدعة معاصرة تُشبِه طريقة المتكلمين لكن في باب «توحيد الألوهية»، وهي فِرْقةٌ تُعرف إعلاميًا بجماعة التوقف والتبيُّن، نشأت في مصر، يقولون: نتوقف في الحُكم على من نطق بالشهادتين بالإسلام أو الكفر حتى نَتَبين إسلامهم؛ لأن الناس الآن لا يفهمون معنى الشهادتين، و أن العبادة لا تصرفُ إلا لله تعالى وحده، فكثيرٌ من الناس يتلفظون بالشهادتين ويذبحون لغير الله، ويَنذِرون لغير الله، ويطوفون بالقبور.

فجعلوا مِنْ شروطِ الحُكمِ للشخص بالإسلام أن يمتحنوه في إسلامِهِ عياذًا بالله تعالى.

---

[١] أخرجه البخاري ١٣٥٨، ومسلم ٢٦٥٨.

[٢] مدارج السالكين (١/ ٦٠)

ولقد رأيت ناسًا من هؤلاء، وشهدت لهم مناظرةً وقعت بينهم وبين شيخنا الشيخ السيد بن سعد الدين الغباشي قبل أكثرَ من ثلاثين سنة.

فقد كانوا يأتون إلى المسجد الذي نحن فيه -مسجد الإمام أحمد بن حنبل في الإسكندرية- ولا يدخلون المسجد إلا بعد انقضاء الجماعة، حتى لا يصلوا خلفي ولا خلف شيخنا الغباشي، ويُصَلّون وحدَهم.

وكان شيخُنا الشيخ السيد الغباشي هو الإمام، وأحيانًا إذا تأخر كنتُ أصَلّي مكانه، وكانوا لا يُصَلّون وراءنا يتوقفون في إسلامنا كما يتوقفون في إسلام عموم الناس .

فتناقشوا مرة مع الشيخ في مسألة الامتحان، وذكروا هذه الشبهةَ وهي أن الناسَ -الآن- لا ندري ماذا يعتقدون، والتلفظ بالشهادتين لا يكفي، لا بد أن نمتحنَ الناسَ ونتأكدَ أنهم يفهمون معنى الشهادتين فَهْمًا صحيحًا، وإلا فنحن نتوقف في الحكم عليه؛ فلا نعطيه أحكامَ المسلمين ولا أحكامَ الكفار.

فالشيخ سألهم وقال لهم: هذا الامتحان نمتحنهم به قبل البلوغ أم بعد البلوغ؟

فقال أحدهم: قبل البلوغ.

فقال الشيخ: هذا معناه أن الصبيَّ مُخاطَبٌ بالتكاليف، كيف يُكَلَّفُ وهو قبل البلوغ، وإذا كان غيرَ مُمَيِّزٍ فمعناه أنه لا يعقل، فهو غير مُكَلَّف، فكيف تُكَلّفه؟

فرد بعضهم وقال: إذًا نمتحنهم بعد البلوغ.

فقال لهم الشيخ: فهل كانوا قبل البلوغ مؤمنين أم كفارا؟

فافترقوا بعضهم قالوا: مؤمنون، وبعضهم قالوا: كفار.

فرد الشيخ على من قال: «إنه كان كافرًا قبل البلوغ فنمتحنه بعد البلوغ»، فقال لهم: معناه أن كلَّ مولودٍ يُولَدُ على الكفر، والنبي ﷺ يقول: «كلُّ مولودٍ يُولَدُ على الفطرة»، وأنتم تقولون يُولدُ على الكفر حتى يبلغ،أي أنه يكون كافرًا حتى يبلغ، ثم نمتحنه.

ومن يقول: «إنهم كانوا مؤمنين قبل البلوغ تبعًا لأبويهم»، فقال لهم: إذًا الآن أنتم جعلتم البلوغ ناقضًا للإيمان؛ أي أنه كان مؤمنا تبعا لأبويه، وأول ما بلغ كفر!!

فأين النَّصُ الذي فيه أن الإنسانَ يكفرُ بمجرد بلوغه؟!

فارتبكوا، وما استطاعوا الرد، لكن كانوا مُصِرّين على شبهتهم هذه.

وهذه الشبهةُ كانوا دائمًا يستدلون عليها بكلام من الإمام الصنعاني عن القبوريين، في كتابه «تطهير الاعتقاد»، قال رحمه الله بعد أن ذكر أن القبوريين مشركون كعباد الأوثان: " فإن قلتَ: هم جاهلون أنهم مشركون بما يفعلونه. قلتُ: قد صرَّح الفقهاء في كتب الفقه في باب الرِّدة أنَّ مَن تكلَّم بكلمة الكفر يَكفر وإن لَم يقصد معناها، وهذا دالٌّ على أنَّهم لا يعرفون حقيقةَ الإسلام، ولا ماهية التوحيد، فصاروا حينئذ كفاراً كفراً أصليًّا ".

وكلامه زلة من زلات العلماء، لا يُتابع عليها، وقد رد عليه كثير من العلماء كالشوكاني، فقد عقد فصلا في الرد على كلامه في «الدر النضيد»[١]، والشيخ بشير

---

[١] ص ١١٠.

السهسواني[١] في كتاب «صيانة الإنسان»، وقال: «إن ما ذَكَره الصنعاني في «تطهير الاعتقاد» خطأٌ، مخالِفٌ لمعتقدِ السلف، ومخالفٌ لمعتقدِ الإمامِ ابن عبدِ الوهاب وأولادِه»، وذكر نقولًا عنهم فيها أنّ مَنْ تَلَفّظَ بالشهادتين نحكمُ له بالإسلام، ولا يمكنُ أن نعاملَه معاملةَ الكافرِ الأصلي، حتى لو أتى بأفعالٍ كفرية لجهله، فلا يُكفر إلا بعد البيان وإقامة الحجة عليه.

وقد سألت شيخنا العلامة عبد الرزاق عفيفي –رحمه الله–: عن رأيه في قول الصنعاني في تطهير الاعتقاد عن القبوريين الذين يعتقدون في الموتى ويطلبون منهم (هم كفار أصليون) حيث اعترض عليه بعض العلماء كالشيخ بشير السهسواني صاحب (صيانة الإنسان) وقال (هم مرتدون).

فقال الشيخ –رحمه الله–: «هم مرتدون عن الإسلام إذا أقيمت عليهم الحجة، وإلا فهم معذرون بجهلهم كجماعة الأنواط، أما من انتسب إلى الإسلام ثم بدت منه أفعال كفرية وأقيمت عليه الحجة فهو مرتد».[٢]

هذا، وقد ذكر الشوكاني أن الإمام الصنعاني نظم نظما تراجع فيه عن قوله هذا، فقال[٣]: «ومن جملة الشبه التي عرضت لبعض أهل العلم ما جزم به السيد العلامة محمد بن إسماعيل الأمير رحمه الله في شرحه لأبياته التي قال في أولها:

رجعت عن النظم الذي قلت في النجدي

[١] الشيخ بشير السهسواني الهندي من علماء الهند الكبار، وهو من تلاميذِ الشيخ صِدّيق حسن خان.

[٢] ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه، ص ١٥٨.

[٣] الدر النضيد ص ١٠٥.

ومن هذا – يعني الكفر العملي – من يدعو الأولياء ويهتف بهم عند الشدائد ويطوف بقبورهم ويقبل جدرانها وينذر لها بشيء من ماله فإنه كفر عملي لا اعتقادي، فإنه يؤمن بالله وبرسوله – ﷺ –، وباليوم الآخر، لكن زيّن له الشيطان أن هؤلاء عباد الله الصالحين ينفعون ويشفعون ويضرون، فاعتقدوا ذلك، كما اعتقد ذلك أهل الجاهلية في الأصنام، لكن هؤلاء مثبتون التوحيد لله، لا يجعلون الأولياء آلهة كما قال الكفار إنكارا على رسول الله ﷺ لما دعاهم إلى كلمة التوحيد «أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهـًا وَاحِداً» ...(إلى أن قال) بخلاف جهلة المسلمين الذين اعتقدوا في الأولياء النفع والضر، فإنهم مقرون لله بالوحدانية، وإفراده بالإلهية، وصدقوا رسله، فالذي أتوه من تعظيم الأولياء كفر عمل لا اعتقاد، فالواجب وعظهم وتعريفهم جهلهم وزجرهم، ولو بالتعزير كما أمرنا بحد الزاني والشارب والسارق من أهل الكفر العملي».

واستدلت جماعة التوقف والتبين أيضا: بأن النبيّ عليه الصلاة والسلام إنما كان يحكمُ للكفارِ بالإسلام بمجردِ التلفظِ بالشهادتين، لأن الناسَ كانوا عربًا، ويفهمون معنى الشهادتين، فكان الواحد منهم إذا قال: «أشهد أن لا إله إلا الله» فَهِم أنه لا يذبحُ إلا لله، ولا ينذِرُ إلا لله، ولا يستغيثُ إلا بالله، لكن الآن الناسُ صارَ عندهم عُجمة في الأفهام، وصاروا يقولون بالشهادتين ولا يفهمون معناها، والعلم شرط لصحة الشهادة.

فالجواب على هذه الشُّبهة من وجوه:

الوجه الأول: أن الشروط السبعة التي ذكرها أهل العلم للشهادة، وهي:

العلـم واليقـين والقبـول	والانقيـاد فـادرِ مـا أقول
والصدق والإخلاص والمحبة	وفقـك اللهُ لِمَـا أَحَبّـه

هذه الشروطَ لكي تنفعه الشهادة عند الله، ولكي يكونَ من أهل الجنة، ولينجوَ من النار.

أما في أحكام الدنيا: فالنبيُّ ﷺ كان يقبلُ من الناس التلفظَ بالشهادتين، وما كان يختبرُ الناسَ في هذه الشروط، خاصةً أنَّ بعضَ الشروط لا يمكنُ أن تختبرَ الناسَ فيها، فما الفرق بينها وبين بقية الشروط؟ كشرط المحبة والإخلاص، كيف تعرف أن هذا الشخصَ مُحِبٌّ ومخلص؟

النبي ﷺ كان يحكمُ للمنافقين بالإسلامِ مع كونِهم غيرَ مخلصين، وغيرَ مُحِبّين لله تعالى، ولكن تلفظوا بالشهادتين فحكم لهم بالإسلام.

و جواب ثانٍ: وهو أن العلمَ المشترَطَ في صحة الشهادتين: هو العلمُ الْمُجمَل، يعني أنه لا يستحقُّ العبادةَ إلا الله سبحانه وتعالى.

ولا يلزمُ العلمُ الْمُفَصَّل بتفاصيل العبادات، فالمسلمُ حتى لو كان عنده خللٌ في فَهْمِ بعض أنواعِ العباداتِ، لكنه عنده العلم المجمَلُ أنه لا يستحقُ العبادة إلا الله، وقد يأتي بأشياءَ يظن أنها لا تدخلُ في عبادةِ غيرِ اللهِ جهلًا منه، فيحتاج إلى تبيين وتعليم، لكن العلم المجمَل أنه لا يستحقُ العبادةَ إلا الله الذي تدل عليه لفظة الشهادة موجود عندهم.

و جواب آخر: لو قلنا: «إن العربَ كانوا يفهمون معنى الشهادة لأنهم عرب،

وهذه لغتهم» فالصحابة رضي الله عنهم فتحوا بلاد الفرس والروم وغيرها من البلاد، ودخل في الإسلام كثيرٌ من العجم، ولم يُنقَلْ أن الصحابةَ رضي الله عنهم كانوا يمتحنونهم في الشهادتين، ويسألونهم ماذا تفهم من الشهادتين؟. بل كان من يأتي ليسلم يقول: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا رسول الله» حتى لو كان أعجميًا وكانوا يقبلون ذلك منه، ولم يمتحنوهم في معناها.

وجواب آخر: على فرض التسليم: «سلمنا أن العرب كانوا يفهمون» فلا نُسَلّم أصلًا أن العربَ كانوا يفهمون معنى الشهادتين بالمعنى الشرعي؛ لأن العربَ يفهمون المعنى اللُّغوي فقط، والمعنى الشرعي للعبادة لا نُسَلّمُ أنهم كانوا يفهمونها، لأن الشرعَ نَقَلَ الألفاظَ إلى معانٍ اصطلاحيةٍ غيرِ المعنى الذي كان معروفًا عند العرب.

ويدلُّ على ذلك مثلًا أن معاذًا ﵁ سجدَ للنبي ﷺ - على سبيل الاحترام والتقدير- ولم يعلم أن ذلك ممنوع، ومعاذ ﵁ إمام العلماء، ويأتي أمام العلماء يوم القيامة ﵁، ومع ذلك خفي عليه أنَّ السجودَ لغير الله محرم في شرعِنا، وأن السجود لمخلوق عبادةٌ تُصرَفُ لغير الله، فأتى به على سبيلِ التحية كما كان مشروعًا في شرائع الأنبياء السابقين.

وعَدِيُّ بنُ حاتمٍ جَهِل أن تحليلَ الحرامِ وتحريمَ الحلال والتحاكمَ إلى الأحبار والرهبان في تحليل الحرام وتحريم الحلال كُفْر.

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: " يَا عَدِيُّ اطْرَحْ هَذَا الْوَثَنَ مِنْ عُنُقِكَ، فَطَرَحْتُهُ فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ بَرَاءَةَ

فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١] حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا، فَقُلْتُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، ويُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ فَتَسْتَحِلُّونَهُ؟» قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ»[١].

وكذلك قصةُ ذاتُ أنواط، فعَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ مَرَّ بِشَجَرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ يُعَلِّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ اللهِ هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى ﴿ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞ﴾ [الأعراف: ١٣٨] وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»[٢].

فقد علقَ الصحابةُ أسلحتَهم على الشجرةِ يلتمسون منها البركةَ، وجهلوا أن هذا الأمرَ شَرِكٌ وعبادةٌ لغير الله.

فإذًا هذا الجوابُ على سبيل المنع، أننا لا نُسَلِّمُ أن العربَ كانوا يفهمون معنى العبادةِ بالمعنى الشرعي، وأنها لا تُصرَفُ إلا لله تعالى، فكانوا يفهمون المعنى اللُّغوي العام الذي يفهمُه مَنْ يتلفظُ بالشهادتين أنه لا يعبد إلا الله، لكن قد تخفى عليه أشياء، وجهله بهذه الأشياء لا يعني كُفْرَه، ولا يعني أننا نتوقفُ في الحُكمِ له بالإسلام حتى نختبرَه.

فإذًا خلاصة الباب: أنه يكفي للحكمِ للشخصِ بالإسلامِ أن يتلفظَ بالشهادتين،

---

[١] أخرجه الترمذي ٣٠٩٥، وحسه الألباني في الصحيحة

[٢] أخرجه الترمذي ٢١٨٠،

ثم إن ظهرَ منه جَهْلٌ بأحكام الدين وببعض أبواب العبادة،فنُعَلِّمه ونُبيّنُ له، ونشرح له .

فصلٌ: في نواقض الإيمان

المراد من هذا الفصل وما بعده هو بيان ما يُبطلُ الإيمان ويخرجُ الإنسانُ منه، وضوابط الحكم على على من أتى ناقضا من النواقض.

لأن الحُكمَ على الشخصِ له شروطٌ، تختلفُ عن الحُكمِ على الفعل أو القول أو الاعتقادِ مُجَرّدًا، فعند الحكم على القول أو الفعل أو الاعتقاد مجردًا. نقول: «هذا الاعتقاد كفري، هذا القول كفري، هذا العمل كفري»، لكن عند الحُكمِ على الشخص الذي فَعَلَ ذلك، فهناك شروطٌ لا بد من توافرِها للتكفير.

٥٩- وَيَنْقُضُ الْإِيمانَ جَحْدُ رَبِّنا سُبْحَانَهُ وَالطَّعْنُ فِي نَبِيِّنَا

٦٠- وَالطَّعْنُ فِي الصَّحْبِ كَأَهْلِ الرَّفْضِ ....

هناك طُرق متعددةٌ لتقسيمِ نواقضِ الإيمان:

منها: تقسيمُ النواقضِ على سبيلِ الإجمالِ إلى خمسةِ أنواع:

جحد ربنا:

١- إما من جهة الربوبية.

٢- أو من جهة الأسماء والصفات.

٣- أو من جهة الألوهية.

٤- الطعن في النبي.

٥- الطعن في الصحابة.

الأول: الطعنُ في ربوبيةِ الله تعالى:

كَمَنْ نَفَى وجودَ اللهِ ﷻ، أو مَنْ ادّعى ربًّا مع الله ﷻ.

فمن هذا الباب:

كُفْرُ فرعونَ والنمرودِ، وأشباهِ هؤلاء من الملاحدة، وكذلك النصارى الذين يعبدون مع الله -ﷻ- شركاء، وكل مَنْ أشرك في ربوبية الله تعالى أو طَعَن فيه.

الناقض الثاني: الطعنُ في أسماءِ الله -تعالى- وصفاتِه: إما بنَفْي الصفاتِ التي أثبتها اللهُ تعالى لنفسه، أو إثباتِ صفاتِ لله ﷻ لا تليقُ به ﷻ.

ومن هذا الباب: كُفرُ الجهميةِ الذين عَطّلوا صفةَ اللهِ تعالى.

الناقض الثالث: الطعنُ في ألوهيةِ اللهِ ﷻ: فإما بِنَفْي استحقاقِ الله -تعالى- للعبادة، أو إثباتِ استحقاقِ العبادةِ لغير الله.

كمَنْ يذبحُ لغير الله، ويستغيث بغير الله، إلى آخره مما يدخلُ في هذا الباب.

فهذه الأنواعُ الثلاثةُ أجملناها في البيت:

- ثم الطعن في نبينا ﷺ؛ فهذا أيضًا من نواقض الإيمان.

الرابع: الطعن في النبي ﷺ:

- إما بإنكارِ نبوتِه.

- وإما بتكذيبه ﷺ فيما أخبرَ به، وهذا يشملُ تكذيبَ ما أخبرَ به من القرآن ومن السُّنة.

كاعتقادِ اليهودِ والنصارى بتكذيبِ نبيِّنا عليه السلام وإنكارِ نبوته، وكذلك مَنْ أنكرَ وكَذَّبَ بما جاءَ به النبيُّ عليه السلام على التفصيل الآتي:

قال الإمامُ النوويُّ -رحمه الله- في «شَرْح مسلم»: «كلُّ مَنْ أنكرَ شيئًا مما أجمعتْ عليه الأُمّةُ من أمورِ الدِّينِ إذا كان عِلْمُه منتشرًا؛ كالصلوات الخمس، وصومِ رمضان، والاغتسالِ من الجنابة، وتحريمِ الزنا والخمر، وتحريمِ نكاحِ ذواتِ المحارم، ونحوِها من الأحكام يكفر بذلك».

ثم قال: «إلا أن يكونَ حديثَ عَهْدٍ بالإسلام، ولا يعرفُ حدودَه؛ فإنه إذا أنكرَ شيئًا من ذلك جَهْلًا به لم يكفر».

إذا أنكرَ شخص حديث الإسلام ما هو معلوم من أمور الدين لجهله، فلا يَكْفرُ بإنكارِه حتى يُعَلَّمَ ويُبَيَّنَ له ذلك.

الناقض الخامس: الطعن في الصحابة رضي الله عنهم: كالرافضة الذين يطعنون في الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم.

وهذا الأمر أيضًا فيه تفصيل؛ وهو: أن الطعن في الصحابة رضي الله عنهم يكون كُفْرًا إذا كان طعنًا من جهة دينهم وإمامتهم، كاعتقاد تكفير الصحابة رضي الله عنهم، أو نَفْي الجنةِ عنهم، أو رَمْي أمِّ المؤمنين عائشةَ رضي الله عنها بما بَرّأها اللهُ منه، ونحو ذلك.

وأما الطعن في أحد الصحابة، كوَصْفه بِبُخْلٍ، أو بِجُبْن أو نحو ذلك مما فيه

انتقاص لا يعود على قبول خَبَرِهم وتصديقهم في ما رووا عن النبي ﷺ، وليس فيه تكذيبٌ لِنَصٍّ معين في هذا الصحابي المعين.

فهذا القِسم يذكرُ أهلُ العلم أنه من الفسق، ومن كبائر الذنوب، ومما يُعَزَّرُ فاعلُه، لكن لا يبلغُ حدَّ الكفر إلا إذا وَصلَ إلى الطعن فيهم من جهة دينهم، أو الطعن في عموم الصحابة رضي الله عنهم، أو بتكذيب خبرٍ بَلَغَه وعَلِمَ به ويُكَذِّبُ به في فَضْلِ الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم.

وتفصيلُ هذه المسألة في أبوابِ الردةِ من كُتبِ الفقه.

.... وَالْكُفْـرُ بِالْإِبـاءِ أَوْ بِالْبُغْـضِ

يذكر هنا أنواع الكفر الأكبر المخرج عن الملة.

الكُفْر في اللغة: هو التغطية والسَّتْر.

وشرعًا: ضدُّ الإيمان، سواءٌ كان معه تكذيبٌ أو ليس معه تكذيب.

و من العلماء مَنْ قَسَم الكفر إلى خمسة أقسام:

القسم الأول: كُفْر التكذيب، كما قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُۥٓ ﴾ [العنكبوت:٦٨].

فَكُفْر التكذيب: تكذيب الله تعالى، أو تكذيب رسوله ﷺ؛ فهذا نوع من أنواع الكفر.

القسم الثاني: كُفْر الإباء والاستكبار مع التصديق:

وهنا يُلاحَظ أن أهل السُّنة والجماعة، ومذهب السلف: أن الإيمان ليس محصورًا في التصديق، فالإيمان اعتقاد وقول وعَمَل، فكما أن الإيمان ليس محصورًا في التصديق، فكذلك الكفر ليس محصورًا في التكذيب.

فقد يكون الإنسان مُصَدِّقًا بوجود الله تعالى، ومُصَدِّقًا برسالة النبي ﷺ، ولكنه يأبى ويستكبر عن عبادة الله تعالى، أو يستكبر عن اتّباع النبي ﷺ.

كحال إبليس: كان يُصَدِّق بوجود الله ﷻ،وبالبعث ويوم القيامة، وخَاطَبه ربه ﷻ، وقال: ﴿ قَالَ رَبِّ فَأَنظِرۡنِيٓ إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ ﴾ [الحِجر:٣٦]، ومع ذلك فإن الله ﷻ قال: ﴿ وَإِذۡ قُلۡنَا لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ ٱسۡجُدُواْ لِأٓدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبۡلِيسَ أَبَىٰ وَٱسۡتَكۡبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾ [البقرة:٣٤].

وكذلك فرعون؛ قال تعالى: ﴿ وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسۡتَيۡقَنَتۡهَآ أَنفُسُهُمۡ ظُلۡمٗا وَعُلُوّٗاۚ ﴾ [النمل:١٤].

فقد يكون مُوقِنًا في باطنه أن الله تعالى حَق، ومُصَدِّق بذلك، وأن الرسول ﷺ حق، ولكنه مع ذلك يأبى ويستكبر.

كحال اليهود كانوا يعرفون أن النبي ﷺ حق، وأنه النبي الخاتَم الْمُبَشَّر به في كُتُبهم ومع ذلك يُعادونه ﷺ، ويستكبرون عن اتّباعه، والدخول في دينه.

والقسم الثالث: كُفْر الشك، أو كُفْر الظن:

وهذه درجة غير التصديق والتكذيب، يعني لا هو مُكَذِّب، ولا هو مُصَدِّق، ولكنه يشك، أو يظن، وليس عنده جَزْم.

ومن هذا الباب: ﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي ٱللَّهِ شَكٌّ﴾ [إبراهيم:١٠]، فالشك في الله ﷻ كفر، وسياق الآيات في خطاب الرسل مع الكافرين.

وكذلك قال سبحانه: ﴿وَدَخَلَ جَنَّتَهُۥ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ قَالَ مَآ أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَٰذِهِۦٓ أَبَدًا ۝ وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا﴾ [الكهف: ٣٥-٣٦] .

القسم الرابع: هو كُفْر الإعراض:

و هنا الحديث عن كافر أصلي، وهذه المسألة مهمة جدًّا، نحتاج إليها عند الحديث عن مسألة العُذر بالجهل، لأنه يحصل خَلْط كثير بين مسألة كُفْر الإعراض، وبين مسألة عُذْر الجاهل من المسلمين.

فكُفْر الإعراض هو في حق هؤلاء الذين لم يدخلوا في دين الإسلام أصلًا من أنواع الكفار ممّنْ لا يبالي بالسؤال عن الدين، ولا يبالي بالبحث عن الحق، ولا يسعى في معرفة الحق، فلا هو مُصَدِّق، ولا مُكَذِّب، ولا هو شاك، أي أمر الدين لا يعنيه، والبحث عن المعتقد الصحيح لا يعنيه ولا يهمه في شيء، ولا عنده استعداد أن يسمع لدعوة الحق، ولا أن يبحث عنها.

فهذا لا يعفيه من وَصْف الكفر، وهذا نوع من الكفار يكثر وجودهم في الغرب، إذا دعي إلى الإسلام يقول إنه غير مهتم وأمر الدين لا يعنيه، ولا يرغب في أن يستمع لِمَنْ يدعوه إلى الدين.

فهذا لا يُخرِجه من وَصْف الكفر، فيبقى كافرًا ومحكومًا عليه بالكفر، كما في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ عَمَّآ أُنذِرُواْ مُعْرِضُونَ﴾ [الأحقاف:٣].

القسم الخامس: كُفْر النفاق

وهو في مَنْ يُظهِر بلسانه وعَمَله اتّباع الدين، ويُبطِن في قلبه الكفر.

وكُفْر النفاق أنواع:

منها: بُغض الله تعالى، وبُغض رسوله ﷺ.

ومنها: تكذيب الله تعالى، وتكذيب رسوله ﷺ.

فهذا يُظهِر الإسلام، ويُبطِن في باطنه الكفر بالله تعالى، أو ملائكته، أو رسله، أو كُتبه، أو اليوم الآخر، والقدر خيره وشره، إما على سبيل التكذيب، وإما على سبيل البغض.

فكُفر البغض يمكن إدخاله في كُفْر النفاق بهذا الوصف، ويمكن أن يندرج في أنواع الكفر الأخرى.

وبعض العلماء يجعل له قِسمًا مستقلًّا «كُفْر البغض».

قال تعالى عن المنافقين: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ [المنافقون:٣].

فصلٌ: في انقسام الكفر، والشرك، والفسق، والظلم، والنفاق إلى أكبر وأصغر»

٦١- والظُّلْمُ والفِسْقُ كذا والشِّرْكُ نِفَاقُهُـمْ والكُفْـرُ مِنْـهُ الشَّـكُّ

٦٢- فَكُلُّ ذَا قِسْـمانِ قِسْـمٌ أَكْبَرُ أَعَاذَنَـا اللهُ وقِسْـمٌ أَصْغَـرُ

يذكر هنا أن الظلم والفسق والشرك والكفر والنفاق منه أصغر لا يخرج من الملة، ومنه أكبر مخرج من الملة.

فالكفرُ الأصغرُ الذي لا يُخْرِجُ من الملة: هو الذنوبُ التي وَرَدَتْ تسميتُها في الكتابِ والسُّنةِ كُفْرًا، ولكنها لا تصلُ إلى حدِّ الإخراجِ من الْمِلّة؛ فهذا يُسمَّى «الكفر الأصغر».

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ» قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «بِكُفْرِهِنَّ» قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ»[١].

فسماه النبيُّ عليه الصلاة والسلام كُفْرَ العشير وكفر الإحسان، وفَسّره عليه الصلاة والسلام، قال: «لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ».

[١] أخرجه البخاري ٢٩.

وكذلك قتالُ المسلم: فعن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»[١].

عَنْ جَرِيرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ» فَقَالَ: «لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» [٢].

فإذًا الذنوبُ التي سماها اللهُ تعالى، أو سماها رسولُه ﷺ «كُفْرًا» وهي لا تُخرِجُ عن الملة فهذا هو كُفْر أصغر.

وكذلك في الحُكمِ بغيرِ ما أنزل الله تعالى، قال الله ﷻ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [المائدة:٤٤].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﵄: إِنَّهُ «لَيْسَ بِالْكُفْرِ الَّذِي يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ إِنَّهُ لَيْسَ كُفْرًا يَنْقِلُ عَنِ الْمِلَّةِ ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ» [٣].

وفَصّلَ أهلُ العلمِ وبَيّنوا أن الحكمَ بغيرِ ما أنزل اللهُ على أقسامٍ ودرجات:

منها: ما هو كُفْرٌ مثل أن يكونَ حاكمًا بغير ما أنزل اللهُ بسببِ البغضِ لِمَا أنزلَ الله، أو اعتقاده أنَّ الحُكمَ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ أفضلُ أو أكملُ من حُكمِ اللهِ تعالى، أو أنه مساوٍ لحُكمِ اللهِ تعالى، أو أنه يستحلُ الحُكمَ بغيرِ ما أنزلَ من غيرِ عُذْرٍ أو ضرورةٍ ألجأتْهُ إلى ذلك.

ومنها ما هو كفر أصغر كأن يكون مقرا بأنه لا يجوز الحكم بغير شرع الله ولكنه

---

[١] أخرجه البخاري ٤٨، ومسلم ٦٤.

[٢] أخرجه البخاري ١٢١، ومسلم ٦٥.

[٣] أخرجه الحاكم ي المستدرك ٣٢١٩، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٥٨٥٤.

مع ذلك يحكم في بعض القضايا الجزئية بغير حكم الله بسبب رشوة أو محاباة لقريب أو صديق ونحوه

والشرك كذلك:منه ما هو أصغر، ومنه ما هو أكبر.

فالشِّرْكُ الأكبر: هو جَعْلُ شريكٍ للهِ تعالى في ربوبيته أو ألوهيته، أو أسمائه وصفاته ﷻ.

ومن ذلك: اعتقادُ شريكٍ للهِ تعالى في خَلْقِ الكونِ أو في تدبيرِ الكونِ وتصريفِهِ.

ومنه: ما يكونُ في الصفات؛ كمن يعتقدُ شَرِيكًا للهِ تعالى له مثل صفات الله ﷻ.

ومنه: ما هو في الألوهية؛ كصرف العبادة لغير الله تعالى؛ بالذبح لغير الله، والاستعاذة بغير الله، وعبادة الطواف -يطوف حول قبر من القبور-، وأن يقصد غير الله تعالى في تفريج الكربات ونحو ذلك.

وأما الشركُ الأصغر: الذي لا يُخرِجُ من الملة: فهو ما يكونُ وسيلةً إلى الشركِ الأكبر؛ يعني يؤدي إلى الشركِ الأكبر لكنَّهُ لا يصلُ إلى حَدِّه.

والشرك الأصغر أنواع:

- منه قولي.
- ومنه عملي.
- ومنه قلبي.

فالقولي: كالحلف بغير الله تعالى.

عن ابْنِ عُمَرَ قال: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ

أَشْرَكَ»[١].

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللهُ، وَشِئْتَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « أَجَعَلْتَنِي وَاللهَ عَدْلًا بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ «[٢].

وكذلك قول: «لولا الله وفلان»؛ فهذا أيضًا من الشركِ الأصغرِ القولي.

والعملي، كتعليقِ التمائمِ خوفًا من العينِ، ولُبسِ حَلقةٍ أو خيطٍ لدَفْعِ البلاءِ ونحو هذا.

وأيضًا هذا البابُ فيه تفصيل عند أهل العلم:

فإذا كان يعتقدُ أن هذه التميمةَ أو الحلقة تضرُّ وتنفعُ بذاتِها فهذا يكون شِرْكًا أكبر؛ لأنه جعلَها شريكًا لله ﷻ في النفعِ والضُّرِّ بذاتها.

- وأما إذا اعتقدَ أنها مجرد سبب لِجَلْبِ النفعِ والضرِّ من الله تعالى، وأن الله ﷻ هو الْمُسَبِّبُ فهذا يكونُ شركًا أصغرَ؛ لكونه جَعَل سببًا لم يُسَبِّبه اللهُ تعالى.

يعني هذا ليس سببًا لا شرعيًا ولا عاديًّا.

فهناك أسباب عادية: وهي الأشياءُ التي جعل اللهُ ﷻ فيها نَفْعًا لِمَا فيها من الخصائص، ويُعرَفُ نَفْعُها بالتجربة، وله تعليلٌ طبي أو علمي؛ كالصُّوفِ سببٌ لحصول الدفء، والنار سببٌ في الإحراق، والماء سببٌ في الإغراق، والسعي في طلب الرزق للتجارة والزراعة والصناعة سبب لجلب الرزق.

---

[١] أخرجه الترمذي ٣٢٥١.

[٢] أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٨٣٩.

فهذه أسباب عادية يجوزُ الأخذُ بها والعملُ.

والأسبابُ الشرعية: هي الأشياءُ التي جعلها اللهُ تعالى ليس لها تعليلٌ عقلي أو رَبْط بينها وبين نتيجتها ناشئ عن العقل؛ فجعلُها سببًا ليس عن تجربة ولا عادة، وإنما عُرِفَ كونُها سببًا بخبرِ اللهِ تعالى، وخبرِ رسولِهِ ﷺ، ككونِ الاستغفارِ سببًا في حصولِ الرزق، وفي الإنجاب وفي نزول المطر.

قال تعالى: ﴿وَيَٰقَوۡمِ ٱسۡتَغۡفِرُواْ رَبَّكُمۡ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيۡهِ يُرۡسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيۡكُم مِّدۡرَارٗا وَيَزِدۡكُمۡ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمۡ وَلَا تَتَوَلَّوۡاْ مُجۡرِمِينَ ٥٢﴾ [هود: ٥٢].

فالذي يخترعُ أسبابًا لِجَلْبِ النفعِ ودَفْعِ الضر، ودَفْعِ العين، ونحوِ ذلك، لم يُسببْها اللهُ تعالى، إذا كان يعتقدُ أنها سببٌ فيكونُ في دائرةِ الشركِ الأصغر، وإذا اعتقدَ أنها تنفعُ وتضرُّ بذاتِها فيكون هذا شركًا أكبر.

والقلبي؛ وهو الرياء، وهو أن يعمل العمل الصالح يريد به ثناء الناس عليه.

عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ» قَالُوا: وَمَا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الرِّيَاءُ، يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: إِذَا جُزِيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِي الدُّنْيَا فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً» [١].

الفسق:

و «**الفسقُ**» **لُغةً**: الخروج.

---

[١] أخرجه أحمد في «مسنده» ٢٣٦٣٠.

وشرعًا: هو الخروجُ عن طاعةِ اللهِ تعالى.

وهو أيضًا قسمان:

فمنه الفسق الأكبر المخرج عن الملة، وهو الخروجُ الكُلي عن طاعةِ اللهِ تعالى.

ومن هذا البابِ: فِسْقُ إبليس، فقد وَصَفَه اللهُ تعالى بالفسقِ الأكبر، فقالَ تعالى: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ﴾ [الكهف:٥٠].

وكذلك قوله تعالى عن الكفار: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فَسَقُوا۟ فَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ۖ كُلَّمَآ أَرَادُوٓا۟ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَآ أُعِيدُوا۟ فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلنَّارِ ٱلَّذِى كُنتُم بِهِۦ تُكَذِّبُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [السجدة:٢٠].

وأما الفسقُ الأصغرُ الذي لا يُخرِجُ عن الملةِ فهو الخروجُ عن طاعةِ الله تعالى الذي لا يبلغُ حدَّ الكفر.

ومن هذا الباب: تسميةُ الله ﷻ قَذْفَ المحصناتِ فسقًا، وسمى قاذفَ المحصناتِ «فاسقًا»، فقال سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَـٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَـٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَـٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾ [النور:٤].

وكذلك قوله تعالى: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ﴾ [البقرة:١٩٧].

والفسوق هنا: يشملُ الفسقَ الأصغرَ الذي هو العصيانُ والذنوب.

الظلم:

والظلم: هو وَضْعُ الشيءِ في غيرِ موضعِه، وهو مقابلُ العَدْل.

والعدل: هو وَضْعُ الشيءِ في موضعِه.

والظلمُ ثلاثة أنواع:

منه: **الظلم الأكبر** وهو الكفرُ الذي يُخرِجُ عن الملة.

ومن هذا الباب: قولُ اللهِ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان:١٣]، وقوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ۖ قَالُوا۟ نَعَمْ ۚ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾﴾ [الأعراف: ٤٤].

﴿۞ وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَٰرُهُمْ تِلْقَآءَ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ قَالُوا۟ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الأعراف: ٤٧].

﴿سَنُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا ۖ وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ۚ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥١﴾﴾ [آل عمران: ١٥١].

وكذلك قولُ اللهِ ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام:٨٢].

عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّنَا لاَ يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ بِشِرْكٍ، أَوَلَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ ﴿يَٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]»[١].

الثاني: ظلم الناس، كأخذ حقوقهم أو الاعتداء عليهم، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالُوا۟

[١] أخرجه البخاري ٣٣٦٠.

جَزَآؤُهُۥ مَن وُجِدَ فِي رَحْلِهِۦ فَهُوَ جَزَآؤُهُۥۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٧٥﴾﴾ [يوسف: ٧٥]

﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثْلُهَاۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٠﴾﴾ [الشورى: ٤٠]

الثالث: ظلم العبد لنفسه بارتكاب المعاصي، ومنه قوله تعالى: ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبٗا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٧﴾﴾[الأنبياء: ٨٧]

وقول موسى عليه السلام: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَٱغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُۥٓۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦﴾﴾[القصص: ١٦].

النفاق:

منه:

- قسم أكبر.
- وقسم أصغر.

فالنفاق لغة: مأخوذٌ من النَّفَق، وهو السرب الذي يُستتر فيه.

وأما في الشرع: فهو إظهارُ الإسلام، وإبطانُ الكفر.

وهذا هو النفاقُ الأكبرُ الذي يُخرِجُ عن الملة، ويسمى بالنفاق الاعتقادي.

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِي ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [النساء:١٤٥] يعني عقوبتُهم أشدُّ من عقوبةِ الكافرِ ظاهرًا وباطنًا.

والنفاقُ الأكبرُ هو أن يُظهِرَ الإسلامَ ويُبطِنَ الكفر، أو يُظهِرَ الإيمانَ بالله

وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره، ويُبطِنَ الكفرَ بشيء من ذلك.

أو أن يُبطِنَ تكذيبَ النبيِّ ﷺ، أو تكذيبَ بعضِ ما جاءَ به النبيُّ ﷺ، أو بُغضَ النبي ﷺ، أو بُغْض بعض ما جاء به النبي ﷺ.

ومنه: أن يُسَرَّ بانخفاضِ دِينِ النبيِّ ﷺ، وأن يكرهَ انتصارَ دينِ النبي ﷺ.

فكل هذا من النفاق الأكبر، الذي يُخرِج عن الملة.

الثاني النفاق الأصغر: ويقال له «النفاق العملي».

وهو أن يُظهِرَ علانيةً صالحة، ويُبطِنَ سريرة سيئة لكنها لا تصل إلى حد الكفر، يعني يُسِرُّ أشياءَ من الذنوب والمعاصي التي لا تصلُ إلى حد الكفر ويُظهِرُ علانيةً بخلاف ذلك.

وهذا النفاقُ الأصغرُ الذي خافه الصحابةُ رضي الله عنهم وأرضاهم، ولهذا جاء عن ابنِ أبي مُليكةَ رحمه الله، قال: أدركتُ ثلاثين من أصحابِ رسولِ الله ﷺ كلُّهم يخافُ النفاقَ على نفسه.

وكانَ عمرُ رضي الله عنه يسألُ حُذيفةَ رضي الله عنه يقول: أسمّاني لك رسولُ الله ﷺ مع المنافقين؟

فيقول له: لم يُسَمِّكَ مع المنافقين.

وقال الحسنُ: ما خافَهُ إلا مؤمن، ولا أَمِنَهُ إلا منافق.

فالنفاق الذي كان الصحابة يخافونه هو النفاق الأصغر «العملي»؛ لأنهم جازمون أنهم في قلوبهم يؤمنون بالله تعالى، وملائكته، وكُتبه، ورسله، ويحبون

اللهَ ورسولَهُ ﷺ.

فالمؤمنُ إن شاء الله يجزمُ أنه بريء من النفاق الأكبر، ولكن الذي يخافه هو الأصغر أي أنه يخاف أن يكونَ باطنُهُ ليس كما تدلُّ عليه علانيتُه من الصلاح والاستقامة، فهذا الذي يخافُهُ كلُّ مؤمنٍ ويحذرُه.

و إظهار علانيةٍ صالحة، وإبطان سريرةٍ سيئة، مما يقع منا جميعًا إلا مَنْ رحمه الله تعالى، فهل مطلوب من المسلم أنه لا يُصلِحُ علانيته لأجل أن سريرته غير صالحة؟

الجواب: ليس كذلك؛ بل الغرض من هذا هو أن يُصلِحَ سريرتَه، فكون الإنسانِ يُظهِرُ علانية صالحة هذا ليس مذمومًا، بل هو محمود، لأن النبي نَهَى عن المجاهرة بالسوء، فقال: «كلُّ أُمّتي معافًى إلا المجاهرين».

فمطلوب من الإنسان أنه لا يُجاهِر، وأن يسترَ ما عنده من السوء، ومطلوب منه أن يُصلِح باطنه وظاهره.

فالقصد هنا: هو مجاهدةُ النفس في إصلاح الباطن، وليس الغرضُ أن يُفسد الظاهر حتى يكونَ موافِقًا لباطنه.

فليس الحل في أن يجهرُ بالسوء، ولكن الحل هو أن يظل في جهاد دائم في إصلاح سريرته حتى تكونَ مثل علانيتِهِ أو أفضل.

العذرِ بالجهل والتأويل:

٦٣- وَاحْذَرْ لَدَى الْحُكمِ عَلَى الْمُعَيَّنِ فَلَيسَ كَالنَّوعِ لَدَى التَّبَيُّنِ

«وَاحْذَرْ لَدَى الْحُكمِ عَلَى الْمُعَيَّنِ» يعني عند الحكم على الشخصِ المعينِ احذر أن تُسارعَ إلى التكفير.

«فَلَيسَ كَالنَّوعِ لَدَى التَّبَيُّنِ» يعني لدى تَبَيُّنِ الأمر، يعني إذا تَبَيّنتَ الأمرَ- أي اتضح لك، وعرفت الحق- ستعرف أن الحُكمَ على الْمُعيَّنِ ليس كالحُكم على النوع.

الحكم على النوع: أي أن تقول: «مَنْ فَعَل كذا فقد كَفَر»، أو «مَنْ قال كذا فقد كَفَر» أو «هذا العمل كُفْري، مَنْ فَعَله فقد كَفَر»، أو «هذا القول كُفْري، مَنْ قاله فقد كَفَر»، أو «هذا الاعتقاد كُفري، مَنْ اعتقده فقد كَفَر».

لكن عند الحكم على المعين: فحينئذٍ نحتاجُ إلى تفصيل.

وهذا الكلام ليس عن الكافرِ الأصليِّ الذي لم يدخلْ في الإسلامِ أصلًا، فهذا كافر نوعًا وعينًا، فاليهود والنصارى كفار على سبيل النوع وعلى سبيل الأعيان، كل يهودي ونصراني هو كافر، لأنه لم يدخل في الإسلام أصلًا.

وإنما الكلام على مَنْ ثَبَت له عَقْدُ الإسلام، إما بالتلفظِ بالشهادتين، وإما بالولادةِ لأبوين مسلمين، فهذا ثَبَتَ له الإسلامُ بيقين، فلا يزولُ عنه إلا بيقين.

فإذا صَدَرَ منه قولٌ كفري أو فِعْل كفري، أو اعتقدَ اعتقادًا كُفريًّا بعد أن ثبت له عقدُ الإسلام إما بالشهادتين وإما بالولادة؛ فحينئذٍ نحكمُ على القول أو الفعل أنه كُفْر، لكن لا نحكم على الشخص المعين بذلك، إلا بعد انتفاء سببين، وهما الجهل والتأويل:

٦٤- فَالْعُـذْرُ بِالْجَهْـلِ وَبِالتَّـأَوُّلِ   لِلْمُسـلِمين وَاجِـبٌ فَلْتَقْبَـلِ

الفرق بين الجهل والتأويل:

التأويل: يقعُ من العلماء، وهو التباس الأمر عليه، والخطأ في فَهْمِ الدليل.

وأما **الجاهل**: فهو الذي لم يعلمْ بالحُكمِ ولم يَبْلغْهُ النَّصُّ، ولم تبلغْهُ الفتوى أو الدليلُ أو الآيةُ أو الحديث.

فالخلاصة: من ثبت له الإسلام إذا فَعَل فِعلًا كُفريًّا، أو قال قولًا كُفريًّا، أو اعتقدَ اعتقادًا كُفريًّا ، سواء كانت مخالفتُه في أصول الدين أو فروعِه فإنه لا يكفر بعينه إذا كان جاهلًا حتى تُقامَ عليه الحُجّة.

وسواء كان جَهْلُه هذا بعدم بلوغ الحكم الشرعي أصلًا، أو بلوغه بطريقة خاطئة لا يتبينُ بها الحقَّ ولا يصل إليه بها الحق ولا يفهمها فَهْمًا صحيحًا.

وهذا القول يعني بـ «عُذْر الجاهل من غير تفريق بين أصول وفروع، ومن غير تفريق بين خفي وبين جَلِي» وهذا الذي عليه عامة سلف الأُمّة، وعامة الأئمة إلا مَنْ شَذّ في الأعصار الأخيرة من بعض المعاصرين الذين أخطؤوا في هذا الباب.

هذا، ومسألة العذر بالجهل لها ارتباط بمسألة تقسيم الدين إلى: أصول، وفروع.

فالمعتزلة قسموا الدين إلى أصول لا يُعْذَرُ جاهلُها وهي التي تجبُ معرفتُها بالعقل، وفروع يُعْذَرُ جاهلُها وهي ما يجب معرفته بالشرع.

وللأسف دخل هذا التقسيم إلى بعض العلماء المتأخرين، وإن كانوا قد طَبّقوه

في مجال آخر، فالمعتزلة يُطَبِّقونه في باب توحيد الربوبية والأسماء والصفات، وبعض المعاصرين أخذوا هذه الطريقة، وقالوا: هناك أمورٌ جَلِيّةٌ واضحة لا يُعذَر جاهلُها، وأمور خفية يُعذَر جاهلها.

لكن الجَلِي عند هؤلاء الذين أخطؤوا من المتأخرين «هي مسائل توحيد الألوهية»، كالذبح لغير الله، والنذر لغير الله، وأما الأمور التي تدخل في الأسماء والصفات يقولون: «هذا خفي، يُعذَرُ جاهلُه».

فهذا التقسيمُ يُشبهُ طريقةَ المعتزلة، لكن المعتزلة عندهم: أصول، وفروع.

والأصول: وهي ما يُدرَكُ بالعقل، وهو ما يتعلقُ بالربوبيةِ والأسماء والصفات، وعلى حسبِ معتقدِهم، يعني معتقدُهم في الأسماء والصفات هو: تعطيلُ الصفات؛ فيعتقدون أن هذا من الأصولِ التي تُعرَفُ بالعقل، ولا يُعذَرُ فيها الجاهل.

وأما الفروع: فيجعلون مسائلَ توحيدِ الألوهية داخلةً في الفروع التي يَعذرون جاهلَها.

ومسألةُ تقسيمِ الدين إلى: أصول وفروع؛ أنكرها شيخُ الإسلام رحمه الله ورَدّ عليهم، وبَيّن أنه ليس في كلام السلف تفريقٌ بين نوع ونوع.

قال شيخُ الإسلام: «**وأما التفريقُ بين نوعٍ وتسميتُه مسائلَ الأصول، وبين نوعٍ آخرَ وتسميتُه مسائلَ الفروع؛ فهذا الفرقُ ليس له أصل، لا عن الصحابة، ولا عن التابعين لهم بإحسان، ولا أئمةِ الإسلام، وإنما هو مأخوذٌ عن المعتزلةِ وأمثالِهم من**

أهل البدع، وعنهم تَلَقّاهُ مَنْ ذَكَرَهُ من الفقهاءِ في كُتُبِهم، وهو تفريقٌ متناقض».[١]

وللأسف، فهذا الأمرُ أولُ مَنْ أظهرَهُ عالمان جليلان، إن شاء الله لهما عُذرهما في هذا، ولا يُنقِصُ من مكانتِهما، وهما الشيخ عبد الله أبو بُطين، والشيخ إسحاق ابن عبد الرحمن آل الشيخ.

فهما أولُ مَنْ أظهر الكلام في تقسيم مسائل الدين إلى: أمور جَلية، وأمور خفية.

وأخذوا يُحددون مسائلَ، كلُّها تتعلق بمسائل توحيد الألوهية.

يقولون:

- هذا من الجَلِيّ الذي لا يمكنُ أن يخفى على أحد، ومَنْ أتى به جاهلًا فهو كافر حتى لو كان جاهلًا.

- وأما بقية المسائل فهذه خفية، وتخفى على الناس؛ فمَنْ جهلها يُعذَر.

وهذا الكلام غير صحيح، وإن كان وافقه كثير من مشايخنا من علماء نجد، وأصله: كلام المعتزلة الذين فَرّقوا بين مسائل الأصول ومسائل الفروع، وإن كانوا غَيّروا الاسمَ وغَيّروا نوعية المسائل.

لكن المبدأ نفسه «أن الدين فيه مسائل لا يُعذَرُ جاهلُها، ومسائل يُعذَر جاهلها» هو مبدأ خاطئ كما ذكر شيخ الإسلام قال: التفريق بين مسائل الدين، وتسمية نوع: «مسائل أصول»، ونوع آخر: «مسائل فروع»؛ مأخوذ عن المعتزلة، وتلقاه أهل البدع.

---

[١] مجموع الفتاوى ٢٣/ ٣٦٤.

ثم قال شيخ الإسلام: «**وهو تفريق متناقض فإنه يقال لِمَنْ فَرّق بين النوعين: ما حد المسائل الأصول التي يكفر الْمُخطِئ فيها؟ وما الفاصل بينها وبين مسائل الفروع؟**».

فالذين ساروا على طريقة الشيخين أبي بطين والشيخ إسحاق. نقول لهم: ما الحد بين الجَلِيّ والخفي؟ وما الفاصل بينهما؟

قال شيخ الإسلام: «**فإن قال: مسائل الأصول هي مسائل الاعتقاد، ومسائل الفروع هي مسائل العمل؛ قيل له: فتنازَع الناس في محمد ﷺ: هل رأى ربه أم لا؟ وفي أن عثمان أفضل من علي، وفي كثير من معاني القرآن، وتصحيح بعض الأحاديث؛ وهي من المسائل الاعتقادية العلمية، ولا كُفْر فيها بالاتفاق، ووجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج وتحريم الفواحش والخمر هي مسائل عملية، والمنكر لها يكفر بالاتفاق**».

«**وإن قال: الأصول هي المسائل القطعية؛ قيل له: كثير من مسائل العمل قطعية، وكثير من مسائل العلم ليست قطعية، وكون المسألة قطعية أو ظَنيّة هو من الأمور الإضافية**».

فهذا الذي نريد أن نصل إليه أنه ليس هناك مسائل محددة نضعها في قائمة، ونقول: «هذه المسائل من يجهلها يكفر»، و قائمة أخرى نقول فيها «هذه المسائل من يجهلها لا يكفر» بل الأمر يختلف من شخص إلى آخر، ومن مجتمع إلى آخر.

أيضًا مما يُلتمَس به العذر للشيخ إسحاق، والشيخ أبي بطين ولِمَنْ وافقهم من علماء نجد: أن مسائل توحيد الألوهية في مجتمعهم ظاهرة، فالطلاب

في المدارس في السعودية يُدَرّسون في المرحلة الابتدائية «الأصول الثلاثة»، و«القواعد الأربع»، ثم «كتاب التوحيد» للإمام عبد الوهاب وهكذا، والدروس يوميًا في المساجد والإذاعة تعيد وتُردد: أن الاستغاثة بغير الله شرك، والذبح لغير الله شرك، والنذر لغير الله شرك.

فهذه الأمر في مجتمعهم جَليٌّ وظاهرٌ.

بخلاف المجتمع في عامة البلاد العربية «مصر، والشام، والعراق، والمغرب، واليمن، وغيرها» فمسائل توحيد الألوهية من أخفى المسائل، وليلَ نهارَ، يلبس كثير من العلماء على الناس، ويُبينون لهم أن الاستغاثةَ بغيرِ اللهِ والنذرَ لغير الله هو من بابِ اتخاذ الوسيلة المشروعة، وأن الله تعالى يقول: ﴿وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ [المائدة:٣٥]. لأنهم وجدوا مشايخهم على هذا، والتبس عليهم فَهْمَ النصوص، وظنوا أن هذا هو معناها، فالعالِم يحتاجُ أن يُبَيَّنَ له، ويُناقَش بالأدلة، والعاميُّ يحتاجُ أن يُعَلّمَ ويُبَيَّن له.

فلا يمكنُ أن نأخذ فتاوى بعضَ المشايخِ في السعودية ونطبقها على مجتمعات أخرى، ونقول: «مسائل توحيد الألوهية جلية وواضحة، والذي يجهلها يكفر»؛ وهي من أخفى المسائل في أكثر المجتمعات .

فهنا شيخ الإسلام يقول: «**كونُ المسألةِ قطعيةً أو ظنيةً هو من الأمور الإضافية**».

إضافية: أي شيء نسبي، يختلف من شخص إلى آخر، ومن مجتمع إلى آخر، ومن زمن إلى آخر.

«**وقد تكون المسالة عند رجل قطعيةً لظهورِ الدليلِ القاطعِ له، كَمَنْ سَمِع**

النَّصَّ من رسول الله ﷺ، وتَيَقَّنَ مرادَه منه، وعند رجلٍ لا تكون ظَنيّةً فضلًا عن أن تكون قطعيةً لعدمِ بلوغِ النَّصِ إياه، أو لعدم ثبوته عنده، أو لعدم تَمَكّنِهِ من العلم بدلالته».

أيضا مسألة تقسيم الدين إلى: أصول وفروع، لها ارتباط بمسألة التحسين والتقبيح العقلي والشرعي.

وهذه المسألة تُبحَثُ في كُتبِ أصولِ الفقه، وهي مسألةُ التحسينِ والتقبيح، هل هو بالعقلِ أو بالشرع؟

وخلاصة المسألة أن الله تعالى خلق الخلق، منه الحسن ومنه القبيح، فمن الذي حكم على الأشياء بالحسن أم بالقبح؟

المعتزلة يقولون: التحسين والتقبيح عقلي، والله ﷻ خَلق الأشياءَ وأوجدَها، منها ما هو حسنٌ في ذاته طيب، ومنها ما هو قبيح خبيث في ذاته، والشرع جاء يأمر بما هو حَسَن، فالذي أَمَرَ به الشرعُ ليس حسنًا لأن الشرعَ أَمَر به، ولكن لأنه حَسَنٌ فالشرع أَمَر به.

وبناء عليه، حكموا بالكفر والخلود في النار على من لم يدرك أصولَ الدين بعقله حتى قبل بعثة الرسل، أو لم تبلغْهُ الدعوةُ.

وأما الأشاعرة فالأمر عندهم بالعكس، يقولون: الأشياءُ كلُّها سواء، والحسن هو ما أَمَرَ الشّارعُ به، والقبيح هو ما نهى الشارع عنه، وقبل الشرع لم يكن الحسنُ حسنًا ولا القبيحُ قبيحًا.

أي أنه قبل مجيءِ الشرع لم يكن هناك شيءٌ حَسَنٌ ولا قبيحٌ بذاته يُدركُه العقل،

فكل الأشياءِ كانت متساويةً من جهة الحُسنِ والقُبح، فلم يكن الصدقُ حسنًا قبل مجيءِ الشرع ، ولا الكذبُ قبيحًا، ولم تكن الأمانةُ حسنةً، ولا الخيانةُ قبيحةً، ولا كان الزنا والقتلُ وشُرْبُ الخمرِ قبيحًا، ولا كانت كلُ محاسنِ الأقوالِ والأعمال حسنة، ولا القبائح كانت قبيحة. حتى جاء الشرعُ فَأَمَرَ بأشياءَ فصارت حسنة؛ لأن الشرعَ أَمَرَ بها، ونهى عن أشياءَ فصارت قبيحةً لأن الشرع نهى عنها.

والمذهب الحق والصواب هو تَوَسُّطٌ بين المذهبين.

فالمعتزلة أصابوا في أن الله ﷻ خَلق الأشياءَ منها الحسنُ ومنها القبيح، ومنها الطيب ومنها الخبيث.

ودليلُ ذلك: قولُ اللهِ ﷻ: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف:١٥٧] .

فالنبيُّ ﷺ بعثَهُ اللهُ تعالى ليُحِلَّ الطيباتِ وليُحَرِّمَ الخبائث، فمعناها أنها كانت طيباتٍ فبُعِثَ النبيُّ ﷺ ليُحلّها.

والخبائثُ بُعِثَ النبيُّ ﷺ ليُحَرِّمها، يعني معناه أنها كانت خبائث، ولذلك حَرّمَها، وليس أنها صارت خبائثَ بعد التحريم.

ويدلُّ على هذا أيضًا: أنَّ اللهَ ﷻ حَرَّمَ بعضَ الطيبات على مَنْ قبلنا، قال: ﴿فَبِظُلۡمٖ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمۡنَا عَلَيۡهِمۡ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتۡ لَهُمۡ وَبِصَدِّهِمۡ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرٗا﴾ [النساء:١٦٠] .

فإذًا في شَرْعِ مَنْ قبلنا كان هناك أشياءُ طيبةٌ وحُرّمتْ عليهم رغمَ كونِها طيبةً، ي إذًا الأشياءُ هي في ذواتها قد تكون طيبةً وقد تكون خبيثة، وليس الشيءُ يُوصفُ

بالطِّيبِ أو الخبثِ لأن الشرعَ أَمَرَ به أو نَهَى عنه وإنما هو في ذاتِه كذلك، فجاء الشرعُ كاشفًا عن هذا.

وهذا في المسائل التي يُدرَكُ خُبثُها وطِيبها، أو حُسنُها وقُبحُها بالعقل، وهذا لا يمنعُ وجودَ بعضِ الأمور من فروع الشريعة مما قد لا يُدرِكُ العقلُ حُسنَه أو قُبحَه، فعلمنا حُسنَه أو علمنا قُبحَه عن طريق الشرع، وهذا في شريعة محمد ﷺ، لأن في شريعة محمد ﷺ كل ما أُحِلَّ فيها فهو طيب، وما حُرِّمَ فيها فهو خبيث.

لكن في شرع الأنبياء السابقين لا يلزم ذلك؛ فقد حَرّم الله عليهم بعضَ الطيبات.

فالقصد: أن مذهبَ السلف فيه موافقةٌ للمعتزلة في إثبات التحسين والتقبيح العقلي، لكن يخالفونهم في ترتيب العقاب على العقل، فأهلُ الفترةِ الذين لم يبلغْهم الشرعُ نحكم بكفرهم في أحكام الدنيا ولكن لا نوافقُ المعتزلةَ في أنهم يُعَذَّبون في الآخرةِ لكونهم لم يُدركوا أصول الدين بعقلهم.

سبب مخالفة السلف للمعتزلة في هذا: أن الله ﷻ قال في كتابه الكريم: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥] .

ومَنْ اهتدى بعقله إلى توحيد الله تعالى ولم تبلغْهُ دعوةُ رسولٍ فإنه يُثابُ، فمن أدرك بعقله أن هذا الكونَ له مُوجِد، وأنه عظيم، وأنه قدير، وكبير، وعَبده وحده ولم يُشرِكْ به شيئًا، ولم تبلغه دعوة رسولٍ وفَعَل ما يقدر عليه بحسب ما يمكنه فإنه ينجو، ومن هذا الباب مَنْ وَرَد فيهم النَّص أنهم من أهل الجنة ممَّنْ لم يُدركوا دعوةَ النبي ﷺ.

أما الأشاعرة فقد وافقوا السلف في أنه لا عقابَ قبل مجيء الشرع، ولكن خالفوهم في نَفْي التحسين والتقبيح العقلي، واعتقادُهم أن الأشياءَ قبل الشريعة لم يكن فيها حسنٌ ولا قبيح ولا طيب ولا كذا.

و النصوص التي يستدل بها الشيخ أبو بطين والشيخ إسحاق ومَنْ وافقهم من المعاصرين نجيب عنها إجمالًا بما يلي:

- إما أنها في كفار أصليين؛ أكثرُ هذه النصوصِ هي في كفار أصليين، لم يتلفظوا بالشهادتين، لأنهم يأتون بالآياتِ التي وردتْ في كُفْرِ الأتباع، والتفاسير المأثورة عن السلف أن جُهّال اليهود، وجُهّال النصارى، وجُهّال كفار قريش يخلدون في النار، فيأتون بهذه النصوصِ ويُنزلونها على مَنْ فعل شيئًا من المكفرات من المسلمين جهلًا.

فلا بد من الانتباه إلى هذا الأمر، وأنه خَلْطٌ ذميمٌ وغيرُ صحيح وغير مقبول.

نعم. الجهال من اليهود والنصارى كفار، ما قال أحد: «إنَّ الجهالَ من الكفار، كجهال اليهود والنصارى يدخلون الجنة»، بل هُم كفار، نعاملُهم معاملةَ الكفار ونحكم عليهم بالتكفير، وإنما الخلاف في شخص تَلَفّظ بالشهادتين أو وُلِدَ لأبوين مسلمين، ثم قال أو فعل شيئًا من المكفرات جهلًا.

كذلك أيضًا يستندون لبعض العبارات المشكلة قال فيها الإمام ابن عبد الوهاب عن بعض مَنْ فَعَل شيئًا من المكفرات جهلًا، وأغلظ عليهم النبي ﷺ، قال: «لم يُعْذَروا بالجهالة»، فالصواب هو أنهم لم يُعذَروا بالجهالة أي في التغليظ عليهم والإنكار عليهم، وتبيين أن هذا الأمر كُفْر، فكونه جاهلا لا يمنع أن نغلظ

عليه في الإنكار لا سيما إذا قَصّروا في طَلَب العلم الواجب، وليس المقصود أنهم لم يُعذّروا بالجهالة بمعنى أنهم خرجوا من المِلة ولم يُعذَروا من جهة التكفير.

وأحيانًا يأتون بنصوص فيها وَصْف العمل أو القول بأنه كُفْر فيستدلون بها على أن العامل أو القائل كافر.

فكل النصوص التي استندوا إليها كلها عند تفنيدها لن تخرج عن هذه الأقسام.

معنى بلوغ الحجة هل بلوغُ الحُجة معناه مجردُ سماع الآيات والأحاديث؟

بعض من أخطأ في هذا الباب يرى أن قيامَ الحجة هو سماع القرآن، فمن سمع القرآن إذا فَعَل فعلًا كُفريًّا فهو كافر، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ۚ﴾ [الأنعام:١٩].

ويرون أن معنى من بلغ هو من سمع القرآن، أو الحديث، وهذا خطأ.

والصواب في هذا الباب: أنه إذا تُليت عليه الآية ولم يفهمْها أو قُرئتْ عليه الأحاديثُ ولم يفهمها؛ فلم تبلغْه الحُجةُ بذلك، وحاله كحال الأعجمي، فالأعجمي لا تقومُ عليه الحجةُ إذا بَلّغتَه بغير لُغته.

والآن عامة الناس من العرب لا يفهمون الآيات، ولا يفهمون الأحاديثَ على وجهِها، فهناك عُجمةٌ في الأفهام، فلغةُ الناس ضعفت، وبعدوا عن عصورِ الاحتجاج باللغة، وصار يُشكِلُ عليهم كثيرٌ من ألفاظ القرآن الكريم غير المستعملة في لُغتهم، ويفهمونها على خلاف المراد بها.

فأكثر الناس اليوم لو تسأله عن معنى غاسق إذا وقب مثلا لا يعرف معناها مع كونه يحفظ المعوذتين، ويصلي بهما، ولكن لا يفهم المراد.

وقد يسمع آيات التوحيد ولكنها تشُرحْ له من علماء السوء، فيفهمها على خلاف المراد بها، فيكون جهله مركبا.

فالجهل جهلان: جهل بسيط، وجهل مُرَكّب.

الجهل البسيط: أنه لا يعلمُ الحق، يسمع الآية ولا يفهم ما المقصود.

والجهل المُرَكّب: أنه لا يفهم المعنى الصحيح؛ وعوضا عنه يفهم معنى خاطئًا.

فإذا قرأت عليه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾ [المائدة: ٣٥].

صاحب الجهل البسيط لا يفهم ما المقصود بـ «الوسيلة»، فيحتاج أن تُبيّنَ له.

وأما صاحب الجهل المركب، فيفهمها فَهْمًا خاطئًا، أن ابتغاء الوسيلة هو أنه يستغيث بالصالحين، ويستغيث بالأنبياء ويقول: «مدد يا بدوي، مدد يا حسين، يا عبد القادر أغثني» يفهم أن هذه هي الوسيلة، وأن هؤلاء هُم وسيلتُهُ إلى الله تعالى، وكثير من علماء السوء يُلَبّسون على الناس، ويدعون إلى ذلك، وهذا التلبيس وقع من كثير من العلماء المشهورين.

يعني مثلًا التقي السبكي في كُتبِهِ يدعو إلى الاستغاثة بالأنبياء والصالحين، وأن هذا من ابتغاءِ الوسيلة إلى الله تعالى، ويدافع عن ذلك.

والبكري كان من الفقهاءِ الكبارِ الذين ردَّ عليهم شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رحمه الله.

وابنُ حَجَرٍ الهيتميُّ من كبار أئمة الشافعية وله مؤلفات في تقرير هذا المعنى «أن الاستغاثة بغير الله ودعاء غير الله من الصالحين والأنبياء، أنها من الوسيلة التي تُقَرِّبُ إلى الله تعالى»!

فكثير من الناس يتبعون هؤلاء.

فإذًا الذين خالفوا الحق في هذا الباب:

- قسم منهم هم من العلماء الذين تأولوا «يعني فهموا الآياتِ على غير مرادها» والتبس معناها عليهم.

- وقسمٌ منهم من الجُهالِ الذين قَلَّدوا هؤلاء العلماء.

فالتأوُّلُ أو التأويل: الذي هو عُذْرٌ في التكفير:

هو الوقوعُ في الكفرِ من غيرِ قَصْدٍ بسببِ القصور في فَهْمِ الدليل الشرعي دون تَعَمُّدِ المخالفة.

فهو ليس مُتعمِّدًا أن يخالفَ الحقَّ ولا أن يخالفَ الدليل، بل عنده حُبٌّ لله تعالى وحُبٌّ لرسولِهِ ﷺ وخوفٌ من الشرك ورغبةٌ في دخول الجنة والنجاة من النار، وهو يؤمنُ باللهِ ورسلِهِ ويؤمنُ بمحمد ﷺ ويعتقد وجوب العمل بالكتاب والسُّنة، ولكن عنده خطأ وقصور في فَهْمِ الدليلِ الشرعيِّ دون تَعَمُّدٍ للمخالفة.

قال الحافظُ ابنُ حجر: «**قال العلماء: كل متأوِّلٍ معذور بتأويلِه ليس بآثمٍ إذا كان تأويلُهُ سائغًا في لسان العرب، أو كان له وجهٌ في العلم**»[١].

---

[١] فتح الباري ١٢/ ٣٠٤.

وقال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية رحمه الله: «**والتكفيرُ هو من الوعيد، فإنه وإن كان القولُ تكذيبًا لِمَا قالَهُ الرسولُ ﷺ لكن قد يكونُ الرجلُ حديثَ عَهْدٍ بإسلامٍ أو نشأَ ببادِيةٍ بعيدة، ومثل هذا لا يكفرُ بِجَحْدِ ما يجحدُه حتى تقومَ عليه الحُجة، وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص، أو سمعها ولم تثبتْ عنده، أو عارضَها عنده مُعارِضٌ آخرُ أوجب تأويلها وإن كان مخطئًا**»[١].

انظر إلى هذه الأعذارِ كلِّها في التكفير، فيقول: القولُ قد يكون كُفْرًا وتكذيبًا للنبي ﷺ، ولكن قائل هذا القولِ قد يكون إما حديثَ عهدٍ بالإسلام، وإما لم يسمع النصوص، وإما سمعها ولم تثبت عنده، يعني قد تأتي أحاديثٌ صحيحةٌ تدل على أن هذا الأمرَ كُفْرٌ، وهو لا يعتقد صحة هذه الأحاديث أو لم يتأكد من صحة هذه الأحاديث.

«**أو عارضها عنده مُعارِضٌ آخرُ أوجب تأويلها**» يعني عنده معارِض آخر يُوجِبُ تأويلها.

والكلام هنا عن مسائلَ يقع بها التكفير.

وفي مثل هذا المعنى أيضًا قال الإمام ابن حزم رحمه الله: «**ومَنْ بَلَغَهُ الأمرُ عن رسول الله ﷺ من طريق ثابتة وهو مسلم فتأول في خلافه إياه، أو ردّ ما بلغه بنص آخر، فما لم تقم عليه الحجة في خطئه في ترك ما ترك، وفي الأخذ بما أخذ، فهو مأجور معذور، لقصده إلى الحق، وجهله به، وإن قامت عليه الحجة في ذلك،**

---

[١] مجموع الفتاوى ٣/ ٢٣١.

فعاند، فلا تأويل بعد قيام الحجة »[١].

تلاحظون هنا التأكيد على التفريق بين الحكم على المسلم الجاهل المتأوِّلِ وبين الحكم على الكافر، لأن كثيرًا من الكتب فيها تلبيس في هذا الباب؛ يأتون بنصوص عن العلماء في أن جُهالَ اليهودِ وجُهالَ النصارى غيرُ معذورين، ويُطَبّقون هذا الكلام على جُهّال المسلمين.

وهذا خطأ، فجُهالُ المسلمين لهم حُكمٌ غير جُهّالِ اليهودِ وجُهّالِ النصارى.

فالذي لم يدخل في الإسلام أصلًا فهذا كافر، بغض النظر عن كونه عالِمًا أو جاهلًا أو مُقَلِّدًا أو مجتهدًا، فهو كافر على كل حال.

أما الذي دخل في الإسلام وثبت له الإسلامُ بيقين فلا يخرج منه إلا بيقين.

وقال أيضا: «**وذهبت طائفةٌ إلى أنه لا يكفر ولا يفسد مسلم بقولٍ قاله في اعتقاد أو فُتيا، وأن مَنْ اجتهد في شيء من ذلك فَدَانَ بما رأى أنه الحق فإنه مأجور على كل حال؛ إن أصاب الحق فأجران، وإن أخطأ فأجر واحد، وهذا قولُ ابنِ أبي ليلى، وأبي حنيفة، والشافعي، وسفيان الثوري، وداودَ بنِ علي رضي الله عن جميعهم، وهو قولُ كلِّ مَنْ عرفنا له قولًا في هذه المسألة من الصحابة رضي الله عنهم، لا نعلمُ منهم في ذلك خلافًا أصلًا**»[٢].

ثم قال: «**وأما مَنْ قال: إن اللهَ ﷻ هو فلان لإنسان بعينه، أو أن الله تعالى يحل في جسم من أجسام خَلْقه، أو أن بعد محمد ﷺ نبيًّا غيرَ عيسى ابن مريم فإنه لا**

---

[١] «الفصل» (٣/ ٢٩٦، ٢٩٧)

[٢] السابق ٣/ ١٣٨.

يختلف اثنان في تكفيره لصحة قيام الحُجة بذلك على كل أحد، ولو أمكن أن يوجدَ أحد يدين بهذا لم يبلغه قَط خلافه لَمَا وَجَبَ تكفيره حتى تقوم الحُجةُ عليه»[١].

هنا ذَكَرَ مسائلَ لا يُتَصَوَّرُ أن يقع لمسلم الجهل فيها وتخفى عليه لشناعتِها واتضاحها لكل أحد.

والكلامُ أوله يوضح أنه يتكلم على أنه لا يكفر مسلم بقولٍ قاله، ثم قال: لكن لو كان هذا القولُ من جنس أنه يقول: «إن الله هو فلان لإنسان» أو «أن الله يحل في مخلوق»، و «أن بعدِ محمد ﷺ نبيًّا» فهذا لا يختلف اثنان في تكفيره لصحة قيام الحجة بهذا على كل أحد.

ثم استدرك وقال: «لكن لو فُرِضَ»، لو أمكن أن يوجد أحد يدين بهذا لم يبلغه قط خلافه لَمَا وَجَبَ تكفيره حتى تقوم الحجة عليه.

وشيخ الإسلام رحمه الله نَقَلَ بعضًا من كلام ابن حزم، وخالفه في مسألة مَنْ قال قولًا كُفريًّا أو اعتقد اعتقادًا كُفريًّا بتأويلٍ.

فابن حزم يرى أنه مأجورٌ أجرًا واحدًا لعموم أن المخطئ له أَجْر، والمصيب له أجران، لكن شيخ الإسلام رحمه الله يقول: العذر هنا عُذْرُه في عدم العقوبة وعدم العذاب، فما كان من الأقوال من جنس الشرك فهذا خطأ، غايته أن يُعذَرَ في عدم التكفير، وليس أنه يُعْذَرُ بمعنى أنه يؤجر عليه، فهذا وجه الخلاف مع ابن حزم في هذا الباب.

وابن تيمية له مواقف عدة مع العلماء المتأولين، فهذا نصر المنبجي، كان

---

[١] السابق ٣/ ١٣٩.

يعظم ابن عربي، ومعلوم ما في عقيدته من فساد وشرك، ورغم ذلك لم يكفر شيخ الإسلام نصرَ المنبجي، بل ناصحه وراسله.

والقاضي ابن مخلوف المالكي كان من أكبر أعداء شيخ الإسلام رحمه الله، وكان سببًا في سَجْنِ ابن تيمية رحمه الله تعالى، فقد كتب للولاة يدعو إلى الاستغاثةِ بالنبي ﷺ، فبيّن شيخ الإسلام أن الاستغاثة بغير الله من الشرك، فقال: «**إنه معلوم بالاضطرار من دين الإسلام أن العبد لا يجوزُ له أن يعبد ولا يدعو، ولا يستغيث، ولا يتوكل إلا على الله، وأن مَنْ عَبَدَ مَلَكًا مُقَرَّبًا أو نبيًّا مُرسلًا أو دعاه أو استغاث به فهو مُشرِك**»[١].

ثم لم يكفر ابن مخلوف، رغم اعتقاده، بل قال: «**وابن مخلوف لو عَمِلَ مهما عمل والله ما أقدر على خير إلا وأعمله معه، ولا أُعينُ عليه عدوَّهُ قَط، ولا حول ولا قوة إلا بالله، هذه نيّتي وعَزْمي مع عِلمي بجميع الأمور، فإني أعلم أن الشيطان ينزغُ بين المؤمنين، ولن أكونَ عَوْنًا للشيطان على إخواني المسلمين** »[٢] .

ولما مكن الله لابن تيمية، وأراد السلطان قتل بعض القضاة الذين لم يبايعوه، وكانوا قد مكروا بابن تيمية كابن مخلوف وغيره، قال ابن تيمية: فشرعت فِي مدحهم وَالثنَاء عَلَيْهِم وشكرهم وَأَن هَؤُلَاءِ لَو ذَهَبُوا لم تَجِد مثلهم فِي دولتك أما أَنا فهم فِي حل من حَقي وَمن جهتي وسكنت مَا عِنْده عَلَيْهِم.

قَالَ فَكَانَ القَاضِي زيد الدّين ابْن مخلوف قَاضِي الْمَالِكِيَّة يَقُول بعد ذَلِك مَا

---

[١] مجموع الفتاوى

[٢] السابق ٣/ ٢٧١.

رَأَينَا أتقى من ابْن تَيْمِية لم نبق مُمكنا فِي السَّعْي فِيهِ وَلما قدر علينا عَفا عَنَّا[١]

وكذلك صدر الدّين ابْن الْوَكِيل الشافعي، كان ممَّنْ يرى جوازَ الاستغاثة بغير الله من الأنبياء والأولياء، وكان عدوا لشيخ الإسلام، وهجاه وافترى عليه وآذاه. ولما مات جاء ابن القيم مبشرا بموته فحزن شيخ الإسلام.

قال الإمام ابن القيم: وجئت يوما مبشرا له بموت أكبر أعدائه، وأشدهم عداوة وأذى له. فنهرني وتنكر لي واسترجع. ثم قام من فوره إلى بيت أهله فعزاهم، وقال: إني لكم مكانه، ولا يكون لكم أمر تحتاجون فيه إلى مساعدة إلا وساعدتكم فيه. ونحو هذا من الكلام. فسروا به ودعوا له. وعظموا هذه الحال منه. فرحمه الله ورضي عنه.[٢].

وابن حجر الهيتمي من كبار فقهاء الشافعية في زمانه، وُلِد سنة (٩٠٩)، وتوفي سنة (٩٧٤)، كان يرى جوازَ الاستغاثة بالأولياء والصالحين، وجواز دعائهم، وأن دعاءَهم يُتَقَرَّبُ به إلى الله، وأنه من الوسيلة إلى الله تعالى، وكان شديد الألفاظ في ابن تيمية.

ورغم ذلك ما كفره العلماء، بل قال الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب -من كبار أئمة الدعوة النجدية، وخَلَفَ أباه في التعليم والتدريس- في «الدرر السنية»: « **ونحن كذلك لا نقول بكفر من صحت ديانته، وشهر صلاحه، وعلم ورعه وزهده، وحسنت سيرته، وبلغ من نصحه الأمة، ببذل نفسه لتدريس العلوم**

[١] العقود الدرية، ص ٢٨٨.

[٢] مدارج السالكين ٢ / ٣٢٩.

النافعة، والتآليف فيها، وإن كان مخطئا في هذه المسألة أو غيرها، كابن حجر الهيتمي، فإنا نعرف كلامه في الدر المنظم، ولا ننكر سعة علمه، ولهذا نعتني بكتبه، كشرح الأربعين، والزواجر، وغيرها، ونعتمد على نقله إذا نقل لأنه من جملة علماء المسلمين. [١]».

قد يقولُ قائلٌ لعله لم يقرأ كلامه في جواز الاستغاثة بغير الله، وجواز دعاء غير الله، الكلام هذا قاله في كتاب «الدر المنظم».

فنقول بل اطلع عليه لأنه قال: «**فإنّا نعرف كلامه في «الدر المنظم»**» نعرف أنه أباحَ الاستغاثة بغير الله، وأباح دعاء غير الله.

«**ولا ننكر سعةَ عِلمه، ولهذا نعتني بكُتبِهِ كَـ «شرح الأربعين»، و«الزواجر»، وغيرها، ونعتمد على نَقْلِهِ إذا نَقَل؛ لأنه من جملة علماء المسلمين**».

فَقِسْ على هذا.

فطريقتهم رحمهم الله تعالى: أنهم يعذرون العالِمَ المتأول، ويُفَرّقون بين مَنْ صحت ديانته وشُهِرَ صلاحه وعُلِمَ وَرعُهُ وزُهدُه.

ومن التلبيس أيضًا من البعض: أنهم يأتون بالنصوص التي قِيلتْ في رؤوس البدع من الزنادقة، كالجهم بن صفوان، وابن أبي دؤاد، وبشر المريسي، ويطبقونها على العلماء المعروفين بالعلم والإحسان والاجتهاد في العلم والعمل.

وهذا خطأ؛ فهؤلاء كانوا زنادقةً أصلًا، يبغضون الدين، ويشكُّون في الدين،

---

[١] الدر السنية في الأجوبة النجدية ١/ ٢٣٦.

وليس لهم أيُّ عمل صالح يُذْكَرُ لهم، من اجتهاد في العبادة، أو جهود في الفقه أو في الحديث، أو في علوم القرآن، أو في الجهاد في سبيل الله، في أي باب من أبواب خدمة الإسلام.

بل كل ما هو معروف عنهم أن سيرتهم في أنفسهم سيرة سيئة، وأنهم ابتدعوا هذه البدع، ودعوا لنشرها.

بخلاف العالم المتأول الذي عُرِفَ صلاحُهُ وحُسْنُ قَصْدِه، وأنه له جهود في خدمة الدين، ولكن أخطأ في هذه المسائل، في فَهْمِ النصوص الواردة فيها.

وعلى ذلك فالعالم معذور لتأوله، والجاهل معذور لتقليده وجهله.

وهاك بعض النقول عن أهل العلم في مسألة العُذْرِ بالجهل.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: « **هذا مع أني دائما ومن جالسني يعلم ذلك مني: أني من أعظم الناس نهيا عن أن ينسب معين إلى تكفير وتفسيق ومعصية، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافرا تارة وفاسقا أخرى وعاصيا أخرى وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها: وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية. وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر ولا بفسق ولا معصية** »[١].

وقال أيضًا: « **وحقيقة الأمر في ذلك: أن القول قد يكون كفرا فيطلق القول بتكفير صاحبه ويقال من قال كذا فهو كافر لكن الشخص المعين الذي قاله لا**

[١] مجموع الفتاوى ٣/ ٢٢٩.

يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها. ... وهكذا الأقوال التي يكفر قائلها قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق وقد تكون عنده ولم تثبت عنده أو لم يتمكن من فهمها وقد يكون قد عرضت له شبهات يعذره الله بها »[١].

هنا يتكلم عن الأقوال التي يكفر قائلها، والمعاذير التي قد يعذر بها من التكفير، إذًا ليست المسألةُ فقط أنك تسمعه آيات من القرآن فتصير الحجة قد بلغته واستحق التكفير، بل تأمل قول شيخ الإسلام: قد يكون لم تبلغْه النصوص، وقد تكون بَلَغَتْهُ ولم تثبتْ عنده، وقد تكون بَلَغَتْهُ وثبتتْ عنده ولم يتمكن من فَهمِها.

ثم قال: « **فمن كان من المؤمنين مجتهدا في طلب الحق وأخطأ فإن الله يغفر له خطأه كائنا ما كان سواء كان في المسائل النظرية أو العملية هذا الذي عليه أصحاب النبي ﷺ. وجماهير أئمة الإسلام وما قسموا المسائل إلى مسائل أصول يكفر بإنكارها ومسائل فروع لا يكفر بإنكارها. فأما التفريق بين نوع وتسميته مسائل الأصول وبين نوع آخر وتسميته مسائل الفروع فهذا الفرق ليس له أصل لا عن الصحابة ولا عن التابعين لهم بإحسان ولا أئمة الإسلام** »[٢].

وقال في موضع آخر: « ولهذا لم يحكم النبي ﷺ بكفر الذي قال: إذا أنا مت فأحرقوني ثم ذروني في اليم فوالله لأن قدر الله علي ليعذبني عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين مع شكه في قدرة الله وإعادته؛ ولهذا لا يكفر العلماء من استحل شيئا من

[١] السابق ٢٣/ ٣٤٥.

[٢] السابق ٢٣/ ٣٤٦.

المحرمات لقرب عهده بالإسلام أو لنشأته ببادية بعيدة؛ فإن حكم الكفر لا يكون إلا بعد بلوغ الرسالة. وكثير من هؤلاء قد لا يكون قد بلغته النصوص المخالفة لما يراه ولا يعلم أن الرسول بعث بذلك فيطلق أن هذا القول كفر ويكفر متى قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها؛ دون غيره»[١].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى بَنِيهِ فَقَالَ: إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبُنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ بِهِ أَحَدًا، قَالَ فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، فَقَالَ لِلْأَرْضِ: أَدِّي مَا أَخَذْتِ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: خَشْيَتُكَ، يَا رَبِّ - أَوْ قَالَ مَخَافَتُكَ - فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ »[٢].

فهذا شَكٌّ في قدرة الله، وشكٌّ في البعث جهلًا؛ لكن كان الحامل له على هذا هو خشية الله تعالى، ولم يكن الحامل له التكذيب، فغفر الله له لجهله.

وقال الإمام ابن حزم: « وكل ما قلنا فيه إنه يفسق فاعله أو يكفر بعد قيام الحجة عليه فهو ما لم تقم عليه الحجة معذور مأجور وإن كان مخطئا، وصفة قيام الحجة عليه هو أن تبلغه فلا يكون عنده شيء يقاومها" [٣].

فقوله: «**وصفة قيام الحجة: أن تبلغَه فلا يكون عنده شيء يقاومها**». يعني ليس عند المسلم الذي وقع في قول أو فعل شركي شُبهاتٌ تقاوم هذه الحجة.

[١] السابق ٢٨/ ٥٠١.

[٢] أخرجه البخاري ٣٤٨١، ومسلم ٢٧٥٦.

[٣] الإحكام في أصول الأحكام ١/ ٧٤.

والإمامُ ابنُ القيم رحمه الله في «إغاثة اللهفان» كان يتكلمُ عن الذين يَرُدّون نصوصَ السُّنةِ إجمالًا، ويقولون: «حَدّثني قلبي عن ربي، ونحن أخذنا عن الحي الذي لا يموت، وأنتم أخذتم عن الوسائط» فيُقَدّمُ الإلهام الذي في قلبه على النصوص، فيترك المأمورات ويفعل المحظورات، ويتحجج بالإلهام، يقول: أنتم تأخذون عن الأموات تقول: حدّثني فلان عن فلان، وأنا آخذ عن الحي الذي لا يموت، والله ألهمني أن أفعل هذا الشيء!!

قال الإمام ابن القيم: «**وهؤلاء الجهال يرى أحدهم أدنى شيء فيحكم هواجسه وخواطره على الكتاب والسنة، ولا يلتفت إليهما، ويقول: حدثنى قلبى عن ربى، ونحن أخذنا عن الحى الذى لا يموت، وأنتم أخذتم عن الوسائط، ونحن أخذنا بالحقائق، وأنتم اتبعتم الرسوم، وأمثال ذلك من الكلام الذى هو كفر وإلحاد، وغاية صاحبه أن يكون جاهلا يعذر بجهله**»[١] .

وقال الإمام الشوكاني رحمه الله يقول: «**لا بد من شَرْحِ الصدر بالكفر، وطمأنينة القلب به، وسكون النفس إليه، فلا اعتبار بما يقع من طُروقِ عقائدِ الشرك، لا سيما مع الجهل بمخالفتها لطريقة الإسلام، ولا اعتبارَ لصدور فِعْلٍ كُفْريٍّ لم يُرِدْ به فاعلُه الخروجَ عن الإسلام إلى ملة الكفر، ولا اعتبارَ بلفظ يلفظ به مسلم يدل على الكفر وهو لا يعتقد معناه**».

والإمام محمدُ بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى، إذا رجعنا إلى كُتُبِهِ رحمه الله، وهي موجود في «الدرر السنية»، وفي رسائل الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه

[١] إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان ١/ ١٢٣.

الله، نجد أنه على مذهب السلف في عذر من لم تقم عليه الحجة.

قال في إِحدى رسائله: « وأما ما ذكره الأعداء عن أنّي أكفّر بالظن وبالموالاة أو أكفِّر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة فهذا بهتان عظيم يريدون به تنفير الناس عن دين الله ورسوله »[١].

وقال في رسالة أخرى ردّا على بعض المفتَرين: « وكذلك تمويهه على الطغام بأن ابن عبد الوهاب يقول: الذي ما يدخل تحت طاعتي كافر، ونقول: سبحانك هذا بهتان عظيم، بل نشهد الله على ما يعلمه من قلوبنا بأن من عمل بالتوحيد، وتبرأ من الشرك وأهله، فهو المسلم في أي زمان وأي مكان، وإنما نكفر من أشرك بالله في إلهيته بعد ما تبين له الحجة على بطلان الشرك.. » [٢]

وقال: «وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم على قبر عبد القادر، والصنم على قبر أحمد البدوي وأمثالهما لأجل جلهلم وعدم من ينبههم، فكيف نكفر من لم يشرك بالله أو لم يهاجر إلينا ولم يكفّر..؟ »[٣].

نعم هناك بعض العبارات الْمشكلة في كلام الإمام ابن عبد الوهاب رحمه الله، لابد من توجيهها، وهذا مهم لتبيين موقف الإمام ابن عبد الوهاب رحمه الله في هذا الباب.

فالإمام ابن عبد الوهاب في «كَشْف الشبهات» تَكَلم عن قصة «ذات أنواط»

[١] مجموع مؤلفات الشيخ ٥ / ٢٥.

[٢] السابق ٥/ ٦٠.

[٣] الدرر السنية ١ / ١٠٤.

والصحابة الذين قالوا للنبي ﷺ: «اجعل لنا ذاتَ أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال: الله أكبر! إنها السُّنن، قلتم كما قال بني إسرائيل لموسى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف:١٣٨] ».

فقال: « **ولكن للمشركين شبهة يدلون بها عند هذه القصة، وهي أنهم يقولون: إن بني إسرائيل لم يكفروا، وكذلك الذين قالوا اجعل لنا ذات أنواط لم يكفروا. فالجواب أن نقول: إن بني إسرائيل لم يفعلوا ذلك، وكذلك الذين سألوا النبي ﷺ لم يفعلوا ذلك، ولا خلاف أن بني إسرائيل لو فعلوا ذلك لكفروا. وكذلك لا خلاف في أن الذين نهاهم النبي ﷺ لو لم يطيعوه واتخذوا ذات أنواط بعد نهيه لكفروا، وهذا هو المطلوب** »[١].

أخطأ البعض في فهم هذه العبارة، وقال هناك فرق بين القول والفعل، وزعم أن الإمام عبد الوهاب يُكَفِّرُ مَنْ فَعَلَ فِعْلًا كُفريًّا بغض النظر عن اعتقادِهِ وكونه جاهلًا أو عالِمًا، ويأتون بهذا النَّص من «كَشف الشبهات» ويقول: «**لم يفعلوا، ولو فعلوا لكفروا**» فزعموا الإمام ابن عبد الوهاب يُكَفِّرُ مَنْ فَعَلَ الكفر ولو كان جاهلًا، وأما الذي يعذره فهو قائل الكفر.

وهذا فهم خاطئ، خاصةً أن بني إسرائيل فعلوا الفعل الكفري، صنعوا العجل وعبدوه.

فالفهم الصحيح: هو التفريق بين ما كان قبل النهي وقبل قيام الحجة، وما كان بعد قيام الحجة.

[١] كشف الشبهات، ص ٤٤

فقوله: «لم يفعلوا» أي بعد قيام الحجة.

وعبارته واضحة، يقول: «**لا خلاف أن الذين نهاهم النبي ﷺ لو لم يطيعوه واتخذوا ذات أنواط بعد نَهْيه لكفروا**» فالسياق واضح أنه يتكلمُ عن التفريق بين ما بعد النهي أو قبل النهي، فَهُمْ «لم يفعلوا» أي بعد أن نهاهم عن اتخاذِ ذات أنواط، فلمَّا نهاهم لم يتخذوا ذاتَ أنواط، و «لو فعلوا» يعني لو أن النبيَّ ﷺ نهاهم وبَيّنَ لهم أن اتخاذَ ذاتِ أنواط كُفْر، والتَّبَرُّك بالشجرة واعتقاد النفع والضُّر في الشجرة كُفْر، ثم اتخذوها بعد البيان النبوي لكفروا.

وكذلك بنو إسرائيل بعد أن نهاهم موسى عليه السلام لم يفعلوا شيئًا كُفريًّا.

لَمّا قالوا: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف:١٣٨] فلمَّا أنكر عليهم موسى عليه السلام وَوعظَهم ونهاهم لم يفعلوا ذلك بعد نَهْي نبيهم، فبعد أن قامت عليهم الحُجةُ لم يفعلوا، وكذلك الصحابة بعد نَهْي النبي ﷺ لم يفعلوا الفعل الكفري؛ فلذلك لم يكفروا.

لكن القول نفسه ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف:١٣٨] قولٌ كفريٌّ، لكنهم لم يكفروا لكونهم لم تقم عليهم الحُجة.

وهناك موضع آخرُ في «كشف الشبهات» دائمًا يستند إليه الذين لا يعذرون بالجهل.

قال الإمام ابن عبد الوهاب: «**فإنك إذا عرفت أن الإنسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه، وقد يقولها وهو جاهل فلا يعذر بالجهل**».

الفهم الخاطئ هو أن المسلم يكفر حتى لو قال الكلمة الكفرية جاهلًا.

وهذا يناقض كلام ابن عبد الوهاب أنه لا يُكَفِّرُ مَنْ عَبَدَ الصنم لأجل جهلهم..

والفهم الصحيح لها هو: أنّ مَنْ تكلَّمَ الكلمة الكفرية وهو جاهل فهذا ليس عُذرًا في عدم الإنكار عليه والتغليظ عليه، يعني لا مانع أن يغضب العالم عند سماع كلمة الكفر، ويزجر قائلها ويُنكر عليه، رغم كونه جاهلًا، تعظيمًا للتوحيد، فالجهل ليس عُذرًا في تَرْكِ التغليظ عليه والإنكار عليه، وهذا هو القصد.

ويوضح هذا ما ذكره الشيخ في موضع آخر من «كَشْف الشبهات»، قال: «**وتفيد أيضًا أن المسلم المجتهد إذا تكلم بكلام كُفْرٍ وهو لا يدري فَنُبِّهَ على ذلك وتاب من ساعته أنه لا يكفر.**

وتفيد أيضًا أنه لو لم يكفر فإنه يُغَلَّظُ عليه الكلام تغليظًا شديدًا كما فعل رسول الله ﷺ»[١].

فهذا خلاصة ما يتعلق بهذه المسألة، ولهذا فالصواب: أن المسلم الذي ثَبَتَ له عَقدَ الإسلام بيقين وتَلَفّظَ بالشهادتين، أو وُلِدَ لأبوين مُسلِمَيْن لا نُخرجُهُ من الإسلام لقول كُفري أو فِعْلٍ كفري فَعَلَهُ وهو جاهل حتى تقومَ عليه الحجة، ويُبَيَّنَ له.

وقيام الحجة ليس مجرد قراءة الآية أو الحديث، وإنما تُفَسَّرُ له تفسيرًا صحيحًا، وإذا كان عنده شبهات: يذكر الشبهات ونجيبُ عن شبهاته، حتى يفرغ ما في جعبته، ولا يبقى عنده أي شيئ يقاوم به.

والحمد لله، فما من شبهة أو بدعة إلا ولها رد بدليل من الكتاب والسنة.

---

[١] كشف الشبهات ص ٤٥.

ومرة أخرى: فهذا الكلام هو عن المسلمين، ولا ينطبق على كفار قريش، ولا على اليهود والنصارى الذين عندهم شبهات، فهم كفار، سواء عندهم شبهات أو ما عندهم شبهات، طالما لم يدخلوا في الإسلام أصلًا فَهُم كفار، لكن الكلام هنا عن المسلم الذي ثَبَتَ له الإسلام بيقين وطرأت عليه شبهات في مسألة كفرية.

فالخطأ في الحكم بالإسلام أهون بكثير من الخطأ في التكفير، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا».[١]

وما يترتب على التكفير من العواقب الخطيرة كاستباحة الدماء والأموال، يجعل العاقل يقف دائمًا في جانب العذر، حتى لو أخطأ في العذر فهو أَوْلَى وأحسن من أن يُخطِئَ في التكفير.

[١] أخرجه البخاري ٦١٠٣

الخاتمة

٦٥- وَتَـمَّ ذَا النَّظْـمُ بِحَمْـدِ رَبِي   أَبْيَاتُـه «أُسْـدٌ» فَقُـلْ لِي حَسْـبِي

«أُسْدٌ» جَمْع «أَسَد».

والمقصود هنا: الإشارة إلى حساب الْجُمَّل.

وهو أن الحروف «أبجد هوز حطي كلمن سعفص قرشت ثخذ ضظغ» بهذا الترتيب الألف بـ واحد، الباء بـ اثنين، الجيم بـ ثلاثة، الدال بـ أربعة، إلى عشرة، ثم «عشرين، ثلاثين، أربعين» إلى «مائة»، ثم «مائتين، ثلاثمائة، أربعمائة» إلى أَلْف.

فآخر حرف وهو «الغين» يساوي «أَلْفًا».

فالمراد إذن بعبارة «أَبْيَاتُه أُسْدٌ» هو أن أبياته «خمسة وستون» بيتًا.

وذلك لأن الأَلِف بـ واحد، والدال بأربعة (١+٤=٥)، والسين بـ ستين، فـ «أُسْد»تساوي (٦٥).

«فَقُلْ لِي حَسْبِي» أي يكفي، فحسبنا الله ونعم الوكيل، وبه التوفيق، وصلى الله وسلم على محمد وآله وصحبه.

المحتويات